

مجموعة رسائل مختلطة

اسم الكتاب : تصديقات وتصورات

شمسية / محي الدين / حسكاني

اسم المؤلف : ايساغوجي

الخط : نسخ عادي

طول الصفحة : ٢٥سم وعرضها ١٨سم

عدا الهوامش والتعليقات

الصفحة : ١٧ سطراً بداخل روابط بالمداد الاحمر وكذا فصل او قال أو اقول وعناوين الابحاث

الناسخ : عبد الله علي

التاريخ : ١١٩٨ هـ

التجليد : مجزع بكعب جلد

الورق : المستطيل ٥٠ جرام

عدد صفحات المجموع ٢٦٤ ص

ع

تصديقات
وتصورات

منظومه جمله تصديقات
و تصورات دخی الحديقه

أصلية / مصورة / مصورة مطبوعة

الفن: منطق ٤٤

اسم الكتاب: تصديقات وتصورات

اسم المؤلف:

اسم الناسخ وتاريخه: عثمان بن علي سنة ١١٩٨

نوع الورق: [illegible]

الخط: الرقعة

عدد الأوراق: ١٦٠

عدد الأسطر:

أوله: "قال: ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة ...".

آخره: "قد وقع الفراغ من هذه النسخ من يد عثمان بن علي غفر الله له ولوالديه وأحسن إليهما آمين له شهر ربيع الآخر ١١٩٨".

ملاحظات: يوجد معه تاليا كتاب الشمسية في المنطق

الفن منطق ٤٤
مجموع

بطاقة فهرسة مخطوطة
أصلية / مصورة / مصورة مطبوعة

اسم الكتاب: الشمسية في المنطق

اسم المؤلف: نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتبي

اسم الناسخ وتاريخه: عثمان بن علي ، عام ١١٩٨

نوع الورق : ١٩ ، من ص ٧٩ - ١١٩ الخط : رقعة

عدد الأوراق: عدد الأسطر: ١٧

أولـه : "الحمد لله الذي أبدع نظام الوجود ، واخترع ماهيات الأشياء ..."

آخره : " والعمدة هي القياسيات والبرهان لا غير هذا ... آخر الرسالة في المنطق "

ملاحظات: يقع هذا في القسم الثاني من المجلد الذي به تصديقات وتصورات يبدأ من ص ١٢٠ وبه الرسائل الآتية :

١- في ص ٧٩ - ١١٩ الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية .

٢- ص ١٢١ - ٢٢١

الفن مجاميع: منطق ١٠
٤٤

بطاقة فهرسة مخطوطة

أصلية / مصورة / مصورة مطبوعة

اسم الكتاب: شرح الشمسية في المنطق

اسم المؤلف: نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتبي

اسم الناسخ وتاريخه: عثمان بن علي / ربيع الآخر ١١٩٨هـ

نوع الورق: الخط: الرقعة

عدد الأوراق: عدد الأسطر:

أوله: (الحمد لله الذي أبدع نظام الوجود...)

آخره: (تمت الكتاب بعون الله الملك الوهاب.. في شهر ربيع الآخر سنة ١١٩٨)

ملاحظات: يعد هذا الكتاب الأول في هذا المجموع من ص ١-٧٨.
تأتي بعده الكتب التالية:

٢- الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية من ص ٧٩-١١٩
٣- شرح الفصول للكتاب من كتب المنطق من ص ١٢١-٢٢١.
٤- شرح ايساغوجي في المنطق من ص ٢٢٢-٢٥٢.
٥- متن ايساغوجي في المنطق من ص ٢٥٢-٢٦٤.

بسم الله الرحمن الرحيم

مكتبة النهضة الحديثة

مكة المكرمة : ت ٥٧٤٤٥٩٥ – ٥٥٨٣٤٣١

رقم ٠٠٠٤٠٧ ب

معلومات عن تصديقات وتصورات مخطوط

القيمة .... ريال سعودي

اسم الكتاب : تصديقات وتصورات + ح الشمسيه

اسم المؤلف : ايساغوجي + محي الدين حسكاتي

اسم الناسخ : عثمان ابن علي

المقاس الخارجي : ٢٠ × ١٤ سم

المقاس الداخلي : ١٥ × ٨ سم

نوع الخط : نسخ عادي

عدد الاسطر في الصفحة : ١٧ سطراً الورقة كستبلي تركي ٥٠ جرام

عدد الصفحات : ٢٦٤ ص

تاريخ التأليف : لم اعثر عليه

تاريخ النسخ : ١١٩٨هـ

جلدة الكتاب : مجزع بكعب جلد بلسان

الاجزاء : ١

ملاحظات ووصف الكتاب : على جلدة آثار استعمال

بطاقة فهرسة مخطوطة

أصلية / مصورة / مصورة مطبوعة

الفن منطق ٤٤
مجموع

اسم الكتاب: الشمسية في المنطق

اسم المؤلف: نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتبي

اسم الناسخ وتاريخه: عثمان بن علي ، عام ١١٩٨

نوع الورق: ١٩ ق بين ص ٧٩ - ١١٩ الخط: رقعة

عدد الأوراق: عدد الأسطر: ١٧

أولـه: "الحمد لله الذي أبدع نظام الوجود، واخترع ماهيات الأشياء ..."

آخره: "والصدق هي القياسيات والبرهان الأخير هذا ... آخر الرسالة في المنطق"

ملاحظات: يقع هذا في القسم الثاني من الجلد الذي به تصديقات وتصورات يبدأ من ص ١٢٠ ، وبه الرسائل الآتية:

١- ق ص ٧٩ - ١١٩ الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية.

٢- ص ١٢١ - ٢٢١

يطلق المفرد ويراد به ما يقابل المثنى والمجموع اعني الواحد وقد يطلق ويراد به ما يقابل المضاف اعني المفرد
بمعنى انه هذا مفرد اي ليس بمضاف وقد يطلق على ما يقابل المركب وسيأتي في مباحث الالفاظ
وقد يطلق على ما يقابل الجملة فيقال هذا مفرد اي ليس بجملة وهو بهذا المعنى يتناول المركبات التقييدية ايضا
والمراد بالمفردات هنا هذا المعنى الاخير فيندرج فيها الكليات الخمس والتعريفات ايضا لانها مركبات تقييدية
سيدي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اقول الرسالة مرتبة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اما المقدمة ففي ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه واما المقالات فاولها في المفردات والثانية في القضايا واحكامها والثالثة في القياس واما الخاتمة ففي مواد الاقيسة واجزاء العلوم وانما رتبها عليها لان ما يجب ان يعلم في المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه عليه اولا فان كان الاول فهو المقدمة وان كان الثاني فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات وهو المقالة الاولى او عن المركبات ولا يخ اما ان يكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة بالذات وهو المقالة الثانية او عن المركبات التي هي مقاصد بالذات فلا يخ اما ان يكون النظر فيها من حيث الصورة وهو المقالة الثالثة او من حيث المادة وهي الخاتمة والمراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم لو لم يتصور اولا ذلك العلم لكان

طالبا

طالبا للمجهول المطلق وهو محال لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق وفيه نظر لان قوله الشروع في العلم يتوقف على تصوره ان اراد به التصور بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم منه ان لا بد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب اذ المقصود بيان سبب ايراد رسم العلم في مفتتح الكلام وان اراد به التصور برسمه فلا نسلم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم طلب المجهول مطلقا وانما يلزم ذلك لو لم يكن العلم متصورا بوجه ما وهو ممنوع فالاولى ان يقال لا بد من تصور العلم برسمه ليكون الشارع فيه على بصيرة في طلبه فانه اذا تصور العلم برسمه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى ان كل مسئلة ترد عليه علم انها من ذلك العلم كما ان من اراد سلوك طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو على بصيرة في سلوكه واما على بيان الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم غاية العلم والغرض منه لكان طلبه عبثا واما على موضوعه فلان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات فان علم الفقه مثلا انما امتاز عن علم اصول الفقه بموضوعه لان علم الفقه يبحث فيه عن احوال افعال المكلفين من حيث انها تحل وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه يبحث عن الادلة السمعية من حيث انها تستنبط عنها الاحكام الشرعية فلما كان لهذا موضوع ولذلك موضوع اخر صارا علمين متميزين منفردا كل منهما عن الاخر فلو لم يعرف الشارع في العلم

ان موضوعه اي شيء هو لم يتميز العلم المطلوب عنده ولم يكن له في طلبه
بصيرة ولما كان بيان الحاجة الى المنطق يتوقف الى معرفته فيه برسم
اوردهما في بحث واحد وصدر البحث بتقسيم العلم الى التصور والتصديق
لتوقف بيان الحاجة عليه فالعلم اما تصور فقط اي تصور لا حكم
معه ويقال له التصور الساذج كتصورنا الانسان من غير حكم عليه بنفي
او اثبات واما تصور معه حكم ويقال للمجموع تصديق كما اذا تصورنا
الانسان وحكمنا عليه بانه كاتب او ليس بكاتب اما التصور فهو حصول
صورة الشيء في العقل فليس معنا تصور الانسان الا ان يرتسم صورة
منه في العقل بها يمتاز الانسان عن غيره عند العقل كما يثبت صورة
الشيء في المرآة الا ان المرآة لا تثبت فيها الا مثل المحسوسات والنفس
مرآة ينطبع فيها مثل المعقولات فقوله وهو حصول صورة الشيء في
العقل اشارة الى تعريف مطلق التصور دون تصور فقط لانه لما
ذكر التصور فقط فقد ذكر امرين احدهما التصور المطلق لان
المقيد اذا كان مذكورا كان المطلق مذكورا بالضرورة وثانيهما
التصور فقط الذي هو التصور الساذج فذلك الضمير اما ان يعود
الى مطلق التصور او الى التصور فقط لا جائز ان يعود الى التصور
فقط لصدق حصول صورة الشيء في العقل على التصور الذي معه

حكم

حكم فلو كان تعريفا للتصور فقط لم يكن مانعا لدخول غيره فيه فتعين
ان يعود الضمير الى مطلق التصور فيكون حصول صورة الشيء في العقل
تعريفا له وانما عرف مطلق التصور دون التصور فقط تنبيها على
ان التصور كما يطلق فيما هو المشهور على ما يقابل التصديق اعني
التصور الساذج كذلك يطلق على ما يرادف العلم ويعم التصديق
وهو مطلق التصور اما الحكم وهو اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا
والايجاب هو ايقاع النسبة والسلب هو انتزاع النسبة فاذا قلنا الانسان
كاتب او ليس بكاتب فقد اسندنا الكتابة الى الانسان واوقعنا النسبة
ثبوت الكتابة اليه وهو الايجاب او رفعنا نسبة الكتابة عنه وهو السلب
فلا بد هنا ان يدرك اولا الانسان ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة ثبوت
الكتابة الى الانسان ثم وقوع تلك النسبة او لا وقوعها فادراك
الانسان هو تصور المحكوم عليه فالانسان متصور محكوم عليه وادراك
الكاتب هو تصور المحكوم به والكاتب هو متصور محكوم به وادراك
نسبة ثبوت الكتابة تصور نسبة الحكمية وادراك وقوع النسبة او لا
او وقوعها بمعنى ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة هو الحكم
وربما يحصل ادراك النسبة الحكمية بدون الحكم كما ان من تشكك
في النسبة او توهمها فان الشك في النسبة او توهمها بدون تصورها

النسبة هي التعلق للارتباط سواء كان في المركب الخبري او التقديري

وهو تصور الحكم بحذف المضاف

ح لكن التصديق لا يحصل ما لم يحصل الحكم وعند متاخرى المنطقيين
ان الحكم اى ايقاع النسبة او انتزاعها فعل من افعال النفس فلا يكون ادراكا
لان الادراك انفعال النفس والفعل لا يكون انفعالا فلو قلنا ان الحكم
ادراك يكون التصديق مجموع تصورات اربعة تصور المحكوم عليه و
تصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذى هو الحكم وان قلنا
انه ليس بادراك يكون التصديق مجموع تصورات الثلث والحكم هذا
على راى الامام واما على راى الحكما فالتصديق هو الحكم فقط والفرق
بينهما من وجوه احدها ان التصديق بسيط على مذهب الحكما مركب على
راى الامام وثانيها ان تصور الطرفين شرط للتصديق خارج عنه على
قولهم وشطره الداخل فيه على قوله وثالثها ان الحكم نفس التصديق على
زعمهم وجزؤه على زعمه واعلم ان المشهور فيما بين القوم ان العلم
اما تصور واما تصديق والمص رحمه الله عدل عنه الى التصور الساذج
والتصديق وسبب العدول عنه ورود الاعتراض على التقسيم المشهور
من وجهين احدهما ان التقسيم فاسد لان احد الامرين لازم وهو
اما ان يكون قسم الشى قسيما او ان يكون قسم الشى قسيما منه وذلك لان
التصديق ان كان عبارة عن التصور مع الحكم والتصور مع الحكم قسم واقع
من التصور وقد جعل فى التقسيم قسيما له فيكون قسم الشى قسيما له وهو الامر

الاول وان كان عبارة عن الحكم والحكم قسيم التصور وقد جعل
قسما من العلم الذى هو نفس التصور فيكون قسيم الشى قسما منه
وهو الامر الثانى وهذا الاعتراض انما يرد لو قسم العلم الى مطلق
التصور والتصديق كما هو المشهور اما اذا قسم يرد لو قسم العلم الى
مطلق التصور والتصديق كما هو المشهور اما اذا قسم العلم الى التصور
الساذج والى التصديق كما فعله المص فلا ورود له لانا نختار ان التصديق
عبارة عن التصور مع الحكم قوله التصور مع الحكم قسم من التصور قلنا
ان اردتم انه قسم من التصور الساذج المقابل للتصديق فظاهر
انه ليس كذلك وان اردتم به انه قسم من مطلق التصور فمسلم لكن
قسيم التصديق ليس مطلق التصور بل التصور الساذج فلا يلزم ان يكون
قسم الشى قسيما والثانى ان المراد بالتصور اما الحضور الذهنى مطلقا
او المقيد بعدم الحكم فان عنى به الحضور الذهنى مطلقا لزم انقسام
الشى الى نفسه والى غيره لان الحضور الذهنى نفس العلم وان عنى به المقيد
بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور فى التصديق لان عدم الحكم ح يكون
معتبرا فى التصور فلو كان التصور معتبرا فى التصديق لكان عدم الحكم
معتبرا فيه والحكم معتبر فيه ايضا فيلزم اعتبار الحكم وعدمه فى التصديق
والنح جوابه ان التصور مطلق بالاشتراك على ما اعتبر فيه عدم الحكم

والمراد بالحضور الذهنى هو حصول صورة الشى فى العقل

اى مطلق التصور الذى يرادف العلم ويعم التصديق والتصور الساذج

وهو التصور الساذج وعلى الحضور الذهني مطلقا كما وقع التنبيه عليه
والمعتبر في التصديق ليس هو الاول بل الثاني والحاصل ان الحضور
الذهني هو العلم والتصور اما ان يعتبر بشرط شيء اي الحكم ويقال
له تصديق وبشرط لا شيء اي عدم الحكم ويقال له التصور الساذج او
لا بشرط الشيء وهو مطلق التصور فالمقابل للتصديق هو التصور
بشرط لا شيء والمعتبر في التصديق شرطا او جزءا هو التصور لا بشرط شيء
فلا اشكال قال وليس الكل من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا
ولا نظريا والا لزم الدور او التسلسل اقول كل العلم اما بديهي وهو الذي
لم يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور الحرارة والبرودة وكالتصديق
بان الاثبات والنفي لا يجتمعان ولا يرتفعان واما نظري وهو الذي
يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور العقل والنفس وكالتصديق
بان العالم حادث واذا عرفت هذا فنقول ليس كل واحد من كل واحد
من التصور والتصديق بديهيا لما كان شيء من الاشياء مجهولا لنا وهو
باطل وفيه نظر لجواز ان يكون الشيء بديهيا ومجهولا لنا فان البديهي
فان لم يتوقف حصوله على نظر وكسب لكن يمكن ان يتوقف حصوله على شيء
آخر من توجه العقل اليه او الاحساس او الحدس او التجربة او غير ذلك
فما لم يحصل ذلك الشيء الموقوف عليه لم يحصل البديهي فالبداهة لا تستلزم

الحصول

الحصول والصواب ان يقال لو كان الكل من التصورات والتصديقات
بديهيا لما احتجنا في تحصيل شيء من الاشياء الى كسب ونظر وهو فاسد ضرورة
احتياجنا في بعض التصورات والتصديقات الى الفكر والنظر ولا نظريا اي
ليس كل واحد من كل واحد منهما نظريا لانه لو كان جميع التصورات والتصديقات
نظريا يلزم الدور او التسلسل والدور هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه اما بمرتبة
كما يتوقف ا على ب وبالعكس او بمراتب كما يتوقف ا على ب و ب على ج و ج
على ا والتسلسل هو ترتب امور غير متناهية واللازم باطل والملزوم مثله
اما الملازمة فلانه على ذلك التقدير اذا حاولنا تحصيل شيء منهما فلا بد ان
يكون حصوله بعلم آخر وذلك العلم الآخر ايضا نظري فيكون حصوله بعلم
آخر وهلم جرا فاما ان يذهب سلسلة الاكتساب الى غير النهاية وهو
التسلسل او يعود فيلزم الدور واما بطلان اللازم فلان تحصيل
التصور والتصديق لو كان بطريق الدور او بطريق التسلسل لامتنع
التحصيل والاكتساب اما بطريق الدور فلانه يقتضي لان يكون الشيء
حاصلا قبل حصوله لانه اذا توقف حصول ا على حصول ب وحصول ب على
حصول ا اما بمرتبة او بمراتب كان حصول ب سابقا على حصول ا وحصول
ا سابقا على حصول ب والسابق على السابق على الشيء سابق على ذلك
الشيء فيكون ب حاصلا قبل حصوله فانه محال واما بطريق التسلسل فلانه

حصول العلم المط يتوقف على استحضار ما لا نهاية له واستحضار ما
لا نهاية له محال فالموقوف على المحال محال فان قلت ان عنيتم بقولكم
حصول العلم المط يتوقف على ذلك التقدير على استحضار ما لا نهاية له
لانه يتوقف على استحضار الامور الغير المتناهية دفعة واحدة فلا نسلم
انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف المطلوب على حصول امور
غير متناهية دفعة واحدة فان امور الغير المتناهية معدات لحصول
المط والمعدات ليس من لوازمها ان يجتمع في الوجود وان عنيتم
به انه يتوقف على استحضارها ما لا نهاية له في ازمنة غير متناهية فمسلم
ولكن لا نسلم ان استحضار الامور الغير المتناهية في الازمنة الغير
المتناهية مح وانما يستحيل ذلك لو كانت النفس حادثة فانها ان كانت
قديمة يكون موجودة في ازمنة غير متناهية فجاز ان يحصل لها علوم
غير متناهية في الازمنة الغير المتناهية فحصول هذا الدليل مبني
على حدوث النفس وقد برهن عليه في فن الحكمة قال بل البعض من كل
(والبعض الاخر نظري يحصل منه صح)
منهما بديهي الى قوله عن الخطأ في الفكر اقول لانه اما ان يكون
جميع التصورات والتصديقات بديهيا او يكون جميع التصورات والتصديقات
نظريا او يكون بعض التصورات والتصديقات بديهيا والبعض الاخر
منهما نظريا والاقسام منحصرة فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين

الثالث

الثالث وهو ان يكون البعض من كل منهما بديهيا والاخر نظريا والنظري
(البعض)
يمكن تحصيله بطريق الفكر لان من علم لزوم امر لآخر ثم علم وجود الملزوم
حصل له من العلمين وهما العلم بالملازمة والعلم هو بوجود الملزوم
(السابقين)
العلم بوجود اللازم بالضرورة فلو لم يمكن تحصيل النظري بطريق الفكر
لم يحصل له العلم الثالث من العلمين السابقين لان حصوله بطريق
الفكر والفكر هو ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول كما اذا حاولنا
(طلب)
تحصيل معرفة الانسان وعرفنا الحيوان والناطق فرتبناهما بان قدمنا
الحيوان واخرنا الناطق حتى يتادى الذهن منه الى تصور الانسان
وكما اذا اردنا التصديق بان العالم محدث وسطنا المتغير بين
طرفي المطلوب وحكمنا بان العالم متغير وكل متغير محدث فيحصل لنا
التصديق بحدوث العالم فالترتيب في اللغة جعل كل شيء في المرتبة
مرتبة سند قلق
وفي الاصطلاح جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد
ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقدم والتاخر والمراد بالامور
ما فوق الامر الواحد وكذلك كل جمع يستعمل في التعريفات في هذا الفن
وانما اعتبر لان الترتيب لا يمكن الا بين الشيئين فصاعدا و
بالمعلومة الحاصلة صورها عند العقل وهي متناول التصورية و
التصديقية اليقينيات والظنيات والجهليات فان الفكر كما يجري

في التصورات يجري ايضا في التصديقات وكما يكون في اليقين يكون ايضا
في الظنون والجهليات واما العلة الفكر في التصور والتصديق اليقيني فكما ذكر
واما في الظن فكقولنا هذا الحائط ينتشر منه التراب وكل حائط ينتشر
منه التراب ينهدم فهذا الحائط ينهدم واما في الجهل فكما قيل العالم
مستغن عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر قديم فالعالم قديم لا يقال
العلم من الالفاظ المشتركة فانه كما يطلق على الحصول العقلي كذلك يطلق
على الاعتقاد الجازم المطابق للواقع الثابت وهو اخص من الاول
ومن شرائط التعريفات التحرز عن استعمال الالفاظ المشتركة لانا نقول الا
لفاظ المشتركة لا يستعمل في التعريفات الا اذا قام قرينة دلت على
تعيين المراد من معانيها وههنا قرينة دالة على ان المراد بالعلم المذكور
في التعريف الحصول العقلي فانه لم يفسر في هذا الكتاب الا به وانما عبر
الجهل في العلم المطلب حيث قال للتأدي الى مجهول لاستحالة استعلام
المعلوم وتحصيل الحاصل وهو اعم من ان يكون تصوريا او تصديقيا
اما المجهول التصوري فاكتسابه من الامور التصورية واما المجهول التصديقي
فمن الامور التصديقية ومن لطائف هذا التعريف انه مشتمل على العلل فاكتسابه
الاربع فالترتيب اشارة الى العلة الصورية بالمطابقة فان صورة
الفكر هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة للتصورات او للتصديقات

كالهيئة

كالهيئة الحاصلة لاجزاء السرير في اجتماعها وترتيبها والى العلة الفاعلية
بالالتزام اذ لا بد لكل ترتيب من مرتب وهي ههنا القوة العاقلة كالنجار
للسرير وامور معلومة اشارة الى العلة المادية كقطع الخشب للسرير وللتأدي
الى مجهول اشارة الى العلة الغائية فان الغرض من ذلك الترتيب ليس الا
ان يتأدى الذهن الى المطلوب المجهول كجلوس السلطان مثلا على السرير
وذلك الترتيب اي الفكر ليس بصواب دائما لان بعض العقلاء يناقض
بعضا في مقتضى افكارهم فمن واحد يتأدى فكره الى التصديق بحدوث
العالم وواحد الى التصديق بقدم بل الانسان الواحد يناقض نفسه بحسب
الوقتين فقد يفكر ويؤدي فكره الى التصديق بقدم العالم ثم يفكر
وينساق الفكر الى التصديق بحدوثه فالفكران ليسا بصوابين والا
قاعدة لزم اجتماع النقيضين فلا يكون كل فكر صوابا فمست الحاجة الى قانون
يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من التصورية والتصديقية من ضروريتها
والاحاطة بالافكار الصحيحة والفاسدة الواقعة فيها اي في تلك الطرق
حتى يعرف منه ان كل نظري اي طريق يكتسب واي فكر صحيح واي فكر فاسد
وذلك القانون هو المنطق وانما سمي به لان ظهور القوة النطقية انما
يحصل به وركوبه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في
الفكر فالآلة هي الواسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول اثره اليه كالمنشار

وطرده

للنجار فانه واسطة بينه وبين الخشب في دخول اثره اليه وكقيد الاخير
لاخراج كعلة متوسطة فانها واسطة بين فاعلها ومنفعلها اذ علة
علة الشيء علة له بالواسطة فان ا اذا كان علة لب و ب علة لج كان ا
علة ج ولكن علة بواسطة ب الا انها ليست بواسطة بينهما في دخول
اثر علة البعيدة الى المعلول لان اثر العلة البعيدة لا يصل الى المعلول
فضلا عن ان يتوسط في ذلك شيء آخر وانما الواصل اليه اثر العلة المتوسطة
لانه الصادر منها وهي من البعيدة والقانون امر كلي منطبق على جميع جزئياته
التي يتعرف احكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلي منطبق
على جزئياته بحيث يعرف احكام جزئياته منه حتى يعرف ان زيدا مرفوع في
قولنا ضرب زيد وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة
وبين المطالب الكسبية في الاكتساب وانما كان قانونا لان مسائله قوانين
كلية منطبقة على سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية
تنعكس سالبة دائمة عرفنا منه ان قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة
تنعكس الى قولنا لا شيء من الحجر بانسان دائما وانما قال تعصم مراعاتها
لان المنطق ليس هو بنفسه تعصم عن الخطا والا لم يعرض للمنطقي خطا
اصلا وليس كذلك لانه ربما يخطئ لاهمال الآلة هذا مفهوم التعريف واما
احترازاته فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية تخرج الآلة الجزئية لارباب

الصنايع

الصنايع وقوله تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر تخرج العلوم
القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر بل في
المقال كالعلوم العربية وانما كان هذا التعريف رسما لان كونه آلة عارض
من عوارضه فان الذاتي للشيء يكون له في نفسه والآلية للمنطق ليس له
في نفسه بل بالقياس الى غيره من العلوم ولان تعريف بالغاية اذ غاية
المنطق العصمة عن الخطا وغاية الشيء يكون خارجة عنه والتعريف
بالخارج رسم وههنا فائدة جليلة وهي ان حقيقة كل علم مسائل
ذلك العلم الا انه قد حصل تلك المسائل اولا ثم وضع اسم العلم بازائها
فلا يكون له ماهية وحقيقة وراء تلك المسائل فمعرفته بحسب حده وحقيقته
لا تحصل الا بالعلم بجميع مسائله وليس في ذلك مقدمة الشروع فيه وانما
المقدم معرفته بحسب رسمه فلهذا صرح بقوله ورسموه دون ان يقول
وحدوه او هو الى غير ذلك من العبارات تنبيها على ان مقدمة الشروع
في كل علم رسمه لا حده فان قلت العلم بالمسائل التصديق بها ومعرفة
العلم بحده تصوره والتصور لا يستفاد عن التصديق فقوله العلم
بالمسائل هو التصديق بالمسائل حتى اذا حصل التصديق بجميع المسائل
حصل العلم المطلوب في الجملة لكن تصور الحكم بحده يتوقف على تصور تلك

التصديقية والتصور غير مستفاد الا من التصور قال وليس كله بديهيا
الى اخره اقول هذا اشارة الى جواب معارضة توردهنا وتوجيهها ان يقال
المنطق بديهي فلا حاجة الى تعلمه بيان الاول انه لو لم يكن المنطق بديهيا
لكان كسبيا فاحتيج في تحصيله الى قانون اخر وذلك القانون ايضا يحتاج
الى قانون اخر فاما ان يدور الاكتساب او يتسلسل وهما محالان لا يقال
لا نسلم لزوم الدور والتسلسل وانما يلزم لو لم ينته الاكتساب الى قانون
بديهي وهو ممنوع لانا نقول المنطق مجموع قوانين الاكتساب فاذا فرضنا
انه كسبي وحاولنا اكتساب قانون منها والتقدير ان الاكتساب لا يتم
الا بالمنطق فيتوقف اكتساب ذلك القانون على قانون اخر وهو ايضا
كسبي على ذلك التقدير فالدور او التسلسل لازم وتقرير الجواب ان
المنطق ليس بجميع اجزائه بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا بجميع اجزائه
كسبيا والا لزم الدور او التسلسل كما ذكره المعترض بل بعض اجزائه
بديهي كالشكل الاول والبعض الاخر نظري كباقي الاشكال والبعض
الكسبي انما يستفاد من البعض البديهي فلا يلزم الدور والتسلسل واعلم
ان هاهنا مقامين الاول الاحتياج الى المنطق والثاني الاحتياج الى
تعلمه والدليل وهو انما ينتهض على ثبوت الاحتياج اليه لا الى تعلمه ف
المعارضة المذكورة وان فرضنا تمامها لا تدل الا على الاستغناء

عن تعلم

عن تعلم المنطق وهو لا ينافي الاحتياج اليه ولا يبعد ان لا يحتاج
الى تعلم المنطق لكونه ضروريا بجميع اجزائه او لكونه معلوما بشيء اخر فيكون
الحاجة ماسة الى نفسه في تحصيل العلوم النظرية فالمذكور في معرض المعارضة (اي الفكر والعقل)
لا يصلح للمعارضة لانها المقابلة على سبيل الممانعة قال البحث الثاني في
موضوع المنطق اقول قد سبق ان العلم لا يتميز عند العقل الا بعد العلم
بموضوعه ولما كان موضوع المنطق اخص من مطلق الموضوع والعلم بالخاص
مسبوق بالعلم بالعام وجب اولا تعريف موضوع العلم حتى يحصل لك معرفة
موضوع المنطق فموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية
كبدن الانسان للعلم الطب فانه يبحث فيه عن احواله من حيث الصحة والمرض
وكالكلمات للعلم النحو فانه يبحث فيه عن احوالها من حيث الاعراب والبناء
والعوارض الذاتية هي التي تلحق الشيء لما هو هو اي لذاته كالتعجب اللاحق
لذات الانسان او تلحق الشيء لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان
بواسطة انه حيوان او تلحقه بواسطة امر خارج عنه مساو له كالضحك
العارض للانسان بواسطة التعجب والتفصيل هناك ان العوارض ستة
لان ما يعرض الشيء فاما ان يكون عروضه لذاته او لجزئه او لامر
خارج عنه والامر الخارج عن المعروض اما مساو له او اعم منه او اخص
منه او مباين له فالثلاثة الاول وهي العارض لذاته والعارض لجزئه

والعارض للمساوي تسمى اعراضا ذاتية لاستنادها الى ذات
المعروض واما العارض للذات فظاهر واما العارض للجزء فلان الجزء داخل
في الذات والمستند الى ما في الذات مستند الى الذات في الجملة واما
العارض المساوي فلان المساوي يكون مستندا الى ذات المعروض و
والعارض مستند الى المساوي والمستند الى الشيء مستند الى ذلك
الشيء فيكون العارض ايضا مستندا الى الذات والثلثة
الاخيرة وهي العارض لامر خارج اعم من المعروض كالحركة اللاحقة
للابيض بواسطة انه جسم وهو اعم من الابيض وغيره والعارض
للخارج الاخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان وهو اخص
من الحيوان والعارض بسبب المباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار
وهو مباينة للماء تسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس
الى المعروض في العلوم لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعها
فلهذا قال عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو الخ اشارة الى الاعراض
الذاتية واقامة للحد مقام المحدود واذا تمهد هذا فنقول موضوع
المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطقي يبحث عن
عوارضها الذاتية وما يبحث في العلم عن عوارضها الذاتية هو موضوع ذلك العلم
فيكون المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المنطق وانما قلنا

لانه

لان المنطقي يبحث عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية
فلانه يبحث عنها من حيث انها توصل الى مجهول تصوري او مجهول تصديقي كما
يبحث عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وهما معلومات تصوريات
من حيث انهما كيف يركبان فيوصل المجموع الى مجهول تصوري كالانسان
وكما يبحث عن القضايا المتعددة كقولنا العالم متغير وكل متغير محدث
كيف يؤلف ويصير قياسا موصلا الى المجهول التصديقي كقولنا العالم
محدث وكذلك يبحث عنها من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصوري
ككون المعلومات التصورية كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة
ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديقي اما توقفا قريبا اي بلا واسطة
ككون المعلومات التصديقية قضية او عكس قضية او نقيض قضية واما توقفا
بعيدا اي بواسطة ككونها موضوعات ومحمولات فان الموصل الى التصديق
يتوقف على القضايا لتركبه عليها والقضايا موقوفة على الموضوعات و
المحمولات فيكون الموصل الى التصديق موقوفا على القضايا بالذات وعلى
الموضوعات والمحمولات بواسطة توقف القضايا عليها وبالجملة المنطقي يبحث
عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية التي هي اما الايصال الى المجهول
او احوال التي يتوقف عليها الايصال وهذه الاحوال عارضة للمعلومات
التصورية والتصديقية لذاتها فهو باحث عن الاعراض الذاتية لها

فهي

قال وقد جرت العادة اقول قد عرفت ان الغرض في المنطق استحصال
المجهولات والمجهول اما تصوري واما تصديقي فنظر المنطقي اما في الموصل الى
التصور واما في الموصل الى التصديق وقد جرت عادة المنطقيين بان يسموا
الموصل الى التصور قولا شارحا اما كونه قولا فلانه في الاغلب مركب والفرد
يرادفه واما كونه شارحا فلشرحه وايضاحه ماهيات الاشيا والموصل الى
التصديق حجة لان من تمسك به استدل على مطلوبه غلب على الخصم من
حج يحج اذا غلب ويجب تقديم مباحث الاول اي الموصل الى التصور على مباحث
الثاني اي الموصل الى التصديق بحسب الوضع لان الموصل الى التصور التصورات
والموصل الى التصديق التصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعا فليقدم
عليه وضعا ليوافق الوضع الطبع وانما قلنا التصور مقدم على التصديق
طبعا لان التقدم الطبعي هو ان يكون المتقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر
ولا يكون علة له والتصور كذلك بالنسبة الى التصديق اما انه ليس علة له
فظاهر والا لزم من حصول التصور حصول التصديق ضرورة وجوب وجود
المعلول عند وجود العلة واما انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق
لابد له من ثلثة تصورات تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه و
تصور محكوم به كذلك وتصور الحكم للعلم الاولي لامتناع الحكم ممن جهل
احد هذه التصورات وفي هذا الكلام قرينة على فائدتين احدهما ان السند

التصديق

التصديق بتصور المحكوم عليه ليس معناه انه يتوقف على تصور محكوم
عليه بكنه الحقيقة حتى لو لم يتصور حقيقة الشي يمتنع الحكم عليه بل المراد
به انه يستدعي تصوره بوجه ما بكنه الحقيقة او بامر صادق عليه فانا نحكم
على الاشيا ولا نعرف حقايقها كما نحكم على واجب الوجود بالقدرة والعلم
وعلى شبح نراه من بعيد بانه شاغل الحيز متمكن فلو كان الحكم مستدعيا
لتصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة لم يصح منا امثال هذه الاحكام والثانية
ان الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك على معنيين احدهما النسبة الايجابية
المتصورة بين الشيئين وثانيهما ايقاع النسبة او انتزاعها فمعنى المص
بالحكم حيث حكم بانه لابد في التصديق من تصور الحكم النسبة الايجابية
وحيث قال لامتناع الحكم ايقاع النسبة تنبيها على معنى الحكم والا فان
كان المراد به النسبة الايجابية في موضعين لم يكن لقوله لامتناع الحكم
ممن جهل معنى او ايقاع النسبة فيهما فيلزم استدعاء التصديق تصور الايقاع
والانتزاع وهو باطل لانا اذا ادركنا ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
يحصل التصديق ولا توقف له على تصور ذلك الادراك فان قلت هذا
انما يتم اذا كان الحكم ادراكا اما اذا فعلا فالتصديق يستدعي تصور الحكم
لانه من الافعال الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية انما
تصدر عنها بعد شعورها بها والقصد الى اصدارها فحصول الحكم موقوف

على تصوره وحصول التصديق موقوف على حصول الحكم فحصول التصديق موقوف على تصور الحكم على ان المص في شرح الملخص صرح به وجعله شرطا حتى لا تزيد اجزاء التصديق على اربعة فنقول قوله لان كل تصديق لا بد فيه من تصور الحكم يدل على ان تصور الحكم من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة لزاد اجزاء التصديق على اربعة وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات المحكوم عليه وبه والحكم قيل فرق ما بين قوله وقول المص ههنا لان الحكم فيما قال الامام تصور لا محالة بخلاف ما قال المص فانه يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه فح لا يكون تصورا كانه قال ولا بد فيه من الحكم وعن لازم منه ان يكون معطوفا على المحكوم عليه فح يكون تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه ولا يكون الحكم تصورا لوجب ان يفرد لامتناع الحكم من جهل احد بهذين الامرين ولو صح حمل قوله احد هذه الامور على هذا يظهر الفساد من وجه اخر وهو ان اللازم من ذلك استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه وبه والمدعى التصديق استدعاء التصورين والحكم ولا يكون الدليل واردا على المدعى وايضا ذكر الحكم ح يكون مستدركا اذ المطلوب بيان وجوب تقديم التصور على التصديق طبعا والحكم

اذالم يكن

اذا لم يكن له تصور لم يكن له دخل في ذلك قال واما المقالات اقول لا اشتغال للمنطقي من حيث هو منطقي بالالفاظ فانه يبحث عن القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما وهو لا يتوقف على الالفاظ فان ما يوصل الى التصور ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما وكذلك ما يوصل الى التصديق مفهومات القضايا لا الفاظها ولكن لما توقف افادة المعاني واستفادتها على الالفاظ صار النظر فيها مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني ولما كان النظر فيها من حيث انها دلائل المعاني قدم الكلام في الدلالة وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء اخر والشيء الاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية كدلالة الخط والعقد والاشارة والنصب والدلالة اللفظية اما بحسب جعل الجاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان الناطق والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى اولا فلا اما ان يكون بحسب اقتضاء الطبع وهي الطبيعية كدلالة اخ على الوجع فان طبع اللافظ تقتضي التلفظ به عند عروض ذلك المعنى له اولا وهي العقلية كدلالة لفظ المسموع من وراء الجدار على الوجود اللافظ والمقصود ههنا الدلالة الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه معناه للعلم بوضعه وهي اما مطابقة او تضمن او التزام وذلك لان اللفظ اذا كان دالا بحسب الوضع على المعنى وذلك المعنى الذي

واما المقالات فثلاث المقالة الاولى في المفردات وفيها اربعة فصول الاول في الالفاظ دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان او على الناطق وبتوسطه لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة متى

هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع له او داخلا فيه
او خارجا عنه ودلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع
لذلك المعنى مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ودلالته على معناه
بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول اللفظ
تضمن كدلالة الانسان على الحيوان او على الناطق فقط فان الانسان
انما يدل على الحيوان لاجل انه موضوع للحيوان الناطق وهو معنى دخل
فيه الحيوان الذي هو مدلول اللفظ ودلالته على معناه بواسطة ان
اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول التزام كدلالة الانسان
على قابل العلم وصنعة الكتابة فان دلالته عليه بواسطة انه موضوع
للحيوان الناطق وقابل العلم وصنعة الكتابة خارج عنه واما تسمية
الدلالة الاولى بالمطابقة فلان اللفظ مطابق اي موافق لتمام
ما وضع له من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا واما تسمية الدلالة
الثانية بالتضمن فلان جزء المعنى الموضوع له في ضمنه فهي دلالة على ما
في ضمن المعنى الموضوع له واما تسمية الدلالة الثالثة بالالتزام
فلان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عن معناه الموضوع له بل على الخارج
اللازم له وانما قيد حدود الدلالات بتوسط الوضع لانه لو لم يقيد لانتقض
حد بعض الدلالات ببعضها وذلك لجواز ان يكون اللفظ مشتركا بين

الكل

الكل والجزء كالامكان فانه موضوع للامكان الخاص وهو سلب الضرورة
عن الطرفين اي الايجاب والسلب وللامكان العام وهو سلب الضرورة
عن احد الطرفين وان يكون اللفظ مشتركا بين الملزوم واللازم كالشمس
فانه موضوع للجرم وللضوء ويتصور من ذلك صور اربع الاولى ان يطلق قيدنا صح
الامكان ويراد به الامكان العام والثانية ان يطلق الامكان ويراد به الامكان
الخاص والثالثة ان يطلق لفظ الشمس ويعنى به الجرم الذي هو الملزوم
والرابعة ان يطلق ويعنى به الضوء اللازم اذا تحقق هذا التصوير فقد فنقول
لو لم يقيد حد الدلالة المطابقة بتوسط الوضع لانتقض بدلالة التضمن
والالتزام واما الانتقاض بدلالة التضمن فلانه اذا اطلق لفظ الامكان
واريد به الامكان الخاص كان دلالته على الامكان الخاص مطابقة و
على الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها دلالة اللفظ على المعنى
الموضوع له لان الامكان العام مما وضع له ايضا لفظ الامكان فيدخل
في حد دلالة المطابقة دلالة التضمن فلا يكون مانعا فاذا قيدنا
بتوسط الوضع خرجت تلك الدلالة عنه لان دلالة لفظ الامكان على
الامكان العام في تلك الصورة وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له
لكن ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام لتحققها واذا فرضنا
انتفاء وضعه بازائه بل بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان الخاص

الذي دخل فيه الامكان العام واما الانتقاض بدلالة الالتزام فلانه
اذا اطلق لفظ الشمس وعني به جرمه كان دلالته عليه مطابقة وعلى الضوء
التزاما مع انه يصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما وضع له فلو لم يقيد
حد دلالة المطابقة بتوسط الوضع دخلت فيه ولما قيد به خرجت
عنه لان تلك الدلالة وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له الا
انها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع له لانا لو فرضنا انه ليس بموضوع
للضوء كان دالا عليه تلك الدلالة بل بسبب وضع اللفظ بالجرم الملزوم له
ولو لم يقيد حد دلالة التضمن بذلك القيد لانتقض بدلالة المطابقة
فانه اذا اطلق الامكان واريد به الامكان العام كان دلالته عليه
مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما دخل في المعنى الموضوع له
لان الامكان العام داخل في الامكان الخاص وهو معنى وضع اللفظ
بازائه ايضا واذا قيدنا الحد بتوسط الوضع خرج عنه لانها ليست
بواسطة ان اللفظ موضوع لما دخل ذلك المعنى فيه وكذلك لو لم يقيد
حد دلالة الالتزام لانتقض بدلالة المطابقة فانه اذا اطلق لفظ الشمس
وعني به الضوء كان دلالته عليه مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ
على ما خرج عن المعنى الموضوع له فهي داخلة في حد دلالة الالتزام لولا القيد
بتوسط الوضع فاذا قيد به خرجت عنه لانها ليست بواسطة ان

اللفظ

اللفظ موضوع لما خرج ذلك المعنى عنه قال ويشترط في الدلالة الالتزامية
الى اخره اقول لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ على المعنى الخارج عن المعنى
الموضوع له ولا خفاء في ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه فلا بد للدلالة
على الخارج من شرط وهو اللزوم الذهني اي كون الامر الخارج لازما لمسمى اللفظ
بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره فانه لو لم يتحقق هذا الشرط
لامتنع فهم الامر الخارجي من اللفظ فلم يكن دالا عليه وذلك لان دلالة
اللفظ على المعنى بحسب الوضع لاحد الامرين اما لاجل انه موضوع بازائه
او لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه واللفظ ليس بموضوع
للامر الخارجي فلو لم يكن بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره لم يكن
الامر الثاني ايضا محققا فلم يكن اللفظ دالا عليه ولا يشترط فيها
اللزوم الخارجي وهو كون الامر الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمى
في الخارج تحقق المسمى في الخارج تحققه في الخارج كما ان اللزوم الذهني
هو كون الامر الخارج بحيث يلزم من تحقق المسمى في الذهن تحققه في الذهن
لانه لو كان اللزوم الخارجي شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونه واللازم
باطل والملزوم مثله واما الملازمة فلامتناع تحقق المشروط بدون الشرط
واما بطلان اللازم فلان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر دلالة التزامية
لان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا مع المعاندة بينهما في الخارج

فان قلت البصر جزء مفهوم العمى فلا يكون دلالته عليه بالالتزام بل
بالتضمن فنقول العمى عدم البصر لا العدم والبصر والعدم مضاف الى البصر
ويكون البصر خارجا عنه **قال** والمطابقة لا تستلزم التضمن **اقول** اراد
بها بيان نسب الدلالات الثلث بعضها مع بعض في الاستلزام وعدمه
فالمطابقة لا تستلزم التضمن اي ليس متى تحققت المطابقة تحقق
التضمن لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط فيكون دلالته عليه
مطابقة ولا تضمن ههنا لان المعنى لا جزء له واما استلزام المطابقة
الالتزام فغير متيقن لان الالتزام يتوقف تحققه على ان يكون لمعنى
اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى الموضوع له تصوره وكون كل
ماهية بحيث يوجد لها لازم كذلك غير معلوم لجواز ان يكون من
الماهيات ما لا يستلزم شيئا كذلك فاذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهية
كان دلالته عليها مطابقة ولا التزام لانتفاء شرطه وهو اللزوم الذهني
وزعم الامام ان المطابقة مستلزمة للالتزام لان كل تصور ماهية يستلزم
تصور لازم من لوازمها واقله انها ليست غيرها واللفظ اذا دل على الملزوم
بالمطابقة دل على اللازم في التصور بالالتزام وجوابه انا لا نسلم ان تصور
كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها فكثيرا ما نتصور ماهيات الاشياء
ولم يخطر ببالنا غيرها فضلا عن انها ليست غيرها ومن هذا تبين

عدم استلزام التضمن للالتزام لانه كما لم يعلم وجود لازم ذهني لكل
ماهية بسيطة لم يعلم ايضا وجود لازم ذهني لكل ماهية مركبة فيجاز
ان يكون من الماهيات المركبة ما لا يكون له لازم ذهني فاللفظ الموضوع بازائه
دال على اجزائه بالتضمن ولا التزام وفي عبارة المص تسامح فان اللازم مما ذكره
ليس تبين عدم استلزام التضمن للالتزام بل عدم تبين الاستلزام والفرق
بينهما ظاهر واما هما اي التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة لانهما
لا يوجدان الا معها لانهما تابعان لها والتابع من حيث انه تابع لا يوجد
بدون المتبوع وانما قيد بالحيثية احترازا عن التابع الاعم كالحرارة
للنار حد فانها تابعة للنار وقد توجد بدونها كما في الشمس والحركة الحرارة
اما من حيث انها تابعة للنار فلا توجد الا معها وفي هذا البيان نظر لان
التابع في الصغرى ان قيد بالحيثية منعناها وان لم يقيد بها لم يتكرر
الحد الاوسط فلم ينتج المطلوب ويمكن ان يجاب عنه بان الحيثية في الكبرى
ليست قيدا في الاوسط بل للحكم فيها فتكرر الاوسط نعم اللازم في المقدمتين
ان التضمن من حيث انه تابع لا يوجد بدون المطابقة وهو غير مطلوب
والمطلوب ان التضمن مطلقا لا يوجد بدون المطابقة وهو غير لازم منها **قال**
ولا بد للمطابقة ان قصد الجزء **اقول** اللفظ الدال على معنى بالمطابقة
اما ان يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه او لا يقصد وان قصد

بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة فان الرامي
مقصود الدلالة على رمي منسوب الى موضوع والحجارة مقصودة الدلالة
على الجسم المعين ومجموع المعنيين معنى رامي الحجارة فلا بد ان يكون للفظ
جزء وان يكون جزء منه دلالة على المعنى وان يكون ذلك المعنى جزء معنى
اللفظ وان يكون دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى المقصودة فيخرج عن
الحد ما لا يكون له جزء كهمزة الاستفهام وما يكون له جزء ولكن لا دلالة
على معنى كزيد وما يكون له جزء دال على معنى لكن ذلك المعنى لا يكون جزء المعنى
المقصود كعبد الله علما فان له جزء كعبد دال على معنى وهو العبودية لكن
ليس جزء المعنى المقصود اي الذات المشخصة وما يكون له جزء دال على جزء المعنى
لكن لا يكون دلالة مقصودة كالحيوان الناطق اذا سمي به شخص انساني
فان معناه الماهية الانسانية مع تشخص والماهية الانسانية مجموع مفهومي
الحيوان الناطق فالحيوان الذي هو جزء اللفظ دال على جزء المعنى المقصود
الذي هو التشخص الانساني لانه دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جزء
الماهية الانسانية وهي جزء معنى اللفظ المقصود لكن دلالة الحيوان على المفهوم
ليست مقصودة في حال العلمية بل المقصود من الحيوان الناطق ليس الا الذات
المشخصة والا اي وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المفرد
سواء لم يكن له جزء او لم يدل على معنى او كان له جزء دال على معنى لا يكون

او كان له جزء

ذلك

ذلك المعنى جزء المعنى المقصود من اللفظ او كان له جزء دال على المعنى المقصود
ولم يكن دلالته مقصودة فحد المفرد يتناول الالفاظ الاربعة فان قلت
المفرد مقدم على المركب طبعا ولم أخره وضعا وتخالف الوضع الطبع في قوة
الخطأ عند المحصلين فنقول للمفرد والمركب اعتباران احدهما بحسب
الذات وهو ما صدق عليه المفرد من نحو زيد وعمرو وغيرهما وثانيهما بحسب
المفهوم وهو ما وضع اللفظ بازائه كالكاتب مثلا فان له مفهوما وهو شيء له
الكتابة وزيدا وهو ما صدق عليه الكاتب من افراد الانسان فان عنيتم بقولكم
المفرد متقدم على المركب طبعا ان ذات المفرد مقدم على ذات المركب طبعا فمسلم
ولكن تأخيره ههنا في التعريف والتعريف ليس بحسب الذات بل المفهوم
وان عنيتم بقولكم ان مفهوم المفرد متقدم على مفهوم المركب فهو ممنوع
فان القيود في مفهوم المركب وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية والوجود
في التصور سابق على العدم فلهذا اخر المفرد في التعريف وقدم في الاقسام
والاحكام لانها بحسب الذات وانما اعتبر في المقسم دلالة المطابقة لا التضمن
والالتزام لان المعتبر في تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه
المطابقي وعدم دلالته عليه لا دلالة جزئه على جزء معناه التضمني والالتزامي
وعدم دلالته عليه فلانه لو اعتبر التضمن والالتزام في التركيب والافراد
لزم ان يكون اللفظ المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين

مفرد لعدم دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني اذ لا جزء له وان يكون
اللفظ المركب الموضوع بازائه معنى له لازم ذهني بسيط مفردا لانه ليس شيئا
من جزئي اللفظ لا دلالة على جزء المعنى الالتزامي وفيه نظر لان غاية ما في
ذلك الكتاب ان يكون اللفظ بالقياس الى المعنى المطابقي مركبا وبالقياس
الى المعنى التضمني او الالتزامي مفردا ولما جاز ان يكون اللفظ باعتبار المعنيين
مطابقيين مفردا او مركبا كما في عبد الله فلم لا يجوز ذلك باعتبار معنى
مطابقي ومعنى تضمني والتزامي الاولى ان يقال الافراد والتركيب
بالنسبة الى معنى التضمني والالتزامي لا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة المعنى المطابقي
اما في التضمني فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء معناه التضمني دل على جزء معناه
المطابقي لان معنى التضمني جزء المعنى المطابقي وجزء الجزء جزء واما في الالتزامي
فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي فقد دل على جزء المعنى المطابقي
لامتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة فقد يتحقق التركيب والافراد
بالنسبة الى المعنى المطابقي لا بالنسبة الى المعنى التضمني او الالتزامي كما في المثالين
المذكورين فلهذا خص القسمة الى الافراد والتركيب بالمطابقة الا انه
هذا الوجه يفيد اولوية اعتبار المطابقة في القسمة والوجه الاول ان سلم
افاد وجوب اعتبار **قال** وهو ان لم يصلح لان يخبر به الى قوله فهو الاداة
اقول اللفظ المفرد اما اداة او كلمة او اسم لانه اما ان يصلح لان يخبر به

وحده

وحده او لا يصلح وان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وانما
ذكر مثالين لان ما لا يصلح لان يخبر به وحده اما ان لا يصلح للاخبارية اصلا
كفي فانه المخبر به في قولنا زيد في الدار حاصل ولا مدخل لفي في الاخبارية واما ان
يصلح للاخبارية لكن لا يصلح للاخبارية وحده كلا فانه المخبر به في قولنا
زيد لا حجر هو لا حجر ولا له مدخل في الاخبارية ولعلك تقول الافعال
الناقصة لا يصلح لان يخبر وحدها فيلزم ان يكون ادوات فنقول لا بعد
في ذلك حتى انهم قسموا الادوات الى غير زمانية وزمانية وهي الافعال الناقصة
غاية ما في الباب ان اصطلاحهم لا يطابق اصطلاح النحاة وذلك غير
لازم لان نظرهم في الالفاظ من حيث المعنى ونظر النحاة فيها من حيث اللفظ
نفسه وعند تغاير جهتي البحثين لا يلزم تطابق الاصطلاحين وان صلح لان
يخبر بها وحده فاما ان يدل بهيئته وصيغته على زمان معين في الازمنة
الثلثة كضرب يضرب وهو الكلمة او لا يدل وهو الاسم كزيد وعلم والمراد
بالهيئة والصيغة الهيئة الحاصلة للحروف باعتبار تقديمها وتاخيرها وحركاتها
وسكناتها وهي صورة الكلمة والحروف مادتها وانما قيد دلالة الكلمة بها لاخراج
ما دل على الزمان لا بهيئته بل بحسب جوهره ومادته كالزمان والامس واليوم
والصبوح والغبوق فان دلالتها على الزمان بمادتها وجوهرها لا بهيئتها
بخلاف الكلمات فان دلالتها على الزمان بحسب هيئتها بشهادة اختلاف الزمان

عند اختلاف الهيئة وان اتحدت المادة كضرب يضرب واتحاد الزمان
عند اتحاد الهيئة وان اختلف المادة كضرب وطلب فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون
الكلمة مركبة لدلالة اصلها ومادتها على الحدث وهيئتها وصورتها على الزمان
فيكون جزءها دالا على جزء معناها فقد وجد معنى التركيب ان يكون هناك
اجزاء مرتبة مسموعة وهي الفاظ او الحروف فالهيئة مع المادة ليست بهذه
المثابة فلا يلزم التركيب والتقييد بالمعين من الازمنة الثلث لا دخل له في الاحتراز
الا انه حسن لان الكلمة لا يكون الا كذلك ففيه مزيد ايضاح ووجه التسمية اما با
الادات فلانها آلة في تركيب الالفاظ بعضها مع بعض واما بالكلمة فانها من
الكلم وهو الجرح لانها لما دلت على الزمان وهو متجدد ومتصرم منقطع تكلم
الخواطر بتغير معناه واما بالاسم فلانه اعلى مرتبة في سائر الالفاظ فيكون
مشتملا على معنى السمو وهو العلو **قال** وح اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا
اقول هذه اشارة الى قسمة الاسم بالقياس الى معناه فالاسم اما ان يكون
معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول اي معناه واحدا فاما ان يتشخص
ذلك المعنى اي لم يصلح ان يكون مقولا على كثيرين فان تشخص المعنى و
لم يصلح لان يقال على كثيرين كزيد يسمى علما في عرف النحاة لانه علامة دالة
على شخص معين وجزئيا حقيقيا في عرف المنطقيين وان لم يتشخص
وصلح لان يقال على كثيرين فهو الكلي والكثيرون افراده فلا يخ اما

جرح ايدر

ان يكون

ان يكون حصوله في افراده الذهنية والخارجية على السوية اولا فان
تساوت الافراد الذهنية والخارجية في حصوله فيها وصدقه عليها تسمى
متواطئا لان افراده متوافقة في معناه من التواطؤ وهو التوافق كالانسان والشمس
فان الانسان افراده في الخارج وصدقه عليها بالسوية والشمس لها افراد في الذهن
وصدقه عليها ايضا بالسوية وان لم يتساو الافراد بل كان حصوله في بعضها اولى
او اقدم او اشد من البعض الاخر يسمى مشككا والتشكيك على ثلثة اوجه التشكيك
اي كليا مشككا
بالاولوية وهو اختلاف الافراد في الاولوية وعدمها كالوجود فانه في الواجب اتم و
اثبت واقوى منه في الممكن والتشكيك بالتقدم والتاخر وهو ان يكون حصول
معناه في بعضها متقدما على حصوله في بعض آخر كالوجود ايضا فان حصوله في الواجب قبل حصوله
في الممكن والتشكيك بالشدة والضعف وهو ان يكون حصول معناه في بعضها اشد من البعض
كالوجود ايضا فانه في الواجب اشد من الممكن لان آثار الوجود في الواجب
اكثر كما ان اثر البياض وهو تفريق البصر في بياض الثلج اكثر مما هو في
بياض العاج وانما سمي مشككا لان افراده مشتركة في اصل معناه ومختلفة
باحد وجوه الثلثة فالناظر اليه ان نظر الى جهة الاشتراك خيل انه متواطئ
لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف توهم انه مشترك كانه
لفظ له معان كالعين فالناظر فيه يتشكك هل هو متواطئ او مشترك فلهذا
تسمى بهذا الاسم وان كان الثاني اي وان كان المعنى كثيرا فاما ان يتخلل

الشمس كوكب نهاري مضيء للعالم

مشككا
والتشكيك اي كليا
على ثلثة اوجه التشكيك

يتوسط

بين تلك المعاني نقل بان كان موضوعا لمعنى اولا ثم لوحظ ذلك المعنى
وضع لمعنى اخر لمناسبة بينهما اولم يتخلل فان لم يتخلل النقل بل كان وضعه
لتلك المعاني على السوية اي لم يكن موضوعا لهذا المعنى يكون موضوعا لذلك
المعنى على السوية من غير نظر الى المعنى الاول فهو مشترك لاشتراكه بين تلك المعاني
كالعين فانها موضوعة للباصرة والماء والذهب على السوية وان تخلل بين
المعاني نقل فاما ان يترك استعماله في المعنى الاول اولا فان ترك يسمى لفظا منقولا
لنقله من المعنى الاول والناقل اما الشرع فيكون منقولا شرعيا كالصلوة
والصوم فانهما في الاصل للدعاء ومطلق الامساك ثم نقل الشرع الى الاركان
المخصوصة والامساك المخصوص مع كيفية واما غير الشرع وهو العرف العام فهو
المنقول العرفي كالدابة فانها في اصل اللغة لكل ما يدب على الارض ثم نقله العرف
العام الى ذات القوايم الاربع من الخيل والبغال والحمير او العرف الخاص ويسمى
منقولا اصطلاحيا كاصطلاح النحاة والنظار اما اصطلاح النحاة
فكالفعل فانه كان موضوعا في الاصل لما صدر عن الفاعل كالاكل والشرب
ثم نقله النحوي الى كلمة دلت على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلث
واما اصطلاح النظار فكالدوران فانه للحركة في السكك ثم نقله الى
ترتب الاثر على ما له صلوح العلية وان لم يترك معناه الاول بل يستعمل فيه
ايضا يسمى حقيقة ان استعمل في الاول وهو المنقول عنه ومجازا ان استعمل

في الثاني وهو المنقول اليه كالاسد فانه وضع اولا للحيوان المفترس
ثم نقل الى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهو الشجاعة واستعماله في الاول
بطريق الحقيقة وفي الثاني بطريق المجاز واما الحقيقة فلانه من حق
فلان الامر اي ثبت او من حققته اذا كنت منه على يقين واذا كان
اللفظ مستعملا في موضعه الاصلي فهو شيء مثبت في مقامه ومعلوم الدلالة
واما المجاز فلانه من جاز الشيء يجوزه اذا تعداه واذا استعمل اللفظ في
المعنى المجازي فقد جاز مكانه الاول وموضعه الاصلي **قال** وكل لفظ
اقول ما مر في تقسيم اللفظ كان بالقياس الى نفسه بالنظر الى نفس معناه
وهذا التقسيم للفظ بالقياس الى غيره من الالفاظ فاللفظ اذا نسب
الى لفظ آخر فلا يخ اما ان يتوافقا في المعنى اي يكون معناهما واحدا
او يختلفا في المعنى اي يكون لاحدهما معنى وللآخر معنى اخر فان كانا متوافقين
فهو مترادف له واللفظان مترادفان اخذا من الترادف الذي هو ركوب احد
خلف الاخر كان المعنى مركوب واللفظان راكبان عليه فيكونان مترادفين
كالليث والاسد وان كانا مختلفين فهو مباين له واللفظان متباينان
لان المباينة المفارقة ومتى اختلف المعنى لم يكن المركوب واحدا فيحقق المفارقة
بين اللفظين لتفرقهما بين المركوبين كالانسان والفرس ومن الناس من
ظن ان مثل الناطق والفصيح ومثل السيف والصارم من الالفاظ المترادفة

فهو بالنسبة الى لفظ اخر مرادف له

قاطع بليغ

لصدقهما على ذات واحد وهو فاسد لان الترادف هو الاتحاد في
المفهوم لا الاتحاد في الذات نعم الاتحاد في الذات من لوازم الاتحاد
في المفهوم بدون العكس قال واما المركب اما تام وهو الذي يصح السكوت عليه
اقول لما فرغ عن المفرد واقسامه شرع في المركب وهو اما تام او غير تام لانه
اما ان يصح السكوت عليه اي يفيد المخاطب فائدة تامة ولا يكون مستتبعا للفظ
آخر ينتظره المخاطب كما اذا قيل زيد فبقي المخاطب منتظرا لان يقال قائم
او قاعد مثلا بخلاف ما اذا قال زيد قائم واما ان لا يصح السكوت عليه فان
صح السكوت عليه فهو المركب التام والا فهو المركب الناقص وغير التام
والمركب التام اما ان يحتمل الصدق والكذب فهو الخبر او لا يحتمل وهو
الانشاء فان قيل الخبر اما ان يكون مطابقا للواقع او لا فان كان مطابقا
للواقع لم يحتمل الكذب وان لم يكن مطابقا للواقع لم يحتمل الصدق فلا خبر
داخل في الحد فقد يجاب عنه بان المراد بالواو الواصلة او الفاصلة بمعنى ان
الخبر هو الذي يحتمل الصدق او الكذب فكل خبر صادق يحتمل الصدق وكل
خبر كاذب يحتمل الكذب فجميع الاخبار داخل في الحد وهذا غير مرضي لان الاحتمال
لا معنى له حينئذ بل يجب ان يقال ما صدق او كذب والحق في الجواب ان المراد احتمال الصدق
والكذب بمجرد النظر الى مفهومه ولا شك ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا
النظر الى مفهوم اللفظ ولم نعتبر الخارج احتمل عند العقل الكذب وقولنا
١٥

اجتماع النقيضين موجود يحتمل الصدق بمجرد النظر الى مفهومه
فحصل التقسيم ان المركب التام ان احتمل الصدق والكذب بحسب
المفهوم فهو الخبر والا فالانشاء وهو اما ان يدل على طلب الفعل دلالة
وضعية او لا يدل فان دل على طلب الفعل دلالة وضعية فاما ان يقارنه
الاستعلاء او يقارنه التساوي او يقارنه الخضوع فان قارنه الاستعلاء
فهو امر وان قارنه التساوي فهو التماس وان قارنه الخضوع فهو سؤال ودعاء
وانما قيد الدلالة بالوضع احترازا عن الاخبار الدالة على طلب الفعل فان
قولنا كتب عليك الصلوة او اطلب منك الفعل دال على طلب الفعل لكنه
ليس بموضوع لطلب الفعل بل للاخبار لطلب الفعل وان لم يدل على طلب
الفعل فهو تنبيه لانه ينبه على ما في ضمير المتكلم ويندرج فيه التمني والترجي
والنداء والقسم ولاحد ان يقول الاستفهام والنهي خارجان عن القسمة
اما الاستفهام فلانه لا يليق جعله عن التنبيه لانه استعلام على ما في ضمير
المخاطب لا تنبيه على ما في ضمير المتكلم واما النهي فلانه عدم دخوله تحت الامر
لانه دال على طلب الترك لا على طلب الفعل لكن المص ادرج الاستفهام تحت
التنبيه ولم يعتبر المناسبة اللغوية والنهي تحت الامر بناء على ان الترك
هو كف النفس لا عدم الفعل عما هو من شانه ان يكون فاعلا ولو اوردنا
ابرزهما في القسمة قلنا الانشاء اما ان لا يدل على طلب شيء بالوضع وهو

التنبيه او بدل ولا يخ اما ان يكون المطلب الفهم وهو الاستفهام
او غيره وهو اما ان يكون مع الاستعلاء وهو امر ان كان المطلوب الفعل
والنهي ان كان الترك اى عدم الفعل او يكون مع التساوي وهو
التماس او مع الخضوع وهو سؤال واما المركب الغير التام فاما ان يكون
جزء الثاني منه قيدا للاول وهو التقييدي كالحيوان الناطق ولا يكون
وهو غير تقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة **قال** الفصل
الثاني في المعاني المفردة **اقول** المعاني هي الصور الذهنية من حيث
انه وضع بازائها الالفاظ فالتي عبر عنها بالفاظ فهي المعاني المفردة
والا فالمركبة والكلام ههنا انما هو في المعاني المفردة كما ستعرف فكل مفهوم
وهو الحاصل في العقل اما جزئي او كلي لانه اما ان يكون نفس تصوره
اي من حيث انه متصور مانعا من وقوع الشركة فيه اي في اشتراكه بين
كثيرين وصدقه عليها او لا يكون فان منع نفس تصوره عن وقوع
الشركة فهو الجزئي كهذا الانسان فان الهذية اذا حصل مفهومها عند
العقل امتنع العقل بمجرد تصوره عن صدقه على امور متعددة وان لم يمنع
الشركة من حيث انه متصور فهو الكلي كالانسان فان مفهومه اذا حصل
عند العقل لم يمنع عن صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض النسخ نفس
تصور معناه وهو سهو والا لكان للمعنى معنى وانما قيده بالتصور لانه

من الكليات

الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي حقيقي ان منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع والا اللفظ الدال عليهما يسمى جزئيا وكليا بالعرض متن

من الكليات ما يمنع الشركة بالنظر الى الخارج كواجب الوجود فان الشركة
فيه ممتنعة بالدليل الخارجي لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمنع
عن صدقه على كثيرين فان مجرد تصوره لو كان مانعا في الشركة لم يفتقر
في اثبات الوحدانية الى دليل وكالكليات الفرضية مثل اللاشي
واللاامكان واللاوجود فانها يمتنع ان يصدق على شيء من الاشيا لكن
في الخارج لكن لا بالنظر الى مجرد تصورها ومن ههنا يعلم ان افراد الكلي
لا يجب ان يكون الكلي صادقا عليها بل من افراده ما يمتنع ان يصدق
عليه في الخارج اذ لم يمتنع العقل عن صدقه عليه بمجرد تصوره فلو لم يعتبر
اي التصور في تعريف الكلي والجزئي لدخل تلك الكليات في تعريف الجزئي
فلا يكون مانعا وخرجت عن تعريف الكلي فلا يكون جامعا وبيان
التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا كالحيوان فانه جزء
لزيد وكالحيوان فانه جزء للانسان والجسم فانه جزء للحيوان فيكون الجزئي
كلا له وكلية الشي انما يكون بالنسبة الى الجزئي فيكون ذلك الشي منسوبا
الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشي انما هي بالنسبة
الى الكل فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي واعلم ان الكلية
والجزئية انما تعتبران بالذات في المعاني واما في الالفاظ وقد تسمى كلية
وجزئية بالعرض تسمية الدال باسم المدلول **قال** والكلي اما ان يكون

تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا عنها اقول
انك قد عرفت ان الغرض من وضع هذه المقالة معرفة كيفية اقتناص
المجهولات التصورية وهي لا يقتنص بالجزئيات بل لا يبحث عنها في العلوم
لتغيرها وعدم انضباطها فلهذا صار نظر المنطقي مقصورا على بيان
الكليات وضبط اقسامها فالكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات فاما
ان يكون نفس ماهيتها او داخلا فيها او خارجا عنها والداخل يسمى ذاتيا
والخارج عرضيا وربما يقال الذاتي على ما ليس بخارج والاول يسمى
اى الكلي الذي يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات وهو النوع
كالانسان فانه نفس ماهية زيد وعمرو وبكر وغيرها من جزئياته وهي
لا تزيد على الانسان الا بعوارض مشخصة خارجة عنها بها يمتاز شخص
عن شخص آخر ثم النوع لا يخ اما ان يكون متعدد الاشخاص في الخارج
او لا يكون فان كان متعدد الاشخاص فهو المقول في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية معا لان السؤال بما هو عن شيء انما هو طلب تمام
ماهيته وحقيقته فان كان السؤال عن شيء واحد كان طالبا لتمام الماهية
المختصة به وان جمع بين شيئين او الاشياء في السؤال كان طالبا لتمام
ماهيتها وتمام ماهية الاشياء انما تكون بتمام الماهية المشتركة بينها
ولما كان النوع المتعدد الاشخاص كالانسان هو تمام ماهية كل واحد

من افراده

من افراده فاذا سئل عن زيد مثلا بما هو كان المقول في الجواب
الانسان لانه تمام الماهية المختصة به وان سئل عن زيد وعمرو بما
هما كان الجواب الانسان ايضا لانه تمام ماهيتهما المشتركة فلا جرم
ان يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية والشركة معا وان لم يكن اي فلا شبهة
متعدد الاشخاص بل ينحصر نوعه في شخص واحد كالشمس كان مقولا
في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة لان السائل بما هو عن ذلك الشخص
لا يطلب الا الماهية المختصة به ولا فرد آخر له في الخارج يجمع بينه وبين
ذلك الشخص في السؤال حتى يكون الجواب عن تمام الماهية المشتركة واذ
قد علمت ان النوع ان تعدد الاشخاص في الخارج كان مقولا على كثيرين
متفقين بالحقائق في جواب ما هو وان لم يتعدد الاشخاص في الخارج
كان مقولا على واحد في جواب ما هو فهو اذن كلي مقول على واحد او على
كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو فالكلي جنس وقولنا على واحد
ليدخل في الحد النوع الغير المتعدد الاشخاص وقولنا او على كثيرين
ليدخل في الحد النوع المتعدد الاشخاص وقولنا متفقين بالحقائق
ليخرج الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق وقولنا في جواب
ما هو ليخرج الثلاثة الباقية اعني الفصل والخاصة والعرض العام لانها
لا يقال في جواب ما هو وههنا نظر وهو ان احد الامرين لازم اما انه

وهو

التعريف على امر مستدرك واما ان لا يكون التعريف جامعا لان
المراد بالكثيرين وان كان مطلقا سوا كانوا موجودين في الخارج
اولم يكونوا فيلزم ان يكون قوله مقول على واحد زائدا حشوا لان النوع
الغير المتعدد الاشخاص في الخارج مقول على كثيرين موجودين في الذهن
وان كان المراد بالكثيرين الموجودين في الخارج يخرج عن التعريف
الانواع التي لا وجود لها في الخارج اصلا كالعنقا فلا يكون جامعا والصواب
ان يحذف في التعريف قوله على واحد بل لفظ الكلي ايضا فان المقول
على كثيرين يغني عنه ويقال النوع هو المقول على كثيرين متفقين
بالحقائق في جواب ما هو وح يكون كل نوع مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة
والخصوصية معا والمص لما اعتبر النوع في قوله في جواب ما هو بحسب الخارج
قسم الى ما يقال بحسب الشركة والخصوصية معا والى ما يقال بحسب الخصوصية
المحضة وهو خروج عن هذا الفن بوجهين اما اولا فلان نظر الفن علم
يشمل المواد كلها والتخصيص بالنوع الخارج ينافي ذلك واما ثانيا فلان
المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة عندهم هو الحد بالنسبة الى
المحدود وقد جعله في اقسام النوع قال وان كان الثاني الا ان اقول
الكلي الذي هو جزء الماهية منحصر في جنس الماهية وفصلها لانه
اما ان يكون تمام الجزء المشترك بين ماهية وبين نوع آخر او لا يكون

وان كان الثاني فان كان تمام الجزء
المشترك بينها وبين نوع اخر فهو
المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
ويسمى جنسا ورسموه بانه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقائق في
جواب ما هو متن

اي وان كان داخلا في الماهية

والمراد

الجزء المشترك

والمراد بتمام الجزء المشترك الذي لا يكون ورائه جزء مشترك بينهما
اي جزء مشترك لا يكون جزء مشترك آخر خارجا عنه بل كل جزء مشترك
بينهما واما ان يكون نفس ذلك الجزء او جزء منه كالحيوان فانه تمام الجزء
المشترك بين الانسان والفرس اذ لا جزء مشترك بينهما الا وهو اما
نفس الحيوان او جزء منه كالجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك
بالارادة وكل منها وان كان جزء مشترك بين الانسان والفرس الا انه
ليس تمام المشترك بينهما بل بعضه وانما كان تمام المشترك هو الحيوان
المشتمل على الكل وربما يقال المراد بتمام المشترك مجموع الاجزاء المشتركة
بينهما كالحيوان فانه مجموع الجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة
وهي اجزاء مشتركة بين الانسان والفرس وهو منقوض بالاجناس البسيطة
كالجوهر لان الجوهر جنس عال ولا يكون له اجزاء حتى يصح انه مجموع الاجزاء
المشتركة فعبارتنا اسد وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه
فهو اي جزء الماهية ان كان تمام الجزء المشترك بين الماهية ونوع آخر فهو
الجنس والا فهو الفصل اما الاول فلان جزء الماهية اذا كان تمام الجزء المشترك
بينها وبين نوع آخر يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة لانه
اذا سئل عن الماهية وعن ذلك النوع كان المطلوب تمام الماهية المشتركة بينهما
وهو ذلك الجزء فاذا افرد الماهية بالسؤال لم يصلح ذلك الجزء لان يكون

بل نرجع الى الشرح

اي سؤال

مقولا في الجواب لان المطابق تمام الماهية المختصة به والجزء لا يكون
تمام الماهية المختصة اذ هو ما يتركب الشيء عنه وعن غيره وذلك الجزء
انما يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة فقط ولا نعني الا هذا كالحيوان
فانه كمال الجزء المشترك بين ماهية الانسان ونوع اخر كالفرس مثلا حتى
اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الجواب الحيوان وان افرد الانسان
بالسؤال لم يصلح الجواب لان تمام الماهية هو الحيوان الناطق لا الحيوان
فقط ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب
ما هو فلفظ الكلي مستدرك والمقول على كثيرين جنس للخمسة ويخرج
بالكثيرين الجزئي لانه مقول على واحد ويقال هذا زيد وبقولنا مختلفين
بالحقائق يخرج النوع لانه مقول على كثيرين متفقين بالحقائق وقولنا
في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية قال وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية
اقول القوم قد رتبوا الكليات حتى يتهيأ لهم التمثيل تسهيلا على المتعلم
المبتدي فوضعوا الانسان ثم الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم
الجوهر فالانسان نوع كما عرفت والحيوان جنس له لانه تمام الماهية المشتركة
بين الانسان والفرس وكذلك الجسم النامي جنس للانسان لانه كمال الجزء
المشترك بين الانسان والنباتات حتى اذا سئل عنهما بما هما كان الجواب
الجسم النامي كذلك الجسم جنس له لانه تمام المشترك بينه وبين الحجر مثلا

وكذلك الجوهر

وكذلك الجوهر جنس له لانه تمام الماهية المشتركة بينه وبين العقل
فقد ظهر انه يجوز ان يكون لماهية واحدة اجناس مختلفة بعضها
فوق بعض اذا انتقش هذا على صحيفة الخاطر فلنشرع المقصود بعون مالك
المقادر فقوله الجنس اما قريب او بعيد لانه ان كان عن الماهية وعن
بعض مشاركتها في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع مشاركاتها
فيه فهو القريب كالحيوان فانه جواب عن السؤال عن الانسان والفرس
وهو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشاركة للانسان في الحيوانية وان
كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في ذلك الجنس غير الجواب
عنها وعن بعض اخر فهو البعيد كالجسم النامي فان النباتات والحيوانات
تشارك الانسان وهو الجواب عنه والمشاركة النباتية لا عن
المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركة الحيوانية الحيوان
ويكون هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة كالجسم النامي
بالنسبة الى الانسان فان الحيوان جواب وهو جواب اخر وثلثة اجوبة
ان بعيدا بمرتبتين كالجسم المطلق بالقياس اليه فان الحيوان والجسم
النامي جوابان وهو جواب ثالث واربعة اجوبة ان بعيدا بثلث مراتب
كالجوهر فان الحيوان والجسم النامي والجسم اجوبة ثلثة وهو جواب رابع
وعلى هذا القياس وكلما يزيد البعيد يزيد عدد الاجوبة ويكون عدد

الاجوبة زائدا على عدد مراتب البعيد بواحد لان الجنس القريب
جواب كل مرتبة من البعيد جواب آخر قال وان لم يكن تمام الجزء
المشترك بينها الخ اقول هذا بيان للشق الثاني من الترديد وهو
ان جزء الماهية ان لم يكن تمام المشترك بينها وبين نوع ما يكون
فصلا وذلك لانه احد الامرين لازم على ذلك التقدير وهو ان
ذلك الجزء اما ان لا يكون مشتركا اصلا بين الماهية بين ونوع اخر او يكون
بعضا من تمام المشترك بينها مساويا له وايا ما كان يكون فصلا اما
لزوم احد الامرين فان الجزء ان لم يكن تمام المشترك فاما ان لا يكون
مشتركا اصلا وهو الامر الاول او يكون المشترك ولا يكون تمام المشترك
بل بعضه وهو الامر الثاني فذلك البعض اما ان يكون مباينا لتمام
المشترك او اخص منه او اعم منه او مساويا له لا جائز ان يكون مباينا له
لان الكلام في الاجزاء المحمولة ومن المحال ان يكون المحمول على الشيء مباينا له
ولا اخص لوجود الاعم بدون الاخص فيلزم وجود الكل بدون الجزء
فانه محال ولا اعم لان بعض تمام المشترك بين الماهية وبين
نوع اخر لو كان اعم من تمام المشترك لكان موجودا في نوع اخر بدون
تمام المشترك تحقيقا لمعنى العموم فيكون مشتركا بين الماهية وبين ذلك
النوع الذي هو بازاء تمام المشترك لوجوده فيهما فاما ان يكون تمام

المشترك

فرض
المشترك بينهما وهو محال لان المقدر ان الجزء ليس تمام المشترك
بين الماهية وبين نوع ما من الانواع واما ان لا يكون تمام المشترك
بل بعضا منه فيكون للماهية تماما المشترك احدهما تمام المشترك
بين الماهية وبين نوع الذي هو بازائها والثاني تمام المشترك بينها
وبين النوع الثاني الذي بازاء تمام المشترك الاول وح لو كان بعض تمام
المشترك بين الماهية والنوع الثاني اعم منه كان موجودا في نوع اخر
بدون تمام المشترك الثاني فيكون مشتركا بين الماهية وبين النوع الثالث
الذي بازاء تمام المشترك الثاني بينهما وليس تمام المشترك بينهما بل
بعضه فيحصل تمام مشترك ثالث وهلم جرا فاما ان يوجد تمام المشترك
الى غير النهاية او ينتهي الى بعض تمام المشترك مساويا له والاول محال
والا لتركب الماهية من اجزاء غير متناهية فقوله ولا يتسلسل ليس
على ما ينبغي لان التسلسل هو ترتب امور غير متناهية ولم يلزم من
الدليل اي من دليل حصر جزء الماهية في الجنس والفصل ترتب اجزاء
الماهية وانما يلزم لو كان تمام المشترك الثاني جزءا من تمام المشترك
الاول وهو غير لازم ولعله اراد بالتسلسل وجود امور غير متناهية في الماهية
لكنه خلاف المتعارف واذا بطل الاقسام الثلاثة فتعين ان يكون
بعض تمام المشترك مساويا له وهو الامر الثاني واما ان الجزء فصل

على تقدير كل واحد من الامرين فلانه ان لم يكن مشتركا اصلا
يكون مختصا بها فيكون مميزا للماهية من غيرها وان كان بعض
تمام المشترك مساويا له فيكون فصل تمام المشترك لاختصاصه به وتمام
المشترك جنس فيكون فصل جنس فيكون فصلا للماهية لانه لما ميز الجنس
عن جميع اغياره وجميع اغيار الجنس بعض اغيار الماهية فيكون مميز الماهية
عن بعض اغيارها ولا نعني بالفصل الا مميز الماهية في الجملة والى هذا
اشارة بقوله وكيف كان يميز الماهية اى سواء لم يكن الجزء مشتركا اصلا
او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له فهو مميز الماهية عن مشاركها
في جنس او في وجود فيكون فصلا وانما قال في جنس او وجود لان اللازم
من دليل ليس الا ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا لها في الجملة
وكل ما كان مميز الماهية في الجملة وهو الفصل واما ان يكون مميزا لها
عن المشاركة الجنسية حتى اذا كان للماهية فصل وجب ان يكون لها
جنس فالماهية ان كان لها جنس كان فصلها مميزا لها عن المشاركة
الجنسية وان لم يكن لها جنس فلا اقل من ان يكون لها مشاركة في
الوجود والشيئية وح يكون فصلها مميزا لها عنها ويمكن اختصار الدليل
بحذف الشبه بان يقال بعض تمام المشترك ان لم يكن مشتركا بين
تمام المشترك ونوع آخر يكون مختصا بتمام المشترك فيكون فصلا له

فيكون

فيكون فصلا للماهية وان كان مشتركا بينهما لم يكن تمام المشترك
بين الماهية وذلك النوع يكون بعضا من تمام المشترك بينهما وهكذا
لا يقال انحصار اجزاء الماهية في الجنس والفصل باطل لان الجوهر الناطق او الجوهر
الحساس مثلا اجزاء ماهية الانسان مع انه ليس بجنس ولا فصل لانا
نقول الكلام في الاجزاء المفردة لا في مطلق الاجزاء وهذا ما وعدنا ه
في صدر البحث قال ورسموه بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء في
جوهره اقول رسموا الفصل بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في
جوهره كالناطق او كالحساس فانه اذا سئل عن الانسان او عن زيد باي
شيء هو في جوهره فالجواب [illegible] ناطق او حساس لان السؤال باي
شيء هو انما يطلب ما يميز الشيء في الجملة فكل ما يميزه يصلح للجواب ثم
ان طلب المميز الجوهري يكون الجواب بالفصل وان طلب المميز العرضي
يكون الجواب بالخاصة فالكلي جنس يشمل سائر الكليات وبقولنا
يحمل في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان النوع
والجنس يقالان في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو والعرض العام لا يقال
في الجواب اصلا وبقولنا في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت
مميزا للشيء لكن لا في جوهره وذاته فان قلت السائل باي شيء هو
ان طلب مميز الشيء عن جميع اغياره لا يكون مثل الحساس فصلا

للانسان لانه لم يميزه عن جميع الاغيار وان طلب المميز في الجملة
سوا كان عن جميع الاغيار او عن بعضها فالجنس مميز للشئ عن بعضها
فيجب ان يكون صالحا للجواب فلا يخرج عن الحد ففصول لا يكفي في جواب
اي شئ هو في جوهره بالتميز في الجملة بل الابد معه من ان لا يكون تمام
المشترك بين شئ ونوع آخر فالجنس خارج عن التعريف ولما كان محصله
ان الفصل كلي ذاتي لا يكون مقولا في جواب ما هو ويكون مميز الشئ في الجملة
فلو فرضنا ماهية تركب من امرين متساويين او امور متساوية كماهية
الجنس العالي او الفصل الاخير كان كل منهما فصلا لها لانه يميز الماهية
تميزا جوهريا واعلم ان قدماء المنطقيين زعموا ان كل ماهية لها فصل
وجب ان يكون لها جنس حتى ان الشيخ تبعهم في الشفاء وحد الفصل بانه كلي
مقول على الشئ في جواب اي شئ هو في جوهره من جنسه واذ لم يساعد
البرهان على ذلك نبه المصنف على ضعفه بالمشاركة في الوجود اولا وصرح بايراد
هذا الاحتمال ثانيا قال والفصل اما مميز عن المشارك الجنسي او عن
المشارك الوجودي فان كان مميزا عن المشارك الجنسي فهو اما قريب
او بعيد لانه ان ميزه عن مشاركته في الجنس القريب فهو فصل قريب
كالناطق للانسان فانه مميزه عن مشاركاته في الحيوان وان ميزه عن
مشاركاته في الجنس البعيد فهو فصل بعيد كالحساس للانسان فانه
يميزه

يميزه عن مشاركاته في الجسم النامي وانما اعتبر القريب والبعيد في الفصل
المميز في الجنس لان الفصل المميز في الوجود ليس محقق الوجود بل هو مبني
على احتمال يذكر بعد وربما يمكن ان يستدل على بطلانه بان يقال لو تركب
ماهية حقيقية من امرين متساويين فاما ان لا يحتاج احدهما الى
الاخر وهو محال ضرورة وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى
البعض او يحتاج فان احتياج كل منهما الى الاخر يلزم الدور والا يلزم
الترجيح بلا مرجح لانهما ذاتيان متساويان فاحتياج احدهما الى الاخر
ليس اولى من احتياج الاخر اليه او يقال لو تركب جنس عالي كالجوهر مثلا عن
امرين متساويين فاحدهما ان كان عرضا يلزم تقوم الجوهر بالعرض
وهو محال وان كان جوهرا فاما ان يكون الجوهر نفسه فيلزم ان يكون الكل
نفس جزئه والترجيح او داخلا فيه وهو الصالح لامتناع تركب الشئ عن
نفسه وغيره او خارجا عنه فيكون عارضا لكن ذلك الجزء عارضا لنفسه
بل يكون العارض بالحقيقة هو الجزء الاخر فلا يكون العارض بتمام عارضا
والترجيح ولينظر في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء قال واما الثالث
اقول الثالث من اقسام الكلي ما يكون خارجا عن الماهية وهو اما ان يمتنع
انفكاكه والاول العرض اللازم كالفردية للثلاثة والثاني العرض المفارق
كالكتابة بالفعل للانسان واللازم اما لازم الوجود كالسواد للحبشي فانه

واما الثالث فان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو اللازم
والا فهو العرض المفارق واللازم قد يكون لازما للوجود
كالسواد للحبشي وقد يكون لازما للماهية وهو اما بين
وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافيا في جزم الذهن
باللزوم بينهما الى وسط

لازم لوجوده وتشخصه للماهية لان ماهية الانسان ولو كان السواد لازما
للانسان لكان كل انسان اسود وليس كل انسان كذلك واما لازم الماهية
كالزوجية للاربعة لانه متى تحقق ماهية الاربعة امتنع انفكاك الزوجية
عنها لا يقال هذا تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره لان اللازم على ما عرف ما
يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسمه هنا الى ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو
لازم الوجود والى ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو لازم الماهية لانا نقول
لا نسلم ان لازم الوجود ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية غاية ما في الباب انه لا يمتنع
انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي لكن لا يلزم منه ان لا يمتنع انفكاكه عن الماهية
في الجملة فانه يمتنع الانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن
الماهية الموجودة فهو ممتنع الانفكاك عن الماهية في الجملة فان ما يمتنع انفكاكه
عن الماهية في الجملة اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها موجودة
او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي والثاني لازم الماهية والاول
لازم الوجود فمورد القسمة بينا ولو قال اللازم ما يمتنع انفكاكه
عن الشيء لانه اعم منهما لم يرد السؤال ثم ان لازم الماهية اما بين او
غير بين اما اللازم البين فهو الذي يكفي تصوره مع تصور ملزومه في جزم
العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة فان من تصور
الاربعة وتصور الانقسام بمتساويين جزم بمجرد تصورهما بان الاربعة

منقسمة

قائمة الحا



منقسمة بمتساويين واما اللازم الغير البين فهو الذي يفتقر جزم الذهن
باللزوم بينهما الى وسط كتساوي الزوايا الثلث لقائمتين للمثلث
لانه مجرد تصور المثلث وتصور تساوي الزوايا الثلث لقائمتين لا يكفي
في جزم الذهن بان المثلث متساوي الزوايا لقائمتين بل يحتاج الى وسط
بينهما وههنا نظر وهو ان الوسط على ما فسره القوم ما يقرن بقولنا لانه
حين يقال لانه كذا مثلا اذا قلنا العالم محدث لانه متغير فالمقارن بقولنا
لانه وهو المتغير هو الوسط وليس يلزم من عدم افتقار اللزوم بينهما الى وسط انه
يكفي فيه مجرد تصور اللازم والملزوم لجواز توقفه على شيء اخر من حدس او تجربة
او حس سمعا وغير ذلك فلو اعتبرنا الافتقار الى الوسط في مفهوم غير البين
لم ينحصر لازم الماهية في البين وغيره لوجود قسم ثالث وقد يقال البين
على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره ككون الاثنين ضعف الواحد
فان من تصور الاثنين ادرك انه ضعف الواحد والمعنى الاول اعم لانه
متى يكفي تصور الملزوم في اللزوم يكفي تصور اللازم مع تصور الملزوم وليس
كلما يكفي التصوران يكفي تصور واحد والعرض المفارق اما سريع الزوال
كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيء الزوال كالشيب والشباب وهذا التقسيم
ليس بحاصر لان العرض المفارق هو ما لا يمتنع انفكاكه عن الشيء وما لا يمتنع
انفكاكه عن الشيء لا يلزم ان يكون منفكا حتى ينحصر في سريع الزوال وبطيئه

اي حدس
بادید نه وطلبه سرعت ايلن انتقال ذهن

لجواز ان لا يمتنع انفكاكه عن الشيء ويدوم له قال وكل واحد من اللازم
والمفارق اقول الكلي الخارج عن الماهية سواء كان لازما او مفارقا اما
خاصة او عرض عام لانه ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كا
الضاحك فانه تختص بحقيقة الانسان وان لم يختص بها بل يعمها وغيرها
فهو العرض العام كالماشي فانه شامل للانسان وغيره وترسم الخاصة بانها كلية
مقولة على افراد حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فالكلية مستدركة على ما مر
غير مامرة وقولنا فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولان على الحقائق
وقولنا قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتي
لا عرضي ويرسم العرض العام بانه كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها
قولا عرضيا وبقولنا وغيرها يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا يقال
الا على حقيقة واحدة وبقولنا قولا عرضيا يخرج الجنس لانه قوله ذاتي
لا عرضي جد وانما كانت هذه التعريفات رسوما للكليات لجواز ان يكون
لها ماهيات وراء تلك الماهيات المفهومات ملزومات متساوية لها بحيث لم يتحقق
ذلك اطلق عليها الرسم وهو بمعزل عن التحقيق لان الكليات امور اعتبارية
حصلت مفهوماتها اولا ووضعت اسماؤها بازائها فليس للكليات معان
غير تلك المفهومات فيكون هي حدودها على ان عدم العلم بانها حدود
لا يوجب العلم بانها رسوما فكان ينبغي ذكر التعريف الذي هو اعم

وفي تمثيل

وفي تمثيل الكليات بالناطق والضاحك والماشي لا بالنطق والضحك
والمشي التي هي مبادئها فائدة وهي ان المعتبر في حمل الكلي على جزئياته
حمل المواطأة وهو حمل هو هو لا حمل الاشتقاق وهو حمل ذو هو و
النطق والضحك والمشي لا يصدق على افراد الانسان بالمواطات
فلا يقال زيد نطق او ناطق واذ قد سمعت ما تلونا عليك قد ظهر لك ان
الكليات منحصرة في خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام لان
الكلي اما ان يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا
عنها فان كان نفس ماهية ما تحته من الجزئيات فهو النوع وان كان
داخلا فيها فاما ان يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر وهو
جنس او لا يكون وهو الفصل وان كان خارجا عنها فان اختص بحقيقة
واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض العام واعلم ان المص قسم الكلي
الخارج عن الماهية الى اللازم والمفارق وقسم كل واحد منها الى الخاصة
والعرض العام فيكون الخارج منقسما الى اربعة اقسام فيكون اقسام
الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه لا خمسة فلا يصح قوله بعد ذلك فالكليات
اذا خمسة بغير صحيح قال الفصل الثالث في مباحث الكلي والجزئي الى اخره
اقول قد عرفت في اول الفصل الثاني ان ما حصل في العقل فهو من حيث
انه حاصل في العقل ان لم يمنع نفسه من اشتراكه بين كثيرين فهو الكلي

وان كان مانعا من الاشتراك فهو الجزئي فمناط الكلية والجزئية انما
هو الوجود العقلي واما ان يكون الكلي ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود
فيه فامر خارج عن مفهومه والى هذا اشارة بقوله والكلي قد يكون ممتنع الوجود
في الخارج لا لنفس مفهوم اللفظ يعني امتناع وجود الكلي او امكان وجوده
شيء لا يقتضيه نفس مفهوم الكلي بل اذا جرد العقل النظر اليه احتمل عنده
ان يكون ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود فيه فالكلي اذا نسبناه الى الوجود
الخارج اما ان يكون ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود فيه والاول
كشريك الباري عز اسمه والثاني اما ان يكون موجودا في الخارج اولا والثاني
كالعنقاء والاول اما ان يكون متعدد الافراد في الخارج او لا يكون متعدد
الافراد في الخارج فان لم يكن متعدد الافراد في الخارج بل يكون منحصرا
في فرد فلا يخ اما ان يكون مع امتناع غيره من الافراد في الخارج او يكون
مع امكان غيره والاول كالباري تعالى والثاني كالشمس وان كان له افراد
متعددة موجودة في الخارج فاما ان يكون افرادها متناهية او غير متناهية
والاول كالكواكب السيارة فانه كلي منحصر في الكواكب السبعة السيارة
والثاني كالنفس الناطقة فان افرادها غير متناهية على مذهب البعض
(اي مذهب الحكماء لا مذهب المتكلم)
قال الثاني اذا قلنا الحيوان مثلا بانه كلي الى اخره اقول اذا قلنا الحيوان
مثلا كلي فهناك امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلي من غير

اشارة

اشارة الى مادة من المواد والحيوان الكلي وهو المجموع المركب منهما
اي من الحيوان والكلي والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر فانه لو كان
المفهوم من احدهما عين المفهوم من الاخر لزم من تعقل احدهما
تعقل الاخر وليس كذلك فان مفهوم الكلي ما لا يمتنع نفس تصوره
من وقوع الشركة فيه ومفهوم الحيوان الجسم النامي الحساس المتحرك
بالارادة ومن البين جواز تعقل احدهما مع الذهول عن الاخر فالاول
يسمى كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبائع او لانه موجود في الطبيعة
اي في الخارج والثاني كليا منطقيا لان المنطقي انما يبحث عنه واما قال
ان الكلي المنطقي كونه كليا ففيه مساهلة اذ الكلية انما هو مستلزم الثالث (اي مسامح) (اي متصفة)
كليا عقليا لعدم تحققه الا في العقل وانما قال الحيوان مثلا لان اعتبار
هذه الامور الثلثة لا يختص بالحيوان ولا بمفهوم الكلي بل يتناول سائر الماهيات
والمفهومات الكلية حتى اذا قلنا الانسان نوع حصل عندنا نوع طبيعي
ونوع منطقي ونوع عقلي وكذلك في الجنس والفصل وغيرهما والكلي الطبيعي
موجود في الخارج لان هذا الحيوان موجود في الخارج والحيوان جزء من هذا
الحيوان الموجود وجزء الموجود (في الخارج) موجود فالحيوان موجود وهو الكلي الطبيعي واما
الكليات الاخر اي الكلي المنطقي والكلي العقلي ففي وجودهما في الخارج خلاف
والنظر في ذلك خارج عن الصناعة لانه من المسائل الحكمية الالهية الباحثة

من احوال الموجود من حيث انه موجود وهذا مشترك بينهما وبين الحكمي الطبع
فلا وجه لايراده واحالته على علم آخر قال الثالث الكليان متساويان
ان صدق كل واحد منهما كل ما صدق عليه الاخر كالانسان والناطق اقول
النسب بين الكليات منحصرة في اربع التساوي والعموم والخصوص المطلق
والعموم والخصوص من وجه والتباين وذلك لان الكلي اذا نسب
الى كلي آخر فاما ان يصدقا على شيء او لم يصدقا فان لم يصدقا
على شيء اصلا فهما متباينان كالانسان والفرس فانه لا يصدق شيء
من افراد الانسان على شيء من افراد الفرس وبالعكس وان صدقا
على شيء فلا يخلو اما ان يصدق كل منهما على كل ما صدق عليه الاخر
او لا يصدق فان صدقا فمتساويان كالانسان والناطق فان كل ما يصدق
الانسان يصدق عليه الناطق وبالعكس وان لم يصدق كل منهما فاما
ان يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر او لا يصدق عليه
فان صدق كان بينهما عموم وخصوص مطلق والصادق على كل ما صدق
عليه الاخر اعم مطلقا والاخر اخص مطلقا كالانسان والحيوان فان
كل انسان حيوان وليس كل حيوان انسان وان لم يصدق كان بينهما
عموم وخصوص من وجه وكل واحد منهما اعم من الاخر من وجه واخص
من وجه فانهما لما صدقا على شيء ولم يصدق احدهما على كل ما صدق

عليه

عليه الاخر كان هناك ثلث صور احدها ما يجتمعان فيها على الصدق
والثانية ما يصدق فيها هذا دون ذاك والثالثة ما يصدق ذاك دون
هذا كالحيوان والابيض فانهما يصدقان معا على الحيوان الابيض
ويصدق الحيوان بدون الابيض على الحيوان الاسود وبالعكس في الجماد
الابيض فيكون كل واحد منهما شاملا للاخر وغيره فالحيوان شامل
للابيض وغير الابيض والابيض شامل للحيوان وغير الحيوان فباعتبار
كل واحد منهما شامل للاخر يكون اعم منه وباعتبار انه مشمول له يكون اخص منه
فرجع التباين الى سالبتين كليتين من الطرفين والتساوي الى موجبتين
كليتين والعموم المطلق الى موجبة كلية من احد الطرفين وسالبة جزئية
من الطرف الاخر والعموم والخصوص من وجه الى سالبتين جزئيتين وانما
اعتبر النسبة بين الكليين لان المفهومين اما كليان او جزئيان
او كلي وجزئي والنسب الاربع لا يتحقق في القسمين الاخيرين اما الجزئيان
فلانهما لا يكونان الا متباينين واما الجزئي والكلي فلان الجزئي ان كان
جزئيا لذلك الكلي يكون اخص منه مطلقا وان لم يكن جزئيا له يكون
مباينا له قال ونقيضا المتساويين متساويان اقول لما فرغ من بيان
النسب الاربع بين العينين شرع في بيان النسب بين النقيضين فنقيضا
المتساويين متساويان اي يصدق كل واحد من نقيضي المتساويين

ليس كل انسان فرس وليس كل فرس انسان
كل انسان ناطق وكل ناطق انسان
كل انسان حيوان ليس بعض الحيوان انسان
بعض الابيض حيوان بعض الحيوان ابيض ليس بعض الحيوان ابيض وليس بعض الابيض حيوان

على كلّ ما يصدق عليه الاخر والا لكذب احد النقيضين على بعض نقيض
نقيض الاخر لكن يكذب على احد النقيضين يصدق عليه عينه والا
لكذب النقيضان فيصدق عين احد المتباينين على بعض نقيض الاخر
وهو يستلزم صدق احد المتساويين بدون الاخر وهو خلف فلا يجب
ان يصدق كلّ لا انسان لا ناطق وكلّ لا ناطق لا انسان والا لكان
بعض اللا انسان ليس بلا ناطق فيكون بعض لا انسان ناطق فبعض الناطق
لا انسان وهو مح ونقيض الاعم من شئ مطلقا اخص من نقيض الاخص
مطلقا اي يصدق نقيض الاخص على ما كلّ يصدق عليه نقيض الاعم وليس
كلّ ما يصدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم واما الاول
فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص على كلّ ما صدق عليه نقيض الاعم لصدق
عين الاخص على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم فيصدق الاخص على
ما صدق عليه نقيض الاعم فيصدق الاخص بدون الاعم وانه محال
كما تقول يصدق كلّ لا حيوان لا انسان والا لكان بعض اللا حيوان
انسان فبعض الانسان لا حيوان وهو خلف باطل واما الثاني فلانه لو لا صدق
قولنا ليس كلّ ما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم لصدق
نقيض الاعم على كلّ ما صدق عليه نقيض الاخص فيصدق الاخص على كلي
الاعم بعكس النقيض وهو مح فليس كلّ لا انسان لا حيوان والا لكان كلّ لا انسان

لاحيوان

لا حيوان وينعكس الى كلّ حيوان انسان او نقول ايضا قد ثبت ان كلّ
نقيض الاعم نقيض الاخص فلو كان كلّ نقيض الاخص نقيض الاعم
لكان النقيضان متساويين هذا خلف او نقول العام صادق
فيكون النقيضان متساويين صح
على بعض نقيض الاخص تحقيقا بمعنى العموم فليس بعض نقيض الاخص
نقيض الاعم بل عينه وفي قوله نقيض الاخص على كلّ ما صدق عليه نقيض
الاعم من غير عكس تسامح لجعل الدعوى جزا من الدليل وهو مصادرة
على المطلوب والامران اللذان بينهما عموم من وجه ليس بين نقيضهما
عموم اصلا لا مطلقا ولا من وجه لان هذا العموم اي العموم من وجه متحقق
بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص وليس بين نقيضهما عموم لا مطلقا
واما تحقق العموم من وجه صح
ولا وجه بينهما فلانهما يتصادقان في اخص اخر ويصدق الاعم بدون
نقيض الاخص في ذلك الاخص وبالعكس في نقيض الاعم كالحيوان واللا انسان
فانهما يجتمعان في الفرس والحيوان يصدق بدون اللا انسان في الانسان
واللا انسان بدون الحيوان في الجماد واما ان لا يكون بين نقيضهما عموم
اصلا فلان التباين كلي بين نقيض الاعم وعين الاخص لامتناع صدقهما
على شئ فلا يكون بينهما عموم اصلا وانما قيد التباين قد يكون جزئيا
وهو صدق كلّ واحد من المفهومين بدون الاخر في الجملة فرجع الى نسبتين
جزئيتين كما ان التباين الكلي الى المتباينين كليين فالتباين الجزئي

بها اما عموم من وجه والتباين كلي لان المفهومين اذا لم يتصادقا في بعض
الصورة فان لم يتصادقا في صورة ما فهو التباين الكلي والا فالعموم من وجه
فلما صدق التباين الجزئي على العموم من وجه لا يلزم من تحقق التباين الجزئي
ان لا يكون بينهما عموم اصلا فان قلت ان الحكم بان الاعم من شيء
من وجه ليس بين نقيضهما عموم اصلا باطل لان الحيوان اعم من الابيض
من وجه وبين نقيضهما عموم من وجه قلت المراد منه انه ليس يلزم ان يكون
بين نقيضهما عموم فيندفع الاشكال او نقول لو قال بين نقيضهما عموم لافاد
العموم في جميع الصور لان الاحكام الواردة في هذا الفن انما هي كليات فاذا قال
ليس بين نقيضهما عموم كان رفعا للايجاب الكلي وتحققه في بعض
الصور لا ينافيه نعم لم يتبين مما ذكره النسبة بين نقيض الامرين بينهما
عموم وخصوص من وجه بل تبين عدم النسبة بالعموم وهو بصدد ذلك
واعلم ان النسبة بينهما المباينة الجزئية لان العينين اذا كان كل
واحد منهما بحيث يصدق بدون الاخر كان النقيضان ايضا كذلك
ولا نعني بالمباينة الجزئية الا هذا القدر ونقيضا المتباينين متباينان
تباينا جزئيا لانهما اما ان يصدقا معا على شيء كاللاانسان واللافرس
الصادقين على الجماد او لا يصدقا كاللاوجود واللاعدم ولا شيء مما يصدق
عليه اللاوجود يصدق عليه اللاعدم وبالعكس وايا ما كان يتحقق التباين

الجزئي

الجزئي بينهما اما اذا لم يصدقا على شيء اصلا كان بينهما تباين كلي
فيتحقق التباين الجزئي في ضمنه قطعا واما اذا صدقا على شيء كان بينهما
تباين جزئي لان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر
فيصدق كل واحد من نقيضهما بدون الاخر فالتباين الجزئي لازم جزما
وقد ذكر في المتن ههنا ما لا يحتاج الى ذكره وترك ما يحتاج اليه اما الاول
فلانه قيد فقط بعد قوله ضرورة صدق احد المتباينين مع نقيض الاخر
ذلك لا طائل تحته واما الثاني فلانه وجب ان يقول ضرورة صدق كل
واحد من المتباينين مع نقيض الاخر فان التباين الجزئي بين نقيضين
صدق كل واحد منهما بدون الاخر لا لصدق واحد منهما بدون الاخر
وليس يلزم من صدق احد الشيئين مع نقيض الاخر صدق كل واحد من
النقيضين بدون الاخر فترك لفظ الكلي لا بد منه وانت تعلم
ان الدعوى يثبت بمجرد المقدمة القائلة بان كل واحد من المتباينين
يصدق مع نقيض الاخر لانه يصدق كل واحد من النقيضين بدون
الاخر وهو المباينة الجزئية وباقي المقدمة مستدركة قال الرابع
الجزئي كما يقال على المعنى المذكور المسمى بالحقيقي اقول الجزئي مقول بالاشتراك
على المعنى المذكور ويسمى جزئيا حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى حقيقته
المانعة من الشركة وبازائه الكلي الحقيقي وعلى كل اخص تحت الاعم

كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئيا اضافيا لان جزئيته
بالاضافة الى شئ آخر وبازائه الكلى الاضافى وهو الاعم من شئ وفى
تعريف الجزئى الاضافى نظر لان الجزئى الاضافى والكلى الاضافى متضايفان

لان معنى الجزئى الاضافى الخاص ومعنى الكلى الاضافى العام فكما ان
الخاص خاص بالنسبة الى العام كذلك العام عام بالنسبة الى الخاص واحد المتضايفين

لا يجوز ان يذكر فى تعريف المتضايف الآخر والا لكان تعقله قبل
تعقله لامعه وايضا لفظ كل انما هى للافراد والتعريف بالافراد ليس بجائز
فالاولى ان يقال هو الاخص من شئ وهو اى الجزئى الاضافى اعم من
الجزئى الحقيقى فكل جزئى حقيقى وهو جزئى اضافى بدون العكس اما
الاول فلان كل جزئى حقيقى وهو مندرج تحت ماهية المجردة عن
المشخصات كما اذا جردنا زيدا عن المشخصات التى بها صار شخصيا
بقيت معنى الماهية الانسانية وهى اعم منه فيكون كل جزئى حقيقى
مندرجا تحت اعم فيكون جزئيا اضافيا وهذا الادعاء منقوض
بواجب الوجود فانه يمتنع ان يكون له ماهية كلية والا فهو ان كان
مجرد تلك الماهية الكلية يلزم ان يكون امر واحد كليا وجزئيا
وهو محال وان كان تلك الماهية مع شئ آخر يلزم ان يكون واجب
الوجود معروضا للتشخص وهو محال لما تقرر من ان تشخص الواجب
فى الحكمة

عينه

عينه واما الثانى فلجواز ان يكون الجزئى الاضافى كليا لان الاخص
من شئ والاخص من شئ يجوز ان يكون كليا تحت كلى آخر بخلاف
الجزئى الحقيقى فانه يمتنع ان يكون كليا قال الخامس النوع كما يقال
على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقى اقول النوع كما يطلق على ما ذكرناه
وهو المقول على كثيرين متفقين بالحقائق فى جواب ما هو ويقال له النوع
الحقيقى لان نوعيته انما هى بالنظر الى حقيقة الواحدة فى افراده
كذلك يطلق بالاشتراك على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس
فى جواب ما هو قولا اوليا اى بلا واسطة كالانسان بالقياس الى الحيوان
فانه ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس كالفرس وهو الحيوان حتى
اذا قيل ما الانسان والفرس فالجواب انه حيوان ولهذا المعنى يسمى نوعا
اضافيا لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه فالماهية بمنزلة الجنس
ولا بد من ترك الكل لما سبق وذكر الكلى لان جنس الكليات لا يتم
حدودها بدون ذكره فان قلت الماهية هى الصورة المعقولة من
الشئ والصورة العقلية كلية فذكرها يغنى عن ذكر الكلى فقول الماهية
يتضمن مفهوم الكلى غاية ما فى الباب انه من لوازمها لكن دلالة الالتزام
مهجورة فى الحدود قوله فى جواب ما هو يخرج الفصل والخاصة والعرض
العام فان الجنس لا يقال عليها وعلى غيرها فى جواب ما هو واما تقييد

القول بالاولية فاعلم اولاً ان سلسلة الحملية انما تنتهي
بالاشخاص وهو النوع المقيد بالمشخص وفوقها الاصناف وهو النوع
المقيد بصفة عرضية كلية كالتركي والرومي وفوقها الانواع وفوقها
الاجناس اذ حمل الكليات مرتبة على شيء واحد يكون حمل العالي عليه بواسطة
حمل السافل عليه فان الحيوان انما يصدق على زيد او على التركي بواسطة
حمل الانسان عليهما وحمل الحيوان على الانسان فقوله قولا اوليا احترز
عن الصنف فانه كلي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو حتى اذا سئل
عن التركي والفرس عما هما كان الجواب الحيوان لكن قول الجنس على الصنف
ليس قولا اوليا بل بواسطة حمل النوع عليه فاعتبار الاولية في القول يخرج الصنف
عن الحد لانه لا يسمى نوعا اضافيا **قال** ومراتبه اربع لانه اما اعم الانواع

قال المص
ومراتبه اربع لانه اما اعم الانواع وهو
النوع العالي كالجسم او اخصها وهو النوع
السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع
او اعم من السافل واخص من العالي
وهو النوع المتوسط كالحيوان والجسم
النامي او مباين للكل وهو النوع
المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر
جنس له متن

اقول اراد ان يشير الى مراتب النوع الاضافي دون الحقيقي لان الانواع
الحقيقية يستحيل ان تترتب حتى يكون نوع حقيقي فوق نوع اخر حقيقي
والا لكان النوع الحقيقي جنسا وانه محال واما الانواع الاضافية فقد تترتب
لجواز ان يكون نوع اضافي فوق نوع اخر اضافي كالانسان فانه نوع اضافي
للحيوان وهو نوع اضافي للجسم النامي وهو نوع اضافي للجسم المطلق وهو
نوع اضافي للجوهر فباعتبار ذلك صار مراتبه اربعا لانه اما ان يكون
اعم الانواع او اخصها او اعم من بعضها واخص من البعض او مباينا

للحمل والاول هو النوع العالي كالجسم فانه اعم من الجسم النامي والحيوان
والانسان والثاني النوع السافل كالانسان فانه اخص من سائر
الانواع والثالث النوع المتوسط كالحيوان فانه اخص من الجسم
النامي واعم من الانسان وكالجسم النامي فانه اخص من الجسم واعم
من الحيوان والرابع النوع المفرد ولم يوجد له مثال في الوجود وقد يقال
في تمثيله انه كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس له فان العقل تحته
العقول العشرة وهي في حقيقة العقل متفقة فهو لا يكون اعم من نوع
اذ ليس تحته نوع بل اشخاص ولا اخص اذ ليس فوقه نوع بل جنس
وهو الجوهر على ذلك التقدير فهو نوع مفرد وربما يقرر التقسيم على وجه
اخر وهو ان النوع اما ان يكون فوقه نوع وتحته نوع او لا يكون
فوقه نوع ولا تحته نوع او يكون فوقه نوع ولا يكون تحته نوع او
او يكون تحته نوع ولا يكون فوقه نوع وذلك ظاهر **قال** ومراتب
الاجناس هذه الاربع ايضا الى قوله ان الجوهر ليس بجنس **اقول** كما ان
النوع الاضافية تترتب متنازلة كذلك الاجناس ايضا قد تترتب
متصاعدة حتى يكون جنس فوقه جنس وكذلك مراتب الاجناس ايضا
تلك الاربع لانه ان كان اعم الاجناس فهو الجنس العالي كالجوهر وان
كان اخصها فهو الجنس السافل كالحيوان واعم واخص فهو الجنس المتوسط
من الاخص
من الاعم

ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربع لكن العالي
كالجوهر فمراتب الاجناس ويسمى جنس الاجناس
والسافل كالحيوان ومثال المتوسط
الجسم النامي والجسم المطلق ومثال
المفرد العقل ان قلنا ان
الجوهر ليس بجنس
متن

كالجسم للنامي والجسم ومباينا للكل كالجنس المفرد الآن العالي
في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل فالسافل في مراتب
الانواع يسمى نوع الانواع لا العالي وذلك لان جنسية الشيء انما هي
بالقياس الى ما تحته فهي انما يكون جنس الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس
ونوعية الشيء انما يكون بالقياس الى ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع
اذا كان تحت جميع الانواع والجنس المفرد ممثل العقل على تقدير ان لا يكون
الجوهر جنسا فانه ليس اعم من جنس اذ ليس تحته الا العقول العشرة وهي
انواع الاجناس ولا اخص اذ ليس فوقه الا الجوهر وقد فرض انه ليس
بجنس يقال لا احد التمثيلين فاسد اما تمثيل النوع المفرد بالعقل على تقدير
جنسية الجوهر واما تمثيل الجنس المفرد بالعقل على تقدير عرضية الجوهر لان
العقل ان يكون جنسا يكون تحته انواع فلا يكون نوعا مفردا بل عاليا
فلا يصح التمثيل الاول وان لم يكن جنسا لم يصح التمثيل الثاني ضرورة
ان ما لا يكون جنسا لا يكون جنسا مفردا الا ان يقول التمثيل الاول على تقدير
ان العقول العشرة متفقة بالنوع والتمثيل الثاني على تقدير انها مختلفة
والتمثيل يحصل بمجرد الفرض سواء طابق الواقع او لم يطابقه **قال** والنوع
الاضافي موجود بدون الحقيقي الى قوله على النوع السافل **اقول** لما نبه على
ان النوع معنيين اراد ان يبين النسبة بينهما وقد ذهب قدماء المنطقيين

حتى

حتى الشيخ في كتاب الشفاء الى ان النوع الاضافي اعم مطلقا
من الحقيقي وذلك في صورة دعوى اعم وهي ان ليس بينهما عموم و
خصوص مطلقا فان كلا منهما موجود بدون الاخر اما وجود النوع الاضافي
بدون الحقيقي فكما في الانواع المتوسطة فانها انواع اضافية وليست
انواعا حقيقية لانها اجناس واما وجود النوع الحقيقي بدون الاضافي
فكما في الحقايق البسيطة كالعقل والنفس والوحدة والنقطة فانها
انواع حقيقية وليست انواعا اضافية والا لكانت مركبة لوجوب اندراج
النوع الاضافي تحت جنس فيكون مركبا من الجنس والفصل ثم بين الحق
عنده وهو ان بينهما عموما وخصوصا من وجه لانه قد ثبت وجود ماهو ح
كل منهما بدون الاخر وهما متصادقان على النوع السافل لانه نوع
حقيقي من حيث انه مقول على افراد متفقة الحقيقة ونوع اضافي من حيث
انه مقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو **قال** وجزء المقول في جواب
ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة الى قوله الدال عليها الحيوان بالتضمن
اقول المقول في جواب ما هو هو الدال على الماهية المسئول عنها بالمطابقة
كما اذا سئل عن الانسان بما هو فاجيب بالحيوان الناطق فانه يدل على ماهية
الانسان واما جزؤه فان كان مذكورا في جواب ما هو بالمطابقة اي بلفظ
يدل عليه بالمطابقة يسمى واقعا في طريق ما هو كالحيوان والناطق فان

معنى الحيوان جزء مجموع معنى الحيوان الناطق المقول في جواب السؤال
بما هو عن الانسان وهو مذكور بلفظ الحيوان الدال عليه مطابقة و
انما لم يسمى واقعا في طريق ما هو لان المقول في جواب ما هو طريق ما هو
وهو واقع فيه وان كان مذكورا في جواب ما هو بالتضمن يسمى داخلا
في جواب ما هو كمفهوم الجسم النامي او الحساس او المتحرك بالارادة فانه
جزء معنى الحيوان الناطق المقول في جواب ما هو وهو مذكور فيه بلفظ الحيوان
الدال عليه بالتضمن وانما انحصر جزء المقول في جواب ما هو في القسمين
لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو بمعنى انه لا يذكر في جواب
ما هو لفظ يدل على الماهية المسئول عنها او على اجزائها بالالتزام
اصطلاحا **قال** والجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقومه الى قوله
فهو مقسم العالي من غير عكس كلي **اقول** الفصل له نسبة الى النوع و
نسبة الى الجنس اي جنس ذلك النوع فاما نسبته الى النوع فبانه مقوم له
داخل في قوامه وجزء له واما نسبته الى جنس فبانه مقسم له اي محصل قسم
فانه اذا انضم الى الجنس صار المجموع قسما من الجنس ونوعا له مثلا الناطق
اذا نسب الى الانسان فهو داخل في قوامه وماهيته واذا نسب الى الحيوان
صار حيوانا ناطقا وقسما من الحيوان اذا تصور هذا فقوله الجنس
العالي جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز ان يتركب من امرين متساويين

وبميزانه

ويميزها عن مشاركاته في الوجود وقد امتنع القدماء عن ذلك بناء على ان
كل ماهية لها فصل لا بد ان يكون لها جنس وقد سبق ذلك ويجب ان يكون
له اي للجنس العالي فصل يقسمه لوجوب ان يكون تحته انواع وفصول الانواع
بالقياس الى الجنس مقسمات والنوع السافل يجب ان يكون له فصل مقوم ويمتنع
ان يكون له فصل مقسم اما الاول فلوجوب ان يكون فوقه جنس وما له جنس
لا بد ان يكون له فصل يميزه عن مشاركاته في ذلك الجنس واما الثاني فلامتناع
ان يكون تحته انواع والا لم يكن سافلا والمتوسطات سواء كانت انواعا
او اجناسا يجب ان يكون لها فصول مقومة لان فوقها اجناسا وفصول مقسمات
لان تحتها انواع وكل فصل يقوم النوع العالي والجنس العالي فهو يقوم السافل
لان العالي مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم من غير عكس كلي اي ليس
كل مقوم للسافل فهو مقوم للعالي لانه قد سبق ان جميع المقومات للعالي مقومات
للسافل فلو كان جميع المقومات السافل مقومات للعالي لم يكن بين السافل
والعالي فرق وانما قال من غير عكس كلي لان بعض مقومات السافل مقومات
للعالي وهو مقوم للعالي وكل فصل يقسم الجنس السافل فهو مقسم للعالي لانه
معنى تقسيم السافل تحصيله في نوع وكل ما يحصل في نوع السافل يحصل
العالي فيكون العالي حاصلا ايضا في ذلك النوع وهو معنى تقسيم للعالي
ولا ينعكس كليا اي ليس كل مقسم للعالي مقسم السافل لانه فصل السافل

قسم للعام فهو لا يقسم السافل بل يقومه ولكن ينعكس جزئيا فان بعض
مقسم العام مقسم للسافل وهو مقسم للسافل **قال** الفصل الرابع في التعريفات
المعرف للشيء يستلزم تصوره **اقول** قد سلف لك ان نظر المنطقي اما في القول
الشارح او في الحجة ولكل منهما مقدمات يتوقف معرفته عليها ولما وقع
الفراغ من بيان مقدمات القول الشارح فقد حان ان يشرع فيه فالقول
الشارح والمعرف وما هو يستلزم تصوره تصور الشيء او امتيازه عن كل
ما عداه وليس المراد بتصور الشيء تصوره بوجه ما والا لكان الاعم من الشيء
او الاخص منه معرفا له لانه قد يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء بوجه ما
وايضا لكان قوله او امتيازه عن كل ما عداه مستدركا لان كل معرف
فهو مفيد تصور الشيء بوجه ما بل المراد التصور بكنه الحقيقة وهو الحد التام
كالحيوان الناطق فان تصوره مستلزم لتصور حقيقة الانسان وانما
قال او امتيازه عن كل ما عداه ليتناول الحد الناقص والرسوم فان تصورها
لا يستلزم تصور حقيقة الشيء بل امتيازه عن جميع اغياره ثم المعرف اما
ان يكون نفس المعرف او غيره لا جائز ان يكون نفس المعرف لوجوب ان يكون
المعرف معلوما قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه فتعين ان يكون غير المعرف
المعرف لا يخ اما ان يكون مساويا له او اعم منه او اخص منه او مباينا
ولا سبيل الى انه اعم من المعرف لانه قاصر عن افادة التعريف فان المقصود

من التعريف اما حقيقة المعرف بالكنه او امتيازه عن جميع ما عداه و
الاعم من الشيء لا يفيد شيئا منهما ولا الى انه اخص منه لكونه اخفى لانه
اقل وجودا في العقل فان وجود الخاص في العقل مستلزم لوجود العام وربما
يوجد العام في العقل بدون الخاص وايضا شروط تحقق الخاص ومعانداته
اكثر فان كل شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص ولا ينعكس
وما يكون شروطه ومعانداته اكثر يكون وقوعه في العقل اقل وما هو اقل
وجودا في العقل فهو اخفى عند العقل والمعرف لا بد ان يكون اجلى من المعرف
ولا الى انه مباين لان الاعم والاخص لما لا يصلح للتعريف مع قربهما
الى الشيء فالمباين بطريق الاولى لانه في غاية البعد عنه فوجب ان يكون
المعرف مساويا للمعرف في العموم والخصوص فكل ما صدق عليه المعرف صدق
عليه المعرف وبالعكس وما قد وقع في عبارة القوم من انه لا بد ان يكون
جامعا ومانعا ومطردا ومنعكسا راجع الى ذلك فان معنى الجمع ان يكون
المعرف متناولا لكل واحد من افراد المعرف بحيث لا يشذ منها فرد وهذا
المعنى ملازم للكلية الثانية القائلة كلما صدق عليه المعرف صدق
عليه المعرف ومعنى المنع ان يكون بحيث لا يدخل فيه شيء في اغيار المعرف
وهو ملازم للكلية الاولى والاطراد هو التلازم في الثبوت اي متى وجد
المعرف وجد المعرف فهو عين الكلية الاولى والانعكاس التلازم في الانتفا

اى متى انتفى المعرف انتفى المعرف وهو ملازم للكلية الثانية فانه اذا صدق
قولنا كل ما صدق عليه المعرف صدق عليه المعرف فكلما لم يصدق عليه المعرف
لم يصدق عليه المعرف بالعكس قال ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس والفصل
القريبين وحدا ناقصا اقول المعرف اما حد او رسم وكل واحد منهما
اما تام او ناقص فهذه الاقسام اربعة فالحد التام ما يتركب من الجنس
والفصل القريبين كتعريف الانسان بالحيوان الناطق اما تسميته حدا
فلانه في اللغة المنع وهو لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الاغيار
الاجنبية فيه واما تسميته تاما فلذكر الذاتيات فيه بتمامها والحد الناقص
ما يكون بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد كتعريف الانسان
بالناطق او بالجسم الناطق اما انه حد فلما ذكرنا واما انه ناقص فلحذف
بعض الذاتيات عنه والرسم التام ما يتركب من الجنس القريب والخاصة
كتعريفه بالحيوان الضاحك اما انه رسم فلان رسم الدار اثرها ولما كان
تعريفا بالخارج اللازم الذي هو اثر من اثار الشيء فيكون تعريفا بالاثر
واما انه تام فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد
بامر مختص بالشيء والرسم الناقص ما يكون بالخاصة وحدها او بها و
بالجنس البعيد كتعريفه بالضاحك اما كونه رسما فكما مر واما كونه ناقصا
فلحذف بعض اجزاء الرسم التام عنه لا يقال هٰهنا اقسام اخر وهي

ان كان بالفصل القريب
وحده او به وبالجنس البعيد ورسما
تاما ان بالجنس القريب والخاصة
ورسما ناقصا ان كان بالخاصة
وحدها او بها وبالجنس البعيد
متن

التعريف

التعريف بالعرض العام مع الفصل او مع الخاصة او بالفصل مع الخاصة
لانا نقول انما لم يعتبر هذه الاقسام لان الغرض من التعريف اما التمييز
او الاطلاع على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلا فائدة في ضمه
مع الفصل او الخاصة واما المركب من الفصل والخاصة والفصل فيه يفيد
التمييز والاطلاع على الذاتي فلا حاجة الى ضم الخاصة اليه وان كانت مفيدة
للتمييز لان الفصل افادة مع شيء اخر وطريق الحصر في الاقسام الاربعة ان
يقال التعريف اما بمجرد الذاتيات او لا فان كان بمجرد الذاتيات فاما
ان يكون بجميع الذاتيات وهو الحد التام او ببعضها وهو الحد الناقص
وان لم يكن بمجرد الذاتيات فاما ان يكون بالجنس القريب والخاصة وهو
الرسم التام او بغير ذلك وهو الرسم الناقص قال يجب الاحتراز عن تعريف
الشيء بما هو يساويه في المعرفة والجهالة اقول اخذ ان يبين وجوه اختلال
التعريف ليحترز عنها وهي اما معنوية او لفظية اما المعنوية فمنها تعريف
الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة اي يكون العلم باحدهما مع العلم
بالاخر والجهل باحدهما مع الجهل بالاخر كتعريف الحركة بما ليس بسكون
فانهما في المرتبة الواحدة من العلم والجهل فمن علم احدهما علم
الاخر ومن جهل احدهما جهل الاخر والمعرف يجب ان يكون اقدم معرفة
لان معرفة المعرف علة لمعرفة المعرف والعلة مقدمة على المعلول ومنها

تعريف الشي بما يتوقف معرفته عليه اما بمرتبة واحدة ويسمى دورا مصرحا
واما بمراتب ويسمى دورا مضمرا ومثالهما في الكتاب ظاهر واما الاغلاق
اللفظ فانما يتصور اذا حاول الانسان التعريف لغيره وذلك بان
يستعمل في التعريف الفاظا غير ظاهرة الدلالة بالنسبة الى ذلك الغير
فيفوت غرض التعريف كاستعمال الالفاظ الغريبة الوحشية مثل
ان يقال النار اسطقس فوق الاسطقسات وكاستعمال الالفاظ
المجازية فان الغالب مبادرة المعاني الحقيقية الى الفهم وكاستعمال
الالفاظ المشتركة فان الاشتراك مخل لفهم المقصود نعم لو كان
للسامع علم بالالفاظ الوحشية او كان هناك قرينة دالة على
المراد جاز استعمالها تمت الكتاب بعون الله
الملك الوهاب قد وقع الفراغ
من هذه النسخ من يد عثمان
ابن علي غفر الله له
ولوالديه واحسن
اليهما واله
وشهر ربيع
الاخر
سنة
١١٩٨

کتاب شمسیه

الجوهر ماهية اذا وجدت في الاعيان كانت لا في موضوع

المعجزة امر خارق للعادة داعية الى الخير والسعادة مقرونة بدعوى النبوة قصد به اظهار صدق من ادعى انه رسول الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أبدع نظام الوجود واخترع ماهيات
الاشياء بمقتضى الجود وانشاء بقدرته انواع الجواهر العقلية
وافاض برحمته محركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات
الانفس القدسية المنزهة عن كدورات الانسية خصوصا على
محمد عليه الصلوة والسلام صاحب الايات والمعجزات وعلى اله و
اصحابه التابعين للحجج والبينات وبعد فلما كان باتفاق اهل
العقل واطباق ذوي الفضل ان العلوم لا سيما اليقينية اعلى
المطالب وابهى المناقب وان صاحبها اشرف الاشخاص البشرية و
نفسه اسرع اتصالا بالعقول الملكية وكان الاطلاع على دقائقها
والاحاطة بكنه حقائقها لا يمكن الا بالعلم الموسوم بالمنطق اذ به
يعرف صحيحها من سقيمها وغثها من سمينها فاشار الى من سعد
بلطف الحق وامتاز بتاييده من بين كافة الخلق ومال الى جناب

الداني

اي السلطان

جمع امثل وهو الاحسن والاشرف

الداني والقاصي وافلح بمتابعته المطيع والعاصي وهو المولى
الصدر الصاحب الاعظم العالم المعظم الفاضل المقبول المقبل المنعم
المحسن الحسيب النسيب ذو المناقب والمفاخر شمس الملة والدين بهاء الاسلام
والمسلمين ملك الصدور والافاضل قدوة الاكابر والاماثل قطب
الاعالي فلك المعالي محمد بن المولى الصدر المعظم الصاحب الاعظم
دستور الآفاق آصف الزمان ملك الوزراء والشرق والغرب صاحب
ديوان الممالك بهاء الملة والدين علاء الاسلام والمسلمين قطب
الملوك والسلاطين محمد الجويني انعم الله ظلالهما وضاعف جلالهما
الذي مع حداثة سنه فاز بالسعادات الابدية والكرامات السرمدية
واختص بالفضائل الجميلة والخصال الحميدة بتحرير كتاب جامع
لقواعده والاصول وضوابطه فبادرت الى مقتضى اشارته و
شرعت في تسويده وكتابته ملتزما ان لا اخل بشيء يعتد به مع
زيادات شريفة ونكات لطيفة من عندي غير تابع لاحد
من الخلائق بل للحق الصريح الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه وسميته بالرسالة الشمسية في القواعد المنطقية ورتبته
على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة معتصما بحبل التوفيق
من واهب العقل متوكلا على جوده المفيض للخير والعدل انه خير

تعريف

موقوف ومعين **أما المقدمة** ففيها بحثان **الأول** في ماهية المنطق
وبيان الحاجة اليه العلم اما تصور فقط وهو حصول صورة
الشيء في العقل او تصور معه حكم وهو اسناد امر الى اخر ايجابا
او سلبا ويقال للمجموع تصديق وليس الكل من كل منهما بديهيا والا
لما جهلنا شيئا ولا نظريا والا لدار او تسلسلا بل البعض من كل واحد
منهما بديهي والبعض الاخر نظري يحصل منه بالفكر وهو ترتيب
امور معلومة للتأدي الى مجهول وذلك الترتيب ليس بصواب دائما
لمناقضة بعض العقلاء بعضا في مقتضى افكارهم بل الانسان
الواحد يناقض نفسه في وقتين فمست الحاجة الى قانون يفيد
معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح
والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق ورسموه بانه آلة
قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر وليس كله
بديهيا والا لاستغني عن تعلمه ولا نظريا والا لدار او تسلسل
بل بعضه بديهي وبعضه نظري مستفاد منه **البحث الثاني** في موضوع
المنطق موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو
هو اي لذاته او لما يساويه او لجزئه وموضوع المنطق المعلومات التصورية
والتصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل الى مجهول

تعريف الحيوان جسم نامي حساس متحرك بالارادة

تعريف الانسان ذات ثبت له النطق

تصوري او الى مجهول تصديقي ومن حيث انها يتوقف عليها الموصل
الى التصور ككونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا
ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها
قضية او عكس قضية او نقيض قضية واما توقفا بعيدا ككونها موضوعات
ومحمولات وقد جرت العادة بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا
والموصل الى التصديق حجة ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم
التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق لا بد فيه من تصور
المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم
لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور **وأما المقالات** فثلث
المقالة الاولى في المفردات وفيها اربعة فصول **الفصل الاول**
في الالفاظ دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة
كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه
تضمن كدلالته على الحيوان وحده او على الناطق وحده وبتوسطه
لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط
في الدلالة الالتزامية كون الخارج بحالة يلزم من تصور المسمى
تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط فيها كونه بحالة
يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كدلالة لفظ العمى

على البصر مع عدم الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة لا تستلزم
التضمن كما في البسائط واما استلزامهما الالتزام فغير متيقن
لان وجود اللازم لكل ماهية بين من تصورها تصوره غير
معلوم وما قيل ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست
غيرها فممنوع ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام
واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة لاستحالة وجود التابع من
حيث انه تابع بدون المتبوع والدال بالمطابقة ان قصد بجزء منه
الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة والا فهو المفرد ان لم يصلح
لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وان صلح لذلك فان دل
بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة فهو الكلمة وان لم يدل
فهو الاسم وهو اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول فان
تشخص ذلك المعنى واحدا او كثيرا فان كان الاول فان تشخص ذلك
المعنى يسمى علما والا فمتواطئا ان استوت افراده الذهنية والخارجية
فيه كالانسان والشمس ومشككا ان كان حصوله في البعض اولى او اقدم او
اشد من الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان الثاني
فان كان وضع لتلك المعاني على السوية فهو المشترك كالعين وان لم يكن
كذلك بل وضع لاحدهما ثم نقل الى الثاني وان ترك موضوع الاول

العلم ما وضع لشيء بعينه
غير متناول غيره بوضع
واحد كافية

واطاه على الامر مواطاة وافقة
وتواطأ واعليه توافقوا
مختار

يسمى

يسمى لفظا منقولا عرفيا ان كان الناقل هو العرف العام
كالدابة وشرعيا ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة والصوم
واصطلاحيا ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاحات
النحاة والنظار وان لم يترك موضوع الاول يسمى بالنسبة اليه
حقيقة وبالنسبة الى المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان
المفترس والرجل الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ اخر مرادف له
ان توافقا في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه واما المركب فهو
اما تام وهو الذي يصح السكوت عليه واما غير تام وهو الذي
بخلافه والتام ان احتمل الصدق والكذب فهو الخبر وان لم
يحتمل فان دل على طلب الفعل دلالة اولية اي وضعية فهو مع الاستعلاء
امر كقولنا اضرب ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي التماس
وان لم يدل فهو التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء
واما غير تام فهو اما تقييدي كالحيوان الناطق او غير تقييدي
كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة **الفصل الثاني**
في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي حقيقي ان منع نفس تصوره
عن وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال عليهما يسمى
جزئيا وكليا بالعرض والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته

علوا به

دب يدب بالكسر دبيبا
فكل ماش على الارض
دابة
مختار

من الجزئيات او داخلاً فيها او خارجاً عنها والاول هو النوع
الحقيقي سواء كان متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو
بحسب الشركة والخصوصية معاً كالانسان او غير متعدد الاشخاص
وهو المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس فهو
كلي مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقايق في جواب
ما هو وان كان الثاني فان كان تمام الجزء المشترك بينها وبين
نوع اخر فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة ويسمى جنساً
ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب
ما هو وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها
فيه كالجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى
الانسان وبعيد ان كان الجواب عنها وعن ما يشاركها فيه غير الجواب
عنها وعن بعض الاخر ويكون هناك جوابان ان كان بعيد
بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان وثلثة اجوبة ان كان
بعيداً بمرتبتين كالجسم واربعة اجوبة ان كان بعيداً بثلث مراتب
كالجوهر وعلى هذا القياس وان لم يكن تمام الجزء المشترك بينها
وبين نوع اخر فلا بد ان لا يكون مشتركاً بينه اصلاً او بعضاً من
تمام المشترك مساوياً له والا لكان مشتركاً بين الماهية وبين

نوع

نوع اخر ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى
ذلك النوع لان المقدر خلافه بل بعضه ولا يتسلسل بل
ينتهي الى مساوٍ فيكون فصل جنس فكيف كان يميز الماهية
عن مشاركها في جنس او في وجود فكان فصلاً ورسموه بانه كلي يحمل
على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره فعلى هذا لو تركب
حقيقة من امرين متساويين او امور متساوية كان كل منهما
فصلاً لها لانه يميزها عما يشاركها في الوجود والفصل المميز
للنوع عما يشاركه في الجنس قريب ان ميزه عنه في جنس قريب
كالناطق للانسان وبعيد ان ميزه عنه في جنس بعيد كالحساس
للانسان واما الثالث وان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو اللازم
والا فهو العرض المفارق فاللازم قد يكون لازماً للوجود كالسواد
للحبشي وقد يكون لازماً للماهية كالضاحك بالقوة للانسان
وهو اما بيّن وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافياً
في جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة
واما غير بيّن وهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما
الى وسط كتساوي الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث وقد
يقال البيّن على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره و

كما اذا فرضنا ان ماهية مركبة من جزئين متساويين في الصدق كان كل
منهما يميز ماهية عما يشاركه
في الوجود
محي الدين

والاول اعم والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل
وصفرة الوجل واما بطيء الزوال كالشيب والشباب وكل واحد من
اللازم والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة وهو الخاصة
كالضاحك والا فهو العرض العام كالماشي وترسم الخاصة بانها كلية
مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا والعرض العام
بانه كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فالكليات
اذن خمس نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام

الفصل الثالث

في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسة الاول الكلي قد يكون ممتنع
الوجود في الخارج لا النفس مفهوم اللفظ كشريك الباري عز اسمه
وقد يكون ممكن الوجود فيه ولكن لا يوجد كالعنقاء وقد يكون
الموجود منه واحدا فقط مع امتناع غيره كالباري عز اسمه او مع
امكان غيره كالشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا اما متناهيا كالكواكب
السبعة السيارة او غير متناه كالنفوس الناطقة الثاني اذا قلنا
الحيوان مثلا انه كلي فهناك امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو و
كونه كليا والمركب منهما والاول يسمى كليا طبيعيا والثاني
كليا منطقيا والثالث كليا عقليا والكلي الطبيعي موجود
في الخارج لانه جزء من هذا الحيوان الموجود والحيوان موجود

في الخارج

في الخارج واما الكليات الاخيران ففي وجودهما في الخارج خلاف
والنظر فيه خارج عن المنطق الثالث الكليات متساويات
ان صدق كل واحد منهما على كل ما صدق عليه الاخر كا
الانسان والناطق وبينهما عموم وخصوص مطلقا ان صدق
احدهما على كل ما صدق عليه الاخر من غير عكس كالحيوان و
الانسان وبينهما عموم وخصوص من وجه ان صدق كل منهما
على بعض ما صدق عليه الاخر فقط كالحيوان والابيض و
متباينان ان لم يصدق شيء منهما على شيء مما يصدق عليه
الاخر كالانسان والفرس ونقيضا المتساويين متساويان
والا لصدق احدهما على ما كذب عليه الاخر فيصدق احد المتساويين
على ما يكذب عليه الاخر وهو محال ونقيض الاعم من شيء مطلقا
اخص من نقيض الاخص مطلقا لصدق نقيض الاخص على كل
ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس اما الاول فلانه لولا
ذلك لصدق عين الاخص على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم
وذلك مستلزم لصدق الاخص بدون الاعم وهو محال واما
الثاني فلانه لولا ذلك لصدق نقيض الاعم على كل ما صدق عليه
نقيض الاخص وذلك مستلزم لصدق الاخص على كل ما صدق الاعم

وهو مع وا الاعم من شئ الكلي من وجه ليس بين نقيضهما عموم
اصلاً لتحقق مثل هذا العموم بين عين الاعم مطلقا ونقيض
الاخص مع التباين الكلي بين نقيض الاعم مطلقا وبين
الاخص ونقيض المتباينين متباينان تباينا جزئيا لانهما ان لم يصدقا
مع اصلاً كالموجود والمعدوم كان بينهما تباين كلي وان صدقا معا
كالانسان والفرس كان بينهما تباين جزئي ضرورة صدق احد
المتباينين مع نقيض الآخر فقط فالتباين الجزئي لازم قطعا
والرابع الجزئي كما يقال على المعنى المذكور المسمى بالحقيقي فكذلك يقال
على كل اخص تحت الاعم ويسمى الجزئي الاضافي وهو اعم من الاول
لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي دون العكس اما الاول
فلاندراج كل شخص تحت ماهية المعراة عن المشخصات واما الثاني
فلجواز كون الجزئي الاضافي كليا وامتناع كليا وامتناع الجزئي الحقيقي
كذلك والخامس النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقي
فكذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب
ما هو قولا اوليا ويسمى النوع الاضافي ومراتبه اربع لانه اما اعم
الانواع وهو النوع العالي كالجسم او اخصها وهو النوع السافل
كالانسان ويسمى نوع الانواع او اعم من السافل واخص من العالي

وهو المتوسط

وهو المتوسط كالحيوان والجسم النامي او مباين للكل وهو النوع المفرد
كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس له ومراتب الاجناس ايضا هذه
الاربع لكن العالي كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس
لا السافل كالحيوان ومثال المتوسط فيها الجسم النامي والجسم ومثال
الجنس المفرد كالعقل ان قلنا ان الجواهر ليس بجنس له والنوع الاضافي
موجود بدون الحقيقي كالانواع المتوسطة والحقيقي موجود بدون الاضافي
كالحقائق البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بل كل منهما
اعم من الآخر من وجه لصدقهما على النوع السافل وجزء المقول في
جواب ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة يسمى واقعا في طريق ما هو كالحيوان
والناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق المقول في جواب السؤال بما هو
عن الانسان وان كان مذكورا بالتضمن يسمى داخلا في جواب ما هو كالجسم
النامي او الحساس او المتحرك بالارادة الدال عليها الحيوان بالتضمن
والجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقوم لجواز تركبه من امرين متساويين
او امور متساوية ويجب ان يكون له فصل يقسم والنوع السافل يجب
ان يكون له فصل يقوم ويمتنع ان يكون له فصل يقسم والمتوسطات يجب
ان يكون لها فصول تقومها وفصول تقسمها وكل فصل يقوم العالي
فهو يقوم السافل من غير عكس كلي وكل فصل يقسم السافل فهو

يقوم العالي من غير عكس كلي **الفصل الرابع** في التعريفات المعرف
للشيء هو الذي يستلزم تصوره تصور الشيء او امتيازه عن كل ما عداه
وهو لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف معلوم قبل المعرف والشيء
لا يعلم قبل نفسه ولا اعم منه لقصوره عن افادة التعريف ولا اخص لكونه
اخفى فهو مساو له في العموم والخصوص ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس
والفصل القريبين وحدا ناقصا ان كان بالفصل القريب وحده او به
وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان بالجنس القريب والخاصة ورسما
ناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد ويجب الاحتراز
عن تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة كتعريف المتحرك بما ليس
بساكن والزوج بما ليس بفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به سواء كان
بمرتبة واحدة كما يقال الكيفية او بمراتب كما يقال اولها ما بها يقع المشابهة
واللامشابهة ثم يقال المشابهة الاتفاق في الكيفية او بمراتب كما يقال
الاثنان زوج اول زوج ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم
يقال المتساويان هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما على الآخر
ثم يقال الشيئان هما الاثنان ويجب ان يحترز عن استعمال الالفاظ الغريبة
الوحشية الغير الظاهرة الدلالة بالقياس الى السائل لكونه مفوتا للغرض
المقالة الثانية في القضايا واحكامها وفيها مقدمة

وثلثة

وثلثة فصول اما المقدمة ففي تعريف القضية واقسامها الاولية القضية
قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهي حملية ان انحلت
بطرفيها الى مفردين كقولنا زيد عالم وزيد ليس بعالم وشرطية ان لم تنحل و
الشرطية اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها
على تقدير اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان وليس ان كان هذا
انسانا فهو جماد واما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين
بين القضيتين بالصدق والكذب معا او في احدهما فقط او بنفيه
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وليس اما ان يكون الانسان
حيوانا او اسود **الفصل الاول** في الحملية وفيه اربعة مباحث البحث
الاول في اجزائها واقسامها الحملية انما تتحقق باجزاء ثلثة محكوم عليه
ويسمى موضوعا وبه ويسمى محمولا ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع
واللفظ الدال عليها يسمى رابطة كهو في قولنا زيد هو عالم وتسمى
القضية ح ثلثية وقد يحذف الرابطة في بعض اللغات لشعور الذهن
بمعناها والقضية ح تسمى ثنائية وهذه النسبة ان كانت نسبة بها يصح
ان يقال ان الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا الانسان حيوان و
ان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع ليس بمحمول فالقضية السالبة
كقولنا الانسان ليس بحجر والموضوع في الحملية ان كان شخصا معينا سميت

خصوصة وتخصيصة وان كان كليا فان بين كمية الافراد ما صدق عليه الحكم
ويسمى اللفظ الدال عليها سورا سميت محصورة ومسورة وهي اربعة لانه ان
بين ان الحكم على كل الافراد فهي كلية اما موجبة وسورها كل كقولنا كل نار
حارة واما سالبة وسورها لا شيء ولا واحد من الانسان بجماد وان بين
فيها ان الحكم على بعض الافراد فهي جزئية اما موجبة وسورها بعض وواحد
كقولنا بعض الحيوان وواحد من الحيوان انسان واما سالبة وسورها ليس كل
وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسانا وان لم يبين فيها كمية
الافراد فان لم يصلح لان يصدق كلية وجزئية سميت قضية طبيعية كقولنا
الحيوان جنس والانسان نوع وان صلح لذلك سميت مهملة كقولنا الانسان
في خسر الانسان ليس في خسر وهي في قوة الجزئية لانه متى صدق الانسان
في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس البحث الثاني في التحقيق
المحصورات الاربع كقولنا كل ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه
ان كلما لو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث لو وجد كان ب
اي كل ما هو ملزوم ج لازم لـ ب وتارة بحسب الخارج ومعناه كل ج في
الخارج سواء كان حال الحكم او قبله او بعده فهو ب في الخارج والفرق
بين الاعتبارين فانه لو لم يوجد شيء من المربعات في الخارج يصح ان يقال
كل مربع شكل باعتبار الاول دون الثاني ولو لم يوجد من الاشكال في الخارج

الا المربع

الا المربع يصح ان يقال كل شكل مربع باعتبار الثاني دون الاول وعلى
هذا فقس المحصورات الباقية البحث الثالث في العدول والتحصيل
وحرف السلب ان كان جزءا من الموضوع كقولنا اللاجماد في المحمول كقولنا الجماد
لا عالم او منهما جميعا سميت القضية معدولة موجبة كانت وسالبة وان لم يكن
جزءا لشيء منها سميت محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت سالبة و
الاعتبار بايجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية لا بطرفي القضية
فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة مع ان طرفيها عدميان وقولنا
لا شيء من المتحرك بساكن سالبة مع ان طرفيها وجوديان والسالبة البسيطة
اعم من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع دون الايجاب
فان الايجاب لا يصح الا على موجود محقق كما في الخارجية الموضوع او مقدر
كما في الحقيقية الموضوع واما اذا كان الموضوع موجودا واما منهما متلازمان
والفرق بينهما في اللفظ اما في الثلاثية فالقضية الموجبة ان قدمت
الرابطة على حرف السلب وسالبة ان اخرت عنها واما في الثنائية فبالنية
او الاصطلاح على تخصيص لفظ غير او لا بالايجاب المعدول ولفظ ليس
بالسلب البسيط او بالعكس البحث الرابع في القضايا الموجهة لا بد لنسبة المحمول
الى الموضوعات مركبة ايجابية كانت النسبة او سلبية كالضرورة في الدوام
واللاضرورة وتسمى تلك الكيفية مادة واللفظ الدال عليها يسمى جهة القضية

والقضايا الموجهة المعتبرة العادة بالبحث عنها وعن احكامها ثلث عشر
قضية منها بسيطة وهي التي حقيقتها ايجاب فقط او سلب فقط ومنها مركبة
وهي التي حقيقتها مركبة من ايجاب وسلب والبسائط ست الاولى الضرورية المطلقة
وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه مادام ذات
الموضوع موجودا كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لا شيء
من الحجر بانسان الثانية الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت
المحمول للموضوع او سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجودا ومثالها ايجابا وسلبا
ما مر الثالثة المشروطة العامة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك
الاصابع مادام كاتبا وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع
مادام كاتبا الرابعة العرفية وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ومثالها ايجابا وسلبا ما مر
الخامسة المطلقة العامة هي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع بالفعل
كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق العام لا شيء من
الانسان بمتنفس السادسة الممكنة العامة وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة
المطلقة من جانب المخالف للحكم كقولنا بالامكان العام كل نار حارة
وبالامكان العام ولا شيء من الحار ببارد واما المركبات فسبع الاولى

المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك
الاصابع مادام كاتبا لا دائما فتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة
مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما فتركيبها من سالبة مشروطة عامة
وموجبة مطلقة الثانية العرفية الخاصة وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام
بحسب الذات وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة
مطلقة عامة وان كانت سالبة فتركيبها من سالبة عرفية عامة وموجبة
مطلقة عامة ومثالها ايجابا وسلبا ما مر الثالثة الوجودية اللاضرورية
وهي المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات وهي ان كانت موجبة
كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة
عامة وسالبة ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لا شيء من الانسان
بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة عامة وموجبة ممكنة
عامة الرابع الوجودية اللادائمة وهي المطلقة العامة مع قيد اللادوام
بحسب الذات وهو سواء موجبة او سالبة فتركيبها من مطلقة عامتين احدهما
موجبة الاخرى سالبة ومثالها ايجابا وسلبا ما مر الخامس الوقتية وهي
التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت معين

من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات وهي ان كانت
موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس لا دائما فتركيبها موجبة وقتية مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت
سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما
فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة السادسة المنتشرة
وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت غير
معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات وان كانت
موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما فتركيبها من
موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا
بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دائما فتركيبها من سالبة منتشرة
مطلقة وموجبة مطلقة عامة السابعة الممكنة الخاصة وهي التي يحكم فيها بارتفاع
الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا فهي ان كانت موجبة
كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب او سالبة كقولنا بالامكان الخاص
لا شيء من الانسان بكاتب فتركيبها من الممكنتين عامتين احديهما
موجبة والاخرى سالبة والضابط ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة
واللاضرورة الى ممكنة عامة هما الكيفية موافقة الكمية للقضية المقيدة بهما

الفصل الثاني في اقسام الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما والثاني تاليا

اما المتصلة

اما المتصلة فاما لزومية التي صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم
لعلاقة بينهما توجب ذلك كالعلية والتضايف واما اتفاقية وهي التي يكون
ذلك فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق كقولنا ان كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق واما المنفصلة اما موجبة حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين جزئيها في الصدق والكذب معا كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا
او فردا واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الصدق
كقولنا اما ان يكون هذا حجرا او شجرا واما مانعة الخلو وهي التي يحكم فيها
بالتنافي بين الجزئين في الكذب فقط كقولنا اما ان يكون زيد في البحر واما
ان لا يغرق وكل واحد من هذه الثلثة اما عنادية وهي التي يحكم يكون
التنافي فيها لذات الجزئين كما في الامثلة المذكورة واما الاتفاقية التي يحكم
يكون التنافي فيها بمجرد الاتفاق كقولنا للاسود اللاكاتب اما ان يكون
هذا اسود او كاتبا حقيقية او لا اسود او لا كاتبا مانعة الخلو وسالبة كل
واحد من هذه القضايا هي التي ترفع ما حكم في موجبتها فسالبة اللزومية تسمى
سالبة لزومية وسالبة العناد وسالبة عنادية وسالبة الاتفاق وسالبة
اتفاقية والمتصلة تصدق عن صادقين وعن كاذبين وعن مجهولي الصدق
والكذب وعن مقدم كاذب وتال صادق دون عكسه لامتناع استلزام الصادق
الكاذب وتكذب عن جزئين كاذبين وعن مقدم كاذب وتال صادق

وبالعكس وعن صادقتين اذا كانت لزومية واما اذا كانت اتفاقية
فكذبها عن صادق محال والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق
وكاذب وتكذب عن صادقتين وكاذبتين ومانعة الصدق عن كاذبتين
وعن صادق وعن كاذب يكذب عن صادقتين ومانعة الخلو تصدق عن صادقتين
وعن صادق وعن كاذب يكذب عن كاذبتين والسالبة تصدق عما
يكذب موجبة ويكذب عما تصدق الموجبة وكلية الشرطية ان يكون التالي
لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع التي يمكن حصول التالي عليها
للمقدم وهي الاوضاع التي تحصل له بسبب اقترانه بالامور التي يمكن اجتماعها
معها والجزئية ان يكون كذلك على بعض هذه الاوضاع والمخصوصة ان
يكون كذلك على وضع معين وسور موجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما
ومتى وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة والموجبة
الجزئية قد يكون والسالبة الجزئية قد لا يكون وبادخال حرف السلب على
الايجاب الكلي والمهملة باطلاق لفظ لو وان واذا في المتصلة واما في المنفصلة
الشرطية قد تتركب عن حمليتين ومن متصلتين وعن متصلة وحملية
ومتصلة وعن متصلة ومنفصلة وكل واحد من هذه الثلثة الاخيرة
في المتصلة ينقسم الى قسمين لامتياز مقدمها عن تاليها بالطبع بخلاف
المنفصلة فان مقدمها انما يتميز من تاليها بالوضع فقط فانقسام

المتصلات تسعة والمنفصلات ستة واما بالامثلة فعليك باستخراجها
عن نفسك

الفصل الثالث

في احكام القضايا وفيه اربعة مباحث البحث
الاول في التناقض حدوه اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي
لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق في المخصوصتين
الا عند اتحاد الموضوع ويندرج فيه وحدة الشرط والجزء وعند اتحاد المحمول
ويندرج فيه وحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل وفي المحصورتين
لا بد مع الاختلاف في الكمية لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل ما يكون الموضوع
فيها اعم من المحمول ولا بد من الاختلاف في الجهة لصدق الممكنتين وكذب
الضروريتين في مادة الامكان فنقيض الضرورية المطلقة العامة لان سلب
الضرورة مما يناقضها جزما ونقيض الدائمة المطلقة العامة لان سلب
في كل اوقات منافية الايجاب في البعض وبالعكس ونقيض المشروطة الحينية
الممكنة اعني التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن جانب المخالف كقولنا
كل من به ذات الجنب يمكن ان يسعل في بعض اوقات كونه مجنوبا ونقيض
العرفية العامة الحينية المطلقة اعني التي الحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه في بعض احيان وصف الموضوع ومثالها ما مر واما المركبات فان
كانت كلية ونقيضها احد نقيضي جزئيها حتى بعد الاحاطة بحقائق المركبات
ونقايض البسائط فانك اذا تحققت ان الوجودية اللادائمة تركبها عن مطلقتين

عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة وان نقيضها المطلقة العامة
هو الدائم تحقق ان نقيضها اما الدائم المخالف والدائم الوافق وان كانت
جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه لانه يكذب بعض الجسم حيوان لا دائما مع
كذب كل واحد من نقيضي جزئية بل الحق من نقيضها ان تردد بين نقيضي
الجزئيين لكل واحد لاخ من نقيضها فيقال كل جسم اما حيوان دائما او ليس
بحيوان دائما واما الشرطية فنقيض الكلية منها الجزئية الموافقة في الجنس
او النوع والمخالفة في الكيف والكم وبالعكس في العكس المستوي وهو عبارة
عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اولا مع بقاء الصدق والكيفية اما
السوالب ان كانت كلية فسبع منها وهي الوقتيتان والوجوديات والممكنات
والمطلقة العامة لا ينعكس لامتناع في اخصها وهي الوقتية لصدق قولنا
بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف في وقت التربيع لا دائما كذلك المنخسف ليس
بالقمر بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لان كل منخسف فهو بالضرورة
واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم انعكس الاخص لان
اللازم الاعم لازم الاخص ضرورة اما الضرورية والدائمة المطلقتان فينعكسان
دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شيء من ج ب فدائما لا شيء
من ب ج والا فبعض ب ج بالاطلاق العام وهو مع الاصل ينتج بعض
ب ليس ب بالضرورة في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال واما المشروطة

العرفية العامتان فينعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق
بالضرورة او دائما لا شيء من ج ب ما دام ج فدائما لا شيء من ب ج
ما دام ب والا فبعض ب ج حين هو ب وهو مع الاصل ينتج بعض
ب ليس حين هو محال واما المشروطة والعرفية الخاصتان فينعكسان
عرفية عامة لا دائمة في البعض اما العرفية العامة فلكونها لازمة للعامتين
واما اللادوام فلانه لو كذب بعض ب ج دائما فينعكس لا شيء من ب ج
دائما وقد كانت كل ج ب بالفعل هذا خلف وان كانت جزئية فالمشروطة
والعرفية الخاصتان ينعكسان عرفية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما
بعض ج ليس ب ما دام ج لا دائما فرض ذات الموضوع وهو د فد ج بالفعل
ود ب ايضا للادوام بسبب البنا والا لكان ج حين هو ب و ب حين هو
ج وقد كان ب ما دام ج هذا خلف واذا صدق الجيم والباطلة وتنافا
فيصدق بعض ب ليس ج ما دام لا دائما وهو المط واما السوالب فلا تنعكس
لانه يصدق بالضرورة بعض الحيوان ليس بانسان وبالضرورة بعض القمر
ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب عكسه بالامكان العام الذي هو اعم
الجهات لكن الضرورية اخص البسائط والوقتية اخص المركبات الباقية ومتى لم
تنعكسا شيء منها لما عرفت ان انعكاس العام مستلزم لانعكاس الخاص
واما الموجبة فكلية كانت او جزئية لا تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم من

من الموضوع واما في الجزئية فالضرورية والدائمة والعامتان تنعكس حينية
مطلقة لانه اذا صدق كل ج ب فاحدى هذه الجهات الاربعة المذكورة بعض
ب ج بوحين ب الا فلا شيء من ب ج مادام ب وهو مع الاصل ينتج لا شيء
من ج ج دائما في الضرورية والدائمة مادام ج في العامتين وهو محال واما الخاصتان
فتنعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوام في البعض اما الحينية المطلقة
فلكونها لازمة لعامتيها واما القيد اللادوام في الاصل الكلي فلانه لو كذب ب
بعض ب ج لصدق كل ب ج دائما فنضم الى الجزء الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة
او دائما كل ج ب مادام ج ينتج كل ب ب دائما ونضم الى الجزء الثاني ايضا وهو
قولنا لا شيء من ج ب بالاطلاق العام فينتج لا شيء من ب ب بالاطلاق العام
فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال واما الجزء فنفرض الموضوع وهو لا جسم
بالفعل مالم يكن ج دائما د ب دائما الدوام البا بدوام الجسم لكن اللازم باطل
لقيد الاصل باللادوام واما الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة ينعكس
مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ج ب باحد الجهات الخمس المذكورة فبعض ب ج
بالاطلاق العام والا فلا شيء من ب ج دائما ومع الاصل ينتج لا شيء من
ج ج دائما وهو محال وان شئت عكسه نقيض العكس في الموجبات لصدق نقيض الاصل
والاخص عنه واما الممكنات فحالهما في الانعكاس وعدمه غير معلوم لتوقف
برهان المذكور للانعكاس فيهما على انعكاس السالبة الضرورية كنفسها

او على انتاج

او على انتاج الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية في الشكل الاول اللذين
كل منهما غير متحقق ولعدم ظفر بدليل يوجب الانعكاس وعدمه واما الشرطية
فالمتصلة الموجبة تنعكس موجبة جزئية والسالبة الكلية سالبة كلية اذ
لو صدق نقيض العكس لانتظم مع الاصل قياسا منتجا للمحال ولا السالبة
الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا حيوانا فهو
انسانا مع كذب الاصل واما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس لعدم الامتياز
بين جزئيها بالطبع **البحث الثالث** في عكس النقيض وهو عبارة عن
جعل الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين الاول مع مخالفة
الاصل في الكيفية وموافقته في الصدق اما الموجبات فان كانت كلية فسبع
منها وهي التي لا ينعكس سوالبها بالعكس المستوي ولا ينعكس لانه يصدق با
الضرورة كل قمر فهو ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما دون عكسه لما عرفت
وينعكس الضرورية والدائمة دائمة كلية قولنا لانه اذا صدق الضرورية او دائما
كل ج ب فدائما لا شيء مما ليس ب ج والا فبعض ما ليس ب فهو ب بالضرورة
في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال واما المشروطة والعرفية العامتان فينعكسان
عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل ج ب مادام فدائما لا شيء
مما ليس ب ج مادام ليس ب والا فبعض ما ليس ب فهو ج حين هو ليس ب و
هو مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب فهو ب حين هو ليس ب وهو محال واما الخاصتان

فتنعكس عرفية عامة لا دائمة للبعض اما العرفية العامة فلاستلزام
العامتين اياها واما اللادائمة في البعض فلانه يصدق بعض ما ليس ب
فهو ج بالاطلاق العام والا فلا شيء مما ليس ب ج دائما فتنعكس لا شيء من ج
ليس ب دائما وقد كان لا شيء من ج ب بالفعل بحكم اللادوام ويلزمه كل ج
فهو ليس ب بالفعل لوجود الموضوع هذا خلف وان كانت جزئية فالخاصتان
تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ج ما دام ج
لا دائما بفرض الموضوع وهو ج وقد ليس ب بالفعل للادوام بثبوت الب
د وليس ج ما دام ليس ب والا لكان د ج حين هو ليس ب فد ليس ب حين
هو ج وقد كان ما دام ج هذا خلف ود ج بالفعل فبعض ما ليس ب ج ما دام
ليس ب لا دائما وهو المط واما البواقي فلا تنعكس لصدق قولنا بعض الحيوان
هو ليس بانسان بالضرورة المطلقة وبعض القمر ليس بمنخسف بالضرورة الوقتية
دون عكسهما ومتى لم ينعكسا لم ينعكس شيء منها لما عرفت في العكس المستوي واما
السوالب كلية كانت او جزئية فلا ينعكس كلية لاحتمال كون بعض المحمول اعم من
الموضوع وينعكس الخاصتان حينية مطلقة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما
لا دائما شيء من ج ب ما دام ج لا دائما بفرض الموضوع وفيه ليس ب بالفعل وج
في بعض اوقات ليس ب لانه ليس ب في جميع اوقات ج فبعض ليس ب هو
ج في بعض احيان ما ليس ب فهو المدعى واما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكس

مطلقة

مطلقة عامة لانه اذا صدق لا شيء من ج ب باحديهما هذه الجهات المذكورة
بفرض الموضوع وهو ليس ب بالفعل وج فبعض ما ليس ب فهو ج بالفعل و
ج هو المط وهكذا تبين عكوس جزئياتها واما البواقي في السوالب والشرطية
موجبة كانت او سالبة فغير معلومة بالانعكاس لعدم الظفر ببرهانها **البحث**
الرابع في لوازم الشرطيات المتصلة الموجبة الكلية تستلزم منفصلة مانعة
الجمع من عين المقدم ونقيض التالي متعاكسين عليها والا لبطل اللزوم
والانفصال والمنفصلة الحقيقية تستلزم اربع متصلات مقدمة الاثنين
عين احد الجزئين وتاليهما عين الاخر وكل واحدة من غير الحقيقية
تستلزم للاخرى مركبة من نقيض الجزئين **المقالة الثالثة** في القياس
وفيها خمسة فصول الفصل الاول في تعريف القياس واقسام القياس قول
مؤلف من قضايا اذا سلمت لزم لذاته قول اخر وهو استثنائي ان كان عين
النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل كقولنا ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه
جسم فهو متحيز وهو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس بجسم
ونقيضه مذكور فيه واقتراني ان لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مؤلف وكل
حادث ينتج كل جسم حادث وليس هو ولا نقيضه مذكورا فيه وموضوع المط
فيه يسمى اصغر ومحموله اكبر والقضية التي جعلت جزء قياس تسمى مقدمة والتي
فيها الاصغر الصغرى والتي فيها الكبرى الكبرى والمكرر بينهما الحد الاوسط واقتران

الصغرى والكبرى يسمى قرينة واضربا والهيئة الحاصلة من كيفية وضع
الحد الاوسط عند الحدين الاخيرين يسمى شكلا وهو اربعة لان الاوسط
ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الشكل الثاني وان كان موضوعا
فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى فهو
الشكل الرابع اما الاول فشرطه ايجاب الصغرى محمولا في الكبرى الاصغر في الاوسط
وكلية الكبرى الا احتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غير البعض
المحكوم به على الاصغر وضروبه المنتجة اربعة الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة كلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا وكل ج ا والثاني من كليتين
الصغرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء
من ج ا الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا
بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض
ج ب وكل ب ا فبعض ج ب لا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا ونتايج هذا الشكل
بينة بذاتها واما الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى
والا لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهي صدق القياس مع ايجاب
النتيجة تارة ومع سلبها وضروبها الناتجة اربعة الاول من كليتين والصغرى
موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا

بالخلف

بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى ينتج نقيض الصغرى وبانعكاس
الكبرى ليرتد الى الشكل الاول الثاني من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة
كلية كقولنا لا شيء من ج ب وكل ا ب فلا شيء من ج ا بالخلف وبعكس الصغرى
ليرجع الى الاول وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث من موجبة جزئية
صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء
من ا ب فليس ج ا بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع الى الاول وبعرض موضوع
الجزئية د وكل د ب لا شيء من ا ب فلا شيء من د ا ثم نقول بعض ج د ولا شيء
من د ا فبعض ج ليس ا الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا بالخلف
واما الشكل الثالث فشرطه موجبة الصغرى والا لحصل الاختلاف وكلية احدى
مقدمتيه والا لكان البعض المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم
عليه بالاكبر فلم يجب التعدية ولا ينتج الا الجزئية وضروبه الناتجة ستة
الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل د ج وكل د ا فبعض ج ا
بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الصغرى ينتج نقيض الكبرى وبالرد
الى الاول بعكس الصغرى الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة
جزئية كقولنا د ج لا شيء من د ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى
الثالث من موجبتين والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض د ج

وكل ج ا فبعض ا ج بالخلف ونعكس الصغرى ونفرض موضوع الجزئية
د فكل د ب في كل ا ب ثم نقول كل د ج د كل د ا فبعض ج الرابع من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى بالخلف والافتراض الخامس من موجبتين
والصغرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل د ج وبعض د ا فبعض ج ا با
لخلف ونعكس الكبرى وجعله صغرى وعكس النتيجة والافتراض السادس
من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج
وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا بالخلف والافتراض ان كانت السالبة مركبة
واما الشكل الاول الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية ايجاب المقدمتين مع
كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع كلية واحدة والا لحصل الاختلاف
الموجب لعدم الانتاج وضروبه الناتجة الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ح د كل ا ب فبعض ح العكس الترتيب
ثم عكس النتيجة الثاني من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية
كل ب ج وبعض ا ب فبعض ج لما مر الثالث من كليتين والصغرى سالبة
كلية لا شيء من ب ج وكل ا ب لا شيء ح لما مر الرابع من كليتين
والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كل ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج
ليس بعكس المقدمتين الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية
كبرى ينتج سالبة جزئية بعض ب ح ولا شيء ا ب فبعض ليس لما مر انفا

السادس

السادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة كبرى ينتج سالبة جزئية بعض
ب ليس ج وكل ا ب فبعض ج ليس ا بعكس الصغرى ليرتد الى الثاني السابع
من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كلية كل
ب ج فبعض ا ليس ب فبعض ج ليس ا بعكس الكبرى ليرتد الى الثالث الثامن
من سالبة كلية كبرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية لا شيء من ب
ح وبعض ا ب فبعض ح ليس ا بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة ويمكن بيان الخمسة
الاول بالخلف وضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين لينتج ما ينعكس الى نقيض
الاخرى والثاني الخامس بالافتراض ولنبين ذلك في الثاني القياس
على الخامس لينعكس البعض الذي هو اد وكل د ا د كل د ب فبعض فيقول كل ب
ج بعض ح د وكل د ا د المط والمقدمو حصروا الضروب الناتجة في الخمسة
الاول وذكروا العدم انتاج الثلثة الاخر الاختلاف في القياس بسيطتين
ونحن نشترط كون السالبة فيها من احدى الخاصتين فسقط ما ذكر من
الاختلاف **الفصل الثاني** في المختلطات اما الشكل الاول فشرطه
بحسب الجهة فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى ان كانت
غير المشروطتين والعرفيتين والا الصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام
والضرورية المخصوصة بالصغرى ان كانت احدى العامتين او بعد ضم
اللادوام لها ان كانت احدى الخاصتين واما الشكل الثاني فشرطه

بحسب الجهة اما ان احديهما وصدق الدوام على الصغرى او كون الكبرى
من القضايا المنعكسة السوالب الثالث ان لا يستعمل الممكنة الا مع الضرورة
المطلقة او مع الكبريين المشروطتين والنتيجة دائمة ان صدق الدوام
على صدر المقدمتين والا فكان الصغرى محذوفا عنها اللادوام واللاضرورة
والضرورية ان ضرورية كانت واما الشكل الثالث فشرطه فعلية الصغرى
والنتيجة كالكبرى ان كانت غير الاربع والا فعكس الصغرى محذوفا عنها
اللادوام ان كانت الكبرى احدى العامتين مضموما اليه وان كانت احدى
الخاصتين واما الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة امور خمسة
الاول كون القياس فيه من الفعليات الثاني انعكاس السالبة المستعملة
فيه الثالث صدق اللادوام على صغرى الضرب الثالث او العرفي
العام على كبراه الرابع كذب الكبرى في السادس من المنعكسة السوالب
الخامس الصغرى في الثامن من احدى الخاصتين والكبرى مما يصدق
عليها العرفي العام والنتيجة في الضربين الاولين من عكس الصغرى
ان الدوام عليها او القياس من الستة المنعكسة السوالب والا فمطلقة
عامة وفي الضرب الثالث دائمة ان صدق الدوام على احدى مقدمتين
والا فعكس الصغرى في الرابع والخامس دائمة ان صدق الدوام على الكبرى
والا فعكس الصغرى محذوفا عنه اللادوام وفي السادس كما في الثاني

بعد عكس الصغرى في السابع كما في الثالث بعد عكس الكبرى وفي الثامن
وكعكس النتيجة بعد عكس الترتيب

الفصل الثالث

في الاقترانيات
الكائنة من الشرطيات وهي خمسة اقسام القسم الاول ما تركب من المتصلات
والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء تام من المقدمتين وينعقد الاشكال
الاربعة فيه لانه ان كان تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول
وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان مقدما فيهما فهو الشكل
الثالث وان كان مقدما في الصغرى تاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع
وشرائط الانتاج وعدد الضروب والنتيجة في الكمية والكيفية في
كل شكل كما في الحمليات من غير فرق مثال الضرب الاول من الشكل
الاول كلما كان اب فج د وكلما كان ج د فهو ينتج كلما كان اب فهذا القسم
الثاني ما يتركب من المنفصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء
غير تام من المقدمتين كقولنا كل اب اما كل ج د واما كل ده وكل د ز ينتج اما
كل ج ه او كل د ز لامتناع خلو الواقع من مقدمتي التاليف وعن احدى الاخريين
وينعقد فيه الاشكال الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة
عن المشاركين القسم الثالث ما تركب من الحملية والمنفصلة والمطبوع
منه ما كانت الحملية كبرى والشركة في التالي المنفصلة ويسمى متصلة مقدمها
مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين التالي والحملية كقولنا

كلما كان اب فكل دد وكل ده ينتج كلما كان اب فكل ح د و ينعقد فيه الاشكال
الاربعة والشرطية بشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا التالي الحملية
فيه القسم الرابع ما تركب من الحملية والمنفصلة وهو على قسمين الاول ان
يكون الحمليات بعدد اجزاء الانفصال ويشارك كل واحد منها واحدا من
الاجزاء الانفصالية اما مع اتحاد التاليفات في النتيجة كقولنا كل ا ما د و
اما ه وكل ب ج د كل د ط وكل ه ط ينتج كل ح ط لصدق اجزاء الانفصال مع مشارك
من حملية واما مع اختلاف التاليفات في النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما
د ه واما ه د كل ب ج د كل د ط د كل ه ز كل ج اما ج اما ط واما ر لما مر والثاني
ان يكون الحمليات اقل من اجزاء الانفصال ولكن الحملية واحدة والمنفصلة
ذات جزئين والمشاركة مع احدهما كقولنا اما كل ا ط ا د كل ج ره ينتج
اما كل ا د ا د كل ر د ولامتناع خلو الواقع عن مقدمتي التاليف وعن الجزء
غير المتشارك القسم الخامس ما يتركب من المتصلة والمنفصلة والاشتراك
اما جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما وكيف ما يكون ما المطبوع منه
المتصلة صغرى المنفصلة موجبة كبرى مثال الاول قولنا كلما كان اب
فح د ودائما اما ح د او ما ومانعة الجمع ينتج دائما اما ان يكون اب او ه ر
مانعة الجمع لاستلزام امتناع الاجتماع مع اللادوام دائما او في الجملة
امتناع اللزوم دائما او في الجملة ومانعة الخلو ينتج قد يكون اذا المركبة

اب

اب ولاستلزام نقيض الاوسط للطرفين استلزاما كليا واستلزام ذلك
المطلوب الثالث مثال الثاني كلما كان اب فكل ح ر د دائما اما كل ر ه او ده مانعة
الخلو ينتج كلما كان اب فاما كل ر ه او ود والاستقصاء في هذه الاقسام الى
الرسائل التي عليها في المنطق **الفصل الرابع** في القياس الاستثنائي وهو
مركب من المقدمتين احداهما شرطية والاخرى وضع لاحد جزئيها او رفعه
ليلزم وضع الاخرى او رفعه ويجب ايجاب الشرطية ولزومية المتصلة و
كليتها او كلية الوضع والرفع والشرطية الموضوعة فان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي
نقيض المقدم والا لبطل اللزوم دون العكس في الطرفين منها لاحتمال
كون التالي اعم من المقدم وان كانت منفصلة فان كانت حقيقية و
استثنا عين اي جزء كان ينتج نقيض الاخرى لاستحالة الجمع واستثنا نقيض
اي جزء كان ينتج الاخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة الجمع ينتج القسم
الاول فقط لامتناع الاجتماع دون الخلو وان كانت الخلو ينتج القسم
الثاني فقط لامتناع الخلو دون الجمع **الفصل الخامس** في لواحق القياس
وهي اربعة الاول القياس المركب وهو تركيب مقدمات ينتج بعضها نتيجة
يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى وهلم جرا الى ان يحصل المط
وهو اما موصول النتائج كقولنا كل ج ب وكل ب د فكل ج د ثم كل ج د

وكل د ا فكل ج ا ثم كل ج ا وكل ا ه فكل ج ه واما وصول النتايج كقولنا كل
ج ب وكل ب د وكل د ا وكل ا ه فكل ج ه الثاني قياس الخلف وهو اثبات المط
بابطال نقيضه كقولنا لو كذب ليس كل ج ب لصدق كل ج ب وكل ب ا على
انها مقدمة صادقة ينتج لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ا لكن ليس
كل ج ا على انه امر محال ينتج ليس كل ج ب وهو المط الثالث الاستقرا
وهو الحكم على كلي لوجوده في جزئياته كقولنا كل حيوان يتحرك فكه الاسفل
عند المضغ لان الانسان والبهايم والسباع كذلك وهو لا يفيد اليقين
لاحتمال ان لا يكون بهذه المثابة كالتمساح والرابع التمثيل وهو اثبات
حكم في جزئي وجد في جزئي اخر بمعنى مشترك بينهما كقولنا العالم
مؤلف فهو حادث كالبيت واثبتوا عليه بمعنى المشترك بالدوران
وبالتقسيم عن المتردد بين النفي والاثبات كقولهم علة الحدوث اما
التاليف او كذا وكذا والاخيران باطلان بالتخلف فتعين وضعيف
اما الدوران فلان جزء اخير وساير شرائط المساية مدار مع انها ليست
علة ولما التقسيم فلحصر ممنوع او خصوص المعنى مانعة منها واما الخاتمة
ففيها بحثان الاول في مواد الاقيسة وهي يقينيات وغير يقينيات اما اليقينيات
فستة اوليات وهي قضايا تصور طرفيها كاف في الجزم بينهما كقولنا الكل
اعظم من الجزء ومشاهدات وهي قضايا الحكم بها بقوى ظاهرة وباطنة

كالحكم بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا وغضبا ومجربات وهي قضايا يحكم
بها بمشاهدات متكررة معدة لليقين كالحكم بان شرب السقمونيا موجب
للاسهال وحدسيات وهي قضايا يحكم بها بحدس قوي من النفس مفيد للعلم كالحكم
بان نور القمر مستفاد من الشمس والحدس سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب
ومتواترات وهي قضايا يحكم بكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناعها والا
من التواطؤ عليها كالعلم بوجود مكة وبغداد ولا ينحصر مبلغ الشهادات في
عدد لكن اليقين هو القاضي بكمال العدد والعلم الحاصل من التجربة والحدس
ومن التواتر ليس بحجة على الغير وقضايا قياساتها معها وهي التي يحكم بواسطة
لا يغيب عن الذهن عند تصور حدودها كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها
بمتساويين والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهانا وهو اما والذي
الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن والعين كقولنا هذا متعفن الاخلاط
الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن
الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط واما غير اليقينيات فستة مشهورات وهي قضايا
يحكم بها لاعتراف جميع الناس بها لمصلحة عامة او رقة او حمية وانفعالات
في عادات وشرايع وآداب والفرق بينها وبين الاوليات ان الانسان لو خلي ونفسه
مع قطع النظر عما وراء عقله لم يحكم بها بخلاف الاوليات كقولنا الظلم
قبيح والعدل حسن وكشف العورة مذموم ومراعاة الضعفاء محمود ومن هذه

ما يكون صادقا وكاذبا وقسم مشهورات ولاهل كل صناعة بحسبها مسلمات
وهي قضايا يسلم الخصم فيبنى عليه الكلام لرفعه كتسليم الفقهاء مسائل اصول
الفقه والقياس المؤلف من هذين يسمى جدلا والغرض منه اقناع القاصرين عن
درك البرهان والزام الخصم ومقبولات وهي قضايا تؤخذ ممن يعتقد فيه اما لامر
سماوي او مزيد عقل ودين كالماخوذات عن اهل العلم والزهد ومظنونات
وهي قضايا يحكم بها اتباعا للظن كقولنا فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس
المؤلف من هذين يسمى خطابة والغرض منه ترغيب السامع فيما ينفعه من تهذيب
الاخلاق وامر الدين ومخيلات وهي قضايا اذا اوردت على النفس اثرت
فيها تاثيرا عجيبا من قبض وبسط كقولنا الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة متهوعة
والقياس المؤلف منها يسمى شعرا والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير و
بروح الذائقة والصوت الطيب ووهميات وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور
غير محسوسة كقولنا كل موجود مشار اليه ووراء العالم فضاء لا نهاية له فلولا د
فع والشرايع لكانت في حكم الاوليات وعرف كذب الوهم لموافقته للعقل في
مقدمات القياس الناتج لنقيض حكمه وانكاره نفسه عند الوصول الى النتيجة
والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة والغرض منه افحام الخصم وتغليطه والمغالطة
قياس يفسد صورته بان لا يكون على نتيجة لاختلال شرط معتبر في الكمية والكيفية
والجهة او مادته بان يكون المقدمة والمطلوب شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة كقولنا

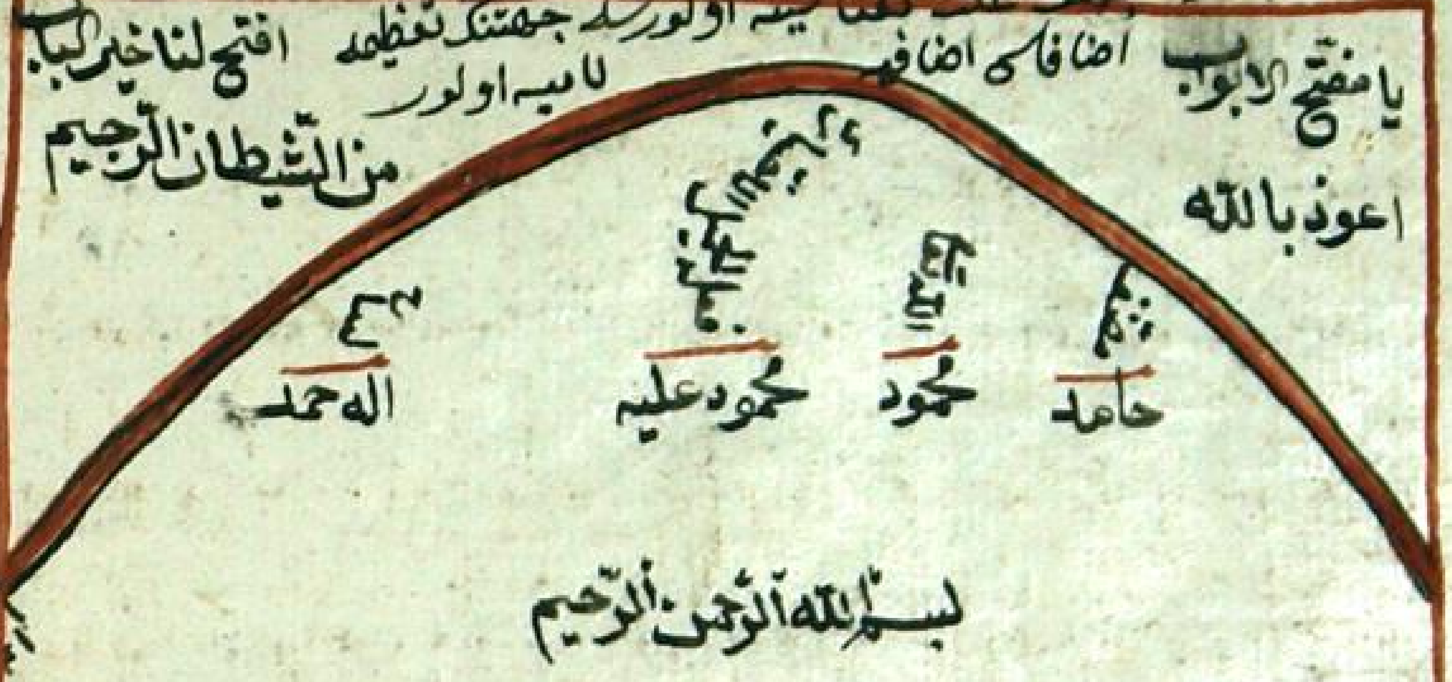
كل انسان

كل انسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك او كاذبة شبيهة بالصادقة
من جهة اللفظ كقولنا لصورة الفرس على الحائط فرس وكل فرس صهال ينتج ان يكون
تلك الصورة صهالا او من جهة المعنى كعدم مراعاة وجود الموضوع في الموجبة
وهي قولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج بعض
الانسان فرس ووضع الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان والحيوان
جنس ينتج ان الانسان جنس واخذ الامور الذهنية مكان العينية وبالعكس
فعليك بمراعاة كل ذلك لئلا يقع في الغلط والمستعمل للمغالطة سوفسطائي
ان قابل بها الحكيم وجدلي **البحث الثاني** في اجزاء العلوم وهي موضوعات
وقد عرفتها ومبادي حدود الموضوعات واجزائها واعراضها الذاتية والمقدمات
الغير البينة في نفسها الموحدة على الوضع كقولنا ان نصل بين كل نقطتين
بخط المستقيم وان نعمل باي بعد على نقطة بينها دائرة والمقدمات البينة
في نفسها كقولنا المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية ومسائل وهي
القضايا التي يطلب نسبة محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم كقولنا
كل مقدار مشارك لاحد مباين وقد يكون هو مع عرض ذاتي كقولنا كل
مقدار واسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان وقد يكون نوعه
كقولنا كل خط يمكن تنصيفه وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي كقولنا كل
خط قام على خط فان زاويتي جنبيه قائمتان او مساويتان لهما وقد يكون

عرضيا كقولنا كل مثلث فان زوايا مثل قائمتين واما محمولاتها
فخارجة عن موضوعها لامتناع ان يكون جزء الشيء
مطلوبا الثبوتة بالبرهان وليكن هذا
اخر الكلام في هذه
الرسالة
تم

محی الدین

١١٢٠



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله اجمعين قال
الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره اورد افتتح كتابه بالحمد بعد الابتداء بالتسمية لان
اداء الواجب من شكر نعمائه واجب الحمد هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وفي
هذا التعريف اشارة الى ان مورد الحمد هو اللسان وحده لان المفهوم من لفظ الوصف
ضمنا ذكر اللسان فانك اذا قلت وصفت زيدا بكذا لم يتبادر منه الا فعل اللسان ومتعلقه
يعم النعمة وغيرها لان الجميل لما كان متناولا للانعام وغيره من مكارم الاخلاق
ومحاسن الاعمال على تقدير جعل بائه للسببية ولم يقيد الوصف المذكور بكونه في مقابلة
النعمة فلو كان وقوعه بازاء النعمة شرطا لقيده بها لاقترانه بالجميل الذي هو اعم ظهر
ان الحمد قد يكون في مقابلة النعمة وقد لا يكون وانما اشترط كون الوصف بالجميل
على جهة التعظيم والتبجيل لانه اذا خلا عن مطابقة الاعتقاد او موافقة الافعال
الجوارح لم يكن حمدا حقيقة بل استهزاء وسخرية وفيه نظر لان الشعراء ذكروا في مدح
السلاطين مثلا اوصافا على سبيل المبالغة ولم يعتقدوهم بهذه الحيثية مع ان ذلك

ليس سخرية بالاتفاق كيف وهم يعظمونهم والتعظيم ينافي السخرية اللهم الا
ان يدعى ان المراد بتلك الاوصاف المعاني المجازية وهم يعتقدون اتصافهم بهذه المعاني
فان قلت قد اعتبر في الحمد فعل الجنان والاركان ايضا اي كما اعتبر فعل اللسان قلت
كل واحد منهما شرط لكون فعل اللسان حمدا وليس شيء منهما جزءا منه كما في الشكر العرفي
وهو صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى عليه من السمع والبصر وغيرهما الى ما خلق له واعطاه
لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته تعالى ليستدل بها على وجود الصانع
ووحدانيته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته من الاوامر والاجتناب عن مساخطه
ومنهياته من النواهي وقس على هذا سائر النعم الظاهرة والباطنة ولا جزءا منه
كما في الحمد العرفي والشكر اللغوي وهما فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما
ومن هذا ظهر ان للحمد معنيين عرفيا ولغويا وللشكر ايضا معنيين لغويا وعرفيا
والنسبة بين هذه المعاني الاربعة تتصور على ستة اوجه الاول النسبة بين الحمد اللغوي
والعرفي بالعموم والخصوص من وجه لتصادقهما في الوصف باللسان في مقابلة الفاضلة
وهي النعمة الواصلة الى الغير كحمدت زيدا على انعامه وصدق الحمد العرفي بدون اللغوي
في فعل القلب والجوارح وصدق الحمد اللغوي بدون العرفي في الوصف باللسان في مقابلة
الفضيلة وهي النعمة الغير الواصلة الى الغير كحمدت زيدا على شجاعته الثانية النسبة
بين الشكر اللغوي والشكر العرفي بالعموم والخصوص مطلقا لصدق اللغوي على كل
ما صدق عليه العرفي لاختصاص العرفي بالجميع من غير عكس كلي لصدق الشكر اللغوي على كل

جزء من اجزاء العرفي وهي فعل القلب واللسان وافعال الجوارح دون الشكر
العرفي الثالثة النسبة بين الحمد اللغوي والشكر العرفي بالعموم والخصوص مطلقا
لانه متى تحقق صرف الجميع تحقق الوصف باللسان من غير عكس كلي اي ليس كلما
تحقق الوصف باللسان تحقق صرف الجميع وفيه نظر لانا لا نسلم ان بينهما عموما وخصوصا
مطلقا بل النسبة بينهما عموم وخصوص من وجه لتحقق الشكر العرفي في لسان الاخرس
اذ صرف جميع ما انعم الله تعالى عليه الى ما خلق له ولم يتحقق الحمد اللغوي فيه لعدم
الوصف باللسان وهو ظاهر قيل في الجواب ان المراد بالشكر العرفي الشكر الكامل الذي
لا يكون شكر اكمل منه ولم يتحقق هذا في الاخرس لان شكر غير الاخرس اكمل من
شكر الاخرس وانت تعلم ان هذا الجواب لا يشفي العليل الرابعة النسبة بين الحمد
العرفي والشكر اللغوي بالعموم والخصوص مطلقا لصدق الحمد العرفي على كل ما صدق
عليه الشكر اللغوي من غير عكس كلي لصدق الحمد العرفي بدونه في مقابلة النعمة الواصلة
الى غير الشاكر هذا اذا قيدت النعمة في الشكر اللغوي بوصولها الى الشاكر واما اذا لم يقيد
فهما متحدان الخامسة النسبة بين الحمد والشكر العرفيين بالعموم والخصوص
مطلقا لصدق الحمد العرفي على كل ما صدق عليه الشكر العرفي من غير عكس كلي لصدق
الحمد العرفي على كل واحد من فعل القلب واللسان وافعال الجوارح دون الشكر العرفي
السادسة النسبة بين الحمد والشكر اللغويين بالعموم والخصوص من وجه لان
الحمد اللغوي قد يترتب على الفضائل وهي جمع فضيلة والشكر اللغوي يختص بالفواضل

وهي جمع فاضلة فيصدق كل واحد منهما في الوصف باللسان في مقابلة الانعام ويصدق الشكر
اللغوي بدونه في فعل القلب وافعال الجوارح في مقابلة الفاضلة والحمد اللغوي بدونه في وصف باللسان
في مقابلة الفضيلة كحمدت زيدا على شجاعته فان قيل كيف تكون الشجاعة محمودا عليها مع انها غير اختيارية
واجيب بان الشجاعة تطلق على الملكة التي هي غير اختيارية وتطلق على اثارها من الامور الاختيارية كما
خوض في المهالك والاقدام في الحروب وغير ذلك وهذه نسب ست ثلاثة منها يجب الوجود والتحقق وثلاثة
منها يجب الحمل فاما التي يجب الوجود فهي ما يكون بين الحمد اللغوي والعرفي وبين الحمد اللغوي والشكر
اللغوي وبين الحمد اللغوي والشكر العرفي ويدل على هذا استعمال الصدق فهذه الثلثة بقي واما
التي يجب الحمل في ثلاثة ايضا وهي الشكر اللغوي مع الشكر العرفي والحمد العرفي مع الشكر العرفي ويدل ايضا
على هذا استعمال الصدق بعلى واما الفرق بين الحمد اللغوي والمدح فعموم مطلقا لان الحمد يختص بالفاعل
المختار كما يشهد به موارد استعماله دون المدح كما يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها
وان الحمد يعتبر فيه قصد التعظيم ولم يعتبر في المدح اذ تعظيم اللؤلؤ في المثال المذكور غير مقصود
فان قلت قد ظهر الفرق من وجه اخر بين الحمد والمدح غير الفرق [illegible] الذي يكون باختصاص الحمد با
لفاعل المختار دون المدح وهو لزوم كون المحمود عليه اختياريا دون الممدوح عليه قلت اختصاص الحمد
بالفاعل المختار لا يقتضي كون متعلقه وهو المحمود عليه اختياريا مع ان ذلك ليس بشرط في الحمد عند المحققين
لان حقيقة الحمد ومفهومه بحسب اللغة لا يقتضي ذلك اذ معنى المتعلق في تحقيق الحمد الباعث على الحمد
فكما يجوز ان يكون الباعث عليه امرا اختياريا كذلك يجوز ان يكون امرا غير اختياري والله اسم لذات
الواجب الوجود المستجمع لجميع الصفات المستحق لجميع المحامد واصله الاله حذفت الهمزة الثانية على غير القياس

وهو حذفها مع حركتها من غير نقل الى ما قبلها ولذلك التزم الادغام لان المتجانسين اذا كانا
في كلمتين من جنس واحد الاول منهما ساكن يجب الادغام وقيل حذف على القياس وهو حذفها بعد
نقل حركتها الى ما قبلها لان القياس في تخفيف هذه الهمزة ان تنقل حركتها الى ما قبلها من لام التعريف
فتحذف فالتزم الادغام ح يكون مخالفا للقياس لان الحرفين متحركين من جنس واحد اذا كانا
في كلمتين لا يجب الادغام غاية ما في الباب ان يجوز ذلك نحو قوله تعالى ما سلككم في سقر وقيل
الله اسم موضوع كالاسماء الاعلام لا اشتقاق له فان قلت لم قال الحمد لله ولم يقل الحمد للخالق
او للرازق وغيرهما من الاوصاف المشتقات قلت لئلا يتوهم اختصاص استحقاق الحمد بوصف دون
وصف الآخر فلو قال الحمد للخالق لتوهم ان استحقاق الحمد مختص بهذا الوصف دون وصف الآخر فان
قيل من القاعدة المقررة ان التعليق بالمشتق يفيد علية مأخذ الاشتقاق فتعليق الحمد
بلفظ الخالق مثلا يفيد علية الخلق للاستحقاق فما معنى التوهم قلنا نعم الا ان التعليق انما
يفيد العلية مطلقا لا الاختصاص بالعلية والتوهم ناشئ بالنسبة اليه الواجب هو الذي يقتضي ذاته
وجوده ويمتنع عليه العدم كالباري عز اسمه وقيل هو الذي يلزم من فرض عدمه محال والوجود اما
خارجي وهو كون الشيء في الاعيان واما ذهني وهو كونه في الاذهان والمراد من الوجود فيما نحن فيه
هو الاول والممتنع هو الذي يقتضي ذاته عدمه ويمتنع عليه الوجود وقيل هو الذي يلزم من فرض وجوده
محال كشريك الباري والممكن هو الذي لا يقتضي ذاته وجوده ولا عدمه بل يكون الوجود والعدم
بالنسبة اليه على السوية كجميع ما سوى الله تعالى من الموجودات وقيل هو الذي لا يلزم من فرض وجوده
ولا عدمه محال بالنسبة اليه والواجب ينقسم الى قسمين واجب الوجود بالذات كالباري الله

تعالى وانما كان واجب الوجود بالذات لكون وجوده مقتضى الذات
وواجب الوجود بالغير كالموجودات حين وجودها وانما كانت الموجودات
حين وجودها واجبة بالغير وهو الله تعالى لان وجود العلة التامة
يستلزم وجود المعلول حين وجودها والممتنع ايضا ينقسم الى قسمين
ممتنع بالذات كشريك الباري عز اسمه وانما كان امتناعه ذاتيا لكون
امتناعه مقتضى الذات وممتنع بالغير كعدم العالم وانما كان ممتنعا
بالغير لامتناع تخلف المعلول عن العلة التامة والممكن ايضا ينقسم
الى قسمين احدهما الممكن الموجود كافراد الانسان بالنسبة الى نفسها
وثانيهما الممكن المعدوم كالعنقاء وانما قدم الواجب على الممتنع
والممكن لان الواجب وصف الوجود وهو عين الذات والامتناع والامكان
وصفا النظير والممكن حقيقة لا وصف لله تعالى فما يكون وصف الله تعالى
حقيقة مقدم على ما لا يكون وصفا لله تعالى حقيقة والممتنع على الممكن
مع ان كل واحد منهما ليس وصف الله تعالى حقيقة مع شرف الممكن عليه با
لوجود لان الامتناع والوجوب يشاركان في كون كل منهما مقتضى الذات
فلهذا قدم اولا ولانه لما كان امتناع النظير مستلزما للوحدانية المستلزمة
للرد على الثنوية والمجوسية والنصارى والطبايعية والافلاكية لان الثنوية
والمجوسية زعموا ان صانع العالم اثنان احدهما خالق الخير والآخر

خالق الشر وعبّر عنهما بعضهم بيزدان واهرمان وبعضهم بالنور
والظلمة والنصارى انه ثالث ثلثة عبّر عنهم بالاقانيم الثلثة وهي
عين ذات وعلم وحيوة وزعم بعضهم انه اب وهو الله وابنه وهو عيسى
وزوجته وهو مريم والله تعالى منزه عن ذلك علوا كبيرا والطبايعيين
ان الصانع اربعة الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والافلاكيين انه
سبعة الزحل والمشتري والمريخ والشمس والزهرة والعطارد والقمر وهذه
الفرق كلهم المنكرون للصانع على الحقيقة بادراكي ذكر الاقناع فقدم فان
قلت الواجب اسم الفاعل واسم الفاعل وهو لا يعمل الا اذا كان بمعنى الحال او
الاستقبال لا بمعنى الماضي وهنا عمل مع انه بمعنى الماضي قلت اذا دخل الالف واللام
على اسم الفاعل استوى الجميع اي الماضي والحال والاستقبال في عمله لانه فعل بالحقيقة
لكن عدل عن صيغة الى صيغة اسم الفاعل لكراهتهم ادخال الالف واللام على
فعل الصريح تقول مررت بالضارب ابوه زيدا الآن او غدا او امس وكذا الممتنع والممكن
وانما انحصرت الاشياء في الواجب والممتنع والممكن لان الشيء اما ان يكون وجوده
مقتضى ذاته او عدمه او لا يكون شيء منهما الاول الواجب والثاني الممتنع والثالث
الممكن واما بيانه بوجه الحصر من وجه اخر فهو ان كل شيء اما ان يكون مسلوب الضرورة عن
احد الطرفين او عن الطرفين معا الثاني الممكن والاول اما ان يكون السلب من جانب
الوجود او من جانب العدم الثاني الواجب والاول الممتنع فان قلت للعدم الواجب

اصلا فلم قلتم ان الضرورة مسلوبة فيه عن طرف العدم قلت العدم المفروض حاصل له
كما مر في تعريف الواجب وكذا لو قلت لا وجود للممتنع اصلا فلم قلتم ان الضرورة مسلوبة
عن طرف الوجود قلنا الوجود المفروض حاصل له كما مر في تعريفه ايضا **قال** سواه
وغيره **اقول** الضمير في سواه وغيره ان كانا راجعين الى الممتنع يلزم ان يكون
الواجب ممكنا لانه يصدق عليه انه غير الممتنع وان كانا راجعين الى الواجب يلزم ان
يكون الممتنع ممكنا لانه يصدق عليه انه غير الواجب فيجب ان يكون احد الضميرين راجعا الى الممتنع
والاخر الى الواجب حتى يكون المعنى سوى الممتنع وغير الواجب هذا اذا اريد بالامكان الامكان
الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين معا اي عن طرف الوجود والعدم على ما هو الانسب
بهذا المقام واما اذا اريد بالامكان الامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد الطرفين
فجاز ان يكون كلا الضميرين راجعين الى الممتنع فقط فحينئذ يجب ان يكون الامكان مقيدا بجانب
الوجود اي يكون الضرورة مسلوبة عن جانب العدم لكون الواجب ممكنا بهذا المعنى او الى
الواجب فقط فالامكان يكون مقيدا بجانب العدم ان يكون الضرورة مسلوبة عن جانب
الوجود لكون الممتنع ممكنا بهذا المعنى لكن هذا التوجيه غير مناسب بهذا المقام فان قلت
الظرف في قوله والممكن سواه فاعل والشان ان الظرف لا يقع فاعلا الا اذا
قرن بالغير قلت قد اجاز قوم اجراء السوى مجرى غير في جواز وقوعه غير ظرف كقوله ولم يبق
سوى العدوان فسوى فاعل لم يبق فان قلت ان ذكر سواه بمعنى ذكر الغير لكونه
بمعناه قلت ذكره لوجوه اما اولا فلتناسب النظر الذي سنذكره في الوضع الثاني

واما ثانيا فلان زيادة الفقرة توجب زيادة الحسن واما ثالثا فلتفنن في العبارة وهو مرغوب عند البلغا واما رابعا فللتشفير واما خامسا فللتوكيد والتقرير

قال الصادر باختياره شره وخيره اقول ذكر الاختيار وحده اشارة الى رد مذهب الحكما كما ان ذكر الشر وحده اشارة الى رد مذهب المعتزلة لانهم قالوا صدور الشر عن العبد والخير عن الله تعالى وذكر الشر والخير معا اشارة الى رد الثنوية والمجوسي لان الحكما قالوا ان الله موجب بالذات لا فاعل بالاختيار ومعنى كونه فاعلا مختارا انه هو ان شا فعل وان لم يشا لم يفعل كصدور الافعال الاختيارية منا هكذا قيل لكن فيه نظر لان الفاعل المختار بهذا المعنى مما قال الحكما والاولى ان يقال ان معنى كونه تعالى فاعلا مختارا هو ان يصح منه الفعل وتركه ومعنى كونه موجبا بالذات هو انه ان شا فعل وان لم يشا فعل كصدور الضوء عن الشمس والحرارة عن النار

فان قلت لم قدم الشر وهو ما نهي عنه على الخير وهو ما امر به مع ان الخير اولى بالتقديم قلت فيه وجوه اما اولا فلان النزاع فيه اكثر من النزاع في الخير واما ثانيا فلان جزءه يناسب غيره الذي سيذكره موخرا من جهة الصيغة والحرف واما ثالثا فيكون ترتيب التبع على نهج ترتيب المتبوع وهو الظلمة والنور كما قال الله تعالى جعل الظلمات والنور واما رابعا فلان المقام مقام الحمد واختتام مقام الحمد بالخير فلهذا قدم واخره فان قلت لم اختص صادر الشر والخير عن الممكن قلت لان صدورهما بعد وجود الممكن قال نهيه وامره اقول قدم النهي على الامر لمناسبة السابق لان النهي لا يكون الا في المنهي عنه وهو كثر والامر لا يكون الا في المامور وهو الخير قال فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكما اقول الشيخ الكبير سنا وقد يطلق على الكبير علما وفضلا الامام المقتدى به القدوة بكسر القاف وضمها بمعنى المقتدى قال

اثير الدين

اثير الدين الابهري اقول اي مختار والدين الطاعة والانقياد والعمل وقيل ان اثير الدين لقب الشيخ الابهري بفتح البا وسكون الها اسم قبيلة واما الابهري بسكون البا وفتح الها فغلط مشهور ولذا قيل اعلم ابهر واقرا ابهر قال طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه اقول اي طيب الله حاله في ثراه فيكون من قبيل المجاز وكتوى المكان قال لما كان يحتوي على بعض الاخوان متعسرا اقول الاخوان بكسر الهمزة جمع الاخ كما جمع على اخوة قال اردت ان اكتب بالتماسهم اوراقا اقول وقع في بعض النسخ كتبت بالتماسهم وهذا اولى منه لان الارادة لا توجب الفعل بسبب طلبهم والمراد بالتماسهم معناه اللغوي وهو الاستدعا والطلب لا معناه الاصطلاحي لان الطالبين ليسوا متساويين للمطلوب عنه وهو الشارح مع كونه شارطا معتبرا في حقيقة الالتماس وانما قال اوراقا ولم يقل حروفا مع ان المكتوب هو الحروف لا الاوراق ارادة للحال بذكر المحل فان قلت لم قال اوراقا ولم يقل كتابا قلت للتواضع او للدلالة على صغر حجم شرحه قال التنزيل تعسره وتتمم تيسره اقول اي لتجعل تلك الاوراق عاما تيسر هذا الكتاب غير مخصوص ببعض الاخوان دون بعض فان قلت لا فائدة لذكر تعميم التيسير لانه يستلزم اياه قلت لا نسلم استلزامه لان ازالة التعسر لا تدل على تعميم التيسير بل تدل على تيسره فقط بل تعميم التيسير يفهم من سوق سياق الكلام فقوله وتتمم تيسره

تصريح بما يفهم من سوق الكلام قال والله خير الميسرين والموفقين اقول
والله خير الميسرين اشارة الى ازالة كثير بذر تعميم التيسير وقوله والموفقين
اشارة الى تعميم التيسير لان التوفيق جعل الاسباب حاضرة لحصول المقصود وقيل التوفيق
جعل الله فعل عباده موافقا لما يحبه ويرضاه قال اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات
يجب استحضارها للمبتدي اه اقول الاصطلاح اتفاق قوم على استعمال اللفظ في معنى
معين لكن لا يكون في اصل الوضع كذلك واصطلاحات المنطقيين هي المذكورة
في ابواب المنطق وهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر
وابوابه تسعة الاول الكليات الخمس الثاني القول الشارح الثالث القضايا
الرابع القياس الخامس البرهان السادس الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة
التاسع الشعر وتعريفاتها تذكر في مواضعها والمراد من الوجوب في قوله يجب استحضارها
الوجوب العرفي لا الوجوب الشرعي الذي يكون تاركه آثما كالصلوة والصوم ونحوهما
ولا الوجوب العقلي الذي يمتنع الشروع بدونه كالتصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما
لانه كثيرا من المحصلين يحصلون كثيرا من العلوم من غير شعور بشيء من تلك الاصطلاحات
فان قيل في هذا الكلام اشارة الى ان المنطق آلة العلوم فيلزم من كونه آلة
للعلوم كونه آلة لنفسه لانه من جملة العلوم قلنا المراد من العلوم في قوله اذا اراد
ان يشرع في شيء من العلوم سوى المنطق منها قال ايساغوجي اقول هذا اللفظ
مركب من ثلث كلمات ايس واغو وكي واجي وقيل الكاف قلبت الى الجيم فصار

وهو لفظ يوناني كما في الصغير

اجي

اجي ومعنى الاول بالعربية انت ومعنى الثاني انا ومعنى الثالث نحن الا انه حذف الفاجي
للاختصار ثم نقله المنطقيون وجعلوه علما للكليات الخمس وسبب تسميتها به انه حكيما
من الحكماء المتقدمين اودع الكليات الخمس عند شخص اسمه ايساغوجي وسافر وكان
ذلك الشخص يطالع الكليات الخمس فما كان له قوة ان يستخرج جميع ما فيها ثم جاء الحكيم فقراها
ايساغوجي عنده وكان يخاطبه في اثناء درسه يا ايساغوجي هكذا مرارا فصار
علما لها وهذا الوجه منقول من الشيخ فخر الدين الرازي رح فح يكون تسمية للشيء باسم
قارئه وقيل انه كان علما لحكيم استخرج الكليات الخمس ودونها ثم جعل علما لها
وهذا الوجه منقول عن مولانا مباركشاه رح ناقلا عن مولانا قطب الدين الرازي
رح فعلى هذا تكون تسمية للمستخرج باسم المستخرج والوجه المشهور في تسميتها به انه
ايساغوجي في الاصل اسم للورد الذي له خمس ورق ثم نقل الى هذه الكليات لمناسبة
بين المنقول اليه والمنقول عنه فتكون تسمية للشيء باسم شبيهه والله اعلم قال
يراد به الكليات الخمس اقول وانما انحصرت الكليات في الخمس ولم يكن زائدة وناقصة
لان الكلي اذا انسب الى ما تحته من الجزئيات فاما ان يكون تمام ماهيتها او داخلا
فيها او خارجا عنها فان كان الاول فهو النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما
فانه تمام ماهية زيد وعمرو وان كان الثاني فلا يخ اما ان يكون مقولا في جواب
ما هو او لا الاول الجنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس والثاني الفصل كالناطق
بالنسبة الى زيد وعمرو وان كان الثالث فلا يخ اما ان يكون مقولا في جواب

اي شيء هو اولا فالاول الخاصة كالضاحك بالنسبة الى زيد وعمرو و
الثاني العرض العام كالماشي بالنسبة اليهما **قال** وهي النوع والجنس
اقول وانما قدم النوع على الجنس مع ان الاولى عكسه لان الجنس جزء النوع
والجزء مقدم على الكل بناء على ان ما صدق عليه النوع قليل بالنسبة الى ما صدق
عليه الجنس وما هو قليل فهو اولى بالتقديم على ما هو كثير وقدم ايضا على الفصل
مع ان الاولى عكسه ايضا لان الفصل جزء النوع والجزء مقدم على الكل لان النوع
يقع في جواب ما هو والفصل لا يقع فيه والواقع في جواب ما هو اولى بالتقديم و
على الخاصة والعرض العام لانهما عارضان والنوع معروض والمعروض مقدم على
العارض لانه يقوم به وقدم الجنس على الفصل لانه يقع في جواب ما هو والفصل
لا يقع فيه اولان الجنس امر مبهم غير مخصص متحصل بنفسه والفصل يحصله ويزيل
ابهامه فلا بد في امر مبهم انه يذكر اولا حتى يحصل الفصل ويزيل ابهامه وعلى الخاصة
والعرض العام لانه ذاتي وهما عرضيان وكذا في بالتقديم اولى والفصل عليهما
بعين هذا الدليل وقدم الخاصة على العرض العام لانها تقع في جواب اي شيء
هو والعرض العام لا يقع في جواب ما هو ولا يقع في جواب اي شيء هو اولان ما صدق
عليه الخاصة قليل وما صدق عليه العرض العام كثير والقليل قبل الكثير **قال**
وهذه يتوقف معرفتها **اقول** هذا اشارة الى جواب سؤال مقدر كانه قيل
لم قدم بحث الدلالة واقسام اللفظ على الكليات مع ان المقصود الاصلي بيانها

فاجاب

فاجاب عنه بقوله وهذه يتوقف يعني ان المقصود للمنطقيين استحصال
المجهولات والمجهول اما تصوري واما تصديقي والموصل الى الاول القول
الشارح المركب من الكليات والى الثاني الحجة المركبة من القضايا فنظرهم
اما في القول الشارح وما يتركب هو منه واما في الحجة وما يتركب هي منه و
هو لا يتوقف على الالفاظ ولا على الدلالة فان ما يوصل الى المجهول
التصوري ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما وما يوصل الى المجهول التصديقي
ليس الفاظ القضايا بل مفهوماتها لكن لما توقف افادة المعاني واستفادتها
على الالفاظ صار مباحث الالفاظ مناسبا للتقديم على مباحث الكليات
وغيرها من المباحث المنطقية فقدم ولما كان توقف الافادة والاستفادة
على الالفاظ من حيث انها دلائل المعاني قدم بحث الدلالة على اقسام اللفظ
المقدمة على المقصود الاصلي **قال** المطابقة والتضمن والالتزام **اقول**
وانما قدم الدلالة المطابقة على الدلالة التضمن والالتزام لانها متصور
بدونهما وهما لا يتصوران بدونها وما هو يتصور بالاستقلال مقدم على ما هو
لا يتصور بالاستقلال وقدم التضمن على الالتزام لان الدلالة التضمنية جزء
الدلالة المطابقة والالتزامية خارجة عنها وما هو جزء المطابقة اولى
بالتقديم على ما هو خارج عنها اولان الدلالة التضمنية سابقة الى الفهم
من الدلالة الالتزامية وما هو سابق الى الفهم فهو اولى بالتقديم على ما ليس

سابق اليه **قال** والدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر

اقول وانما عرف مطلق الدلالة دون الدلالة لان الدلالة هي المقصود ههنا لان الدلالة

للتي هي مقيدة بالنسبة الى مطلق الدلالة والعلم بالمطلق سابق على العلم

بالمقيد لان المطلق جزء المقيد ومعرفة الجزء سابق على معرفة الكل اعلم ان لفظ

مطلب العلم يطلق على ثلاثة معان

العلم يطلق في المشهور على عدة معان احدها مطلق الادراك الذي يعم

التصور والتصديق وثانيها التصديق اليقيني الذي هو عبارة عن الاعتقاد

الجازم الثابت المطابق للواقع وثالثها مطلق التصديق الذي يتناول الحكم

اليقيني وغيره من الاحكام والمراد من العلم ههنا هو المعنى الاول فان قلت

لم قدم الدلالة على الدليل والمدلول مع ان الاولى عكسه لان الدلالة امر نسبي

قائم بهما قلت الدلالة علة لعلم الدال الدليل بالدالية وعلم المدلول بالمدلولية

والعلة متقدمة على المعلول فلهذا قدمها عليهما وانما قدم الدال على المدلول

لان العلم بالمدلول موقوف على العلم بالدليل والموقوف عليه مقدم على الموقوف

واما تقديم بحث الدلالة على تقسيم اللفظ فلما مر **قال** فمن هذا عرفت

ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر **اقول** الدليل في اللغة

المرشد وما به الارشاد وفي الاصطلاح هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء

آخر وهو المدلول والمراد من اللزوم ههنا اعم من ان يكون بينا او غيره ليعم

جميع اقسام الدليل ومن العلم ههنا الادراك اعم من ان يكون تصورا او تصديقا

يقينيا

يقينيا او غيره فان قلت حد الدليل غير جامع لخروج الاقيسة الا

ستثنائية باسرها لان ما يلزم منها ليس مغاير المقدماتها كقولنا ان كان هذا

حيوانا فهو جسم لكنه حيوان فهو جسم فان قولنا فهو جسم بعينه مذكور في هذا

القياس قلت هذا اللازم فهو قولنا فهو جسم مغاير لما هو المذكور في الدليل لان

المذكور في الدليل هو هذا الكلي موصوفا بكونه لازما للملزوم المذكور في هذا

التلازم وهو قولنا ان كان هذا حيوانا وما يلزم من المقدمتين ليس موصوفا

بكونه لازما للملزوم المذكور فيه لكنه موافق له في اللفظ وهذا القدر غير كاف

في الاتحاد عند المنطقيين واجيب بوجه آخر وهو ان ما هو جزء القياس الاستثنائي

لا يحتمل الصدق والكذب وما هو لازم للقياس يحتملهما **قال** والدلالة

تنقسم الى طبعية **اقول** واعلم اولا ان الدلالة تنقسم الى اللفظية وغير لفظية

لان الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية فاللفظية ايضا تنقسم

الى طبعية وعقلية ووضعية لان دلالة اللفظ على المعنى اما بواسطة وضع

اللفظ بازاء المعنى او بواسطة العقل او بواسطة اقتضاء الطبع فان كانت

الاولى فالدلالة دلالة لفظية وضعية كدلالة الانسان على الحيوان الناطق

وان كانت الثانية فالدلالة لفظية عقلية كدلالة لفظ المسموع من وراء الجدار

على وجود اللافظ وان كانت الثالثة فالدلالة دلالة لفظية

طبعية كدلالة الاخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة على الوجع مطلقا وكدلالة اح

فتح الهمزة او ضمها والحاء المهملة على وجع الصدر وهو السعال فان قلت لا نسلم
ان دلالة اح على الوجع ليس بواسطة الطبع بل بواسطة العقل لان الطبع يقتضي
حدوث ذلك اللفظ فقط عند عروض ذلك المعنى اعني الوجع ولا يقتضي دلالة
ذلك اللفظ على ذلك المعنى بل المقتضي ذلك هو العقل فيكون تلك الدلالة عقلية
لا طبعية قلت ليس المراد من الدلالة العقلية ما يكون للعقل مدخل فيه والا لكان
جميع الدلالات عقلية لان العقل له مدخل في الادلة كلها بل المراد من الدلالات
العقلية ما لا يكون للوضع ولا للطبع مدخل فيه وفيما نحن فيه بصدده للطبع مدخل
فيه فتكون طبعية لا عقلية وغير اللفظية ايضا تنقسم الى ثلثة اقسام طبعية وعقلية
ووضعية لان الدلالة الغير اللفظية اما ان يكون بواسطة الوضع او بواسطة العقل
او بواسطة الطبع فان كانت الاولى فالدلالة غير لفظية وضعية كدلالة الكتوبة والدوال
الاربع على ما وضعت هي لها وان كانت الثانية فالدلالة دلالة غير لفظية
عقلية كدلالة الاثر على المؤثر وان كانت الثالثة فالدلالة دلالة غير لفظية
طبعية كدلالة تغير وجه العاشق عند رؤية المعشوق على دلالة العشق كذا قيل
لكن هذا مخالف لما تقرر من ان الدلالة الطبعية لا تكون الا لفظية قال
المراد من الدلالة اقول اي المراد من الدلالة في قول المص الصريح اللفظ الدال
الدلالة الوضعية لا غير الوضعية سوا كانت لفظية او غير لفظية اما طبعية
او عقلية وكل واحد منها يختلف باختلاف الطبايع والعقول بخلاف الوضعية

فيكون

فيكون الدلالة الوضعية مرادة دون غيرها والمراد من الوضعية اللفظية الوضعية
لان الافادة والاستفادة يحصلان منها بلا تعسر بخلاف الوضعية غير اللفظية
فانهما يحصلان منها بالتعسر والحاصل ان المراد من الدلالة ههنا الدلالة اللفظية
لان غرضهم لا يتعلق بغير اللفظية ولذا لم يذكر الشارح الدلالة الغير اللفظية باقسامها
وتعرض لاقسام اللفظية من اللفظية اللفظية الوضعية لان ما عدا اللفظية الوضعية
غير منضبطة لاختلافها باختلاف الطبايع والعقول بخلاف اللفظية الوضعية فانها
منضبطة لان من علم وضع اللفظ بازاء المعنى يفهم ذلك المعنى عند اطلاقه سوا
كان ذكيا او غبيا قال وهي ثلثة اقول اي الدلالة اللفظية الوضعية منحصرة
في ثلثة اوجه ووجه الحصر معلوم من الشرح واعلم ان الحصر على ثلثة اقسام
حصر عقلي وهو الحصر الدائر بين النفي والاثبات كانحصار مطلق الدلالة في
اللفظية وغيرها وكانحصار الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقي والتضمني و
الالتزامي وحصر استقرائي وهو الذي لم يوجد مع الاستقراء قسم اخر فيحكم
بالانحصار في الاقسام الموجودة كانحصار الدلالة اللفظية في الوضعية والطبعية و
العقلية وحصر جعلي وهو الذي يجعله الجاعل منحصرا كانحصار الكل في اجزائه
قال كالانسان اذا دل اقول الدلالة التضمنية دلالة كل لفظ على جزء معناه
المطابقي حين ارادة المعنى المطابقي ان كان له جزء لا دلالته على جزء معناه مطلقا
لانه ربما يكون اللفظ دالا على جزء معناه المطابقي ولا يكون دلالته عليه تضمنية

يعني دلالة اللفظ على جزء معناه المطابقي ان كانت حال ارادة المعنى المطابقي لا انه مجاز
من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء ودلالة اللفظ المجاز مطابقي لا تضمني والمراد ههنا هو الاول
فلا يرد على المص دلالة اللفظ على الجزء معناه المطابقي لا تضمني فتأمل

بل مطابقية كدلالة لفظ الانسان على الحيوان فقط او على الناطق فقط
عند ارادة احدهما من لفظ الانسان لا عند ارادة المجموع من الحيوان
والناطق لانه ح يكون من قبيل ذكر الكل وهو الانسان وارادة الجزء وهو
اما الحيوان او الناطق فيكون معنى مجازيا له ودلالة اللفظ على المعنى
المجازي مطابقي لا تضمني فيكون دلالة الانسان على احدهما عند ارادة
واحد منهما مطابقيا لا تضمنيا **قال** كالانسان اذا دل على قابل العلم
اقول المقصود من دلالة الالتزامية دلالة اللفظ على المعنى الامر الخارجي
عن المعنى الموضوع له حال ارادة المعنى الموضوع له من اللفظ لا دلالته على الامر
الخارجي مطلقا سواء كان حال ارادة المعنى الموضوع له او لا لان الدلالة
على الامر الخارج اذا لم يكن حال ارادة المعنى الموضوع له لم يكن الالتزامية
بل مطابقية لانه ح يكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم فيكون معنى
مجازيا له ودلالة اللفظ على المعنى المجازي مطابقي لا التزامي كدلالة لفظ
الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة حال ارادة الحيوان الناطق منه فان
قلت لا نسلم ان دلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة ان يكون بالا
لتزام لان المعتبر عند المنطقيين في الدلالة الالتزامية ان يكون اللازم
بحيث اذا تصور الملزوم يلزم منه تصوره كدلالة الاربعة على الزوجية وكالثلاثة
للفردية وههنا ليس كذلك لانه اذا تصور الانسان لا يلزم منه تصور قابلية

مطلب دلالة اللفظ على المعنى المجازي المطابقي لا تضمني

العلم وصنعة الكتابة قلت مقصودهم مجرد التمثيل لدلالة الالتزامية
سواء كانت معتبرة عند المنطقيين او لا والحاصل ان المناقشة في المثال
ليست من داب المحصلين **قال** لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه **اقول**
اي عن المعنى الموضوع له والا اي وان كان اللفظ دالا على كل امر خارج عن المعنى الموضوع
له لزم ان يكون كل لفظ وضع لمعنى دالا على معنى غير متناهية لان الامر الخارج
عن المعنى الموضوع له غير متناهية مثلا الانسان موضوع للحيوان الناطق وما عداه
من الاشياء الغير المتناهية خارج عنه فلو كان اللفظ الموضوع لمعنى دالا على
كل امر خارج عنه لكان الموضوع للحيوان الناطق دالا على كل امر خارج عنه وانه
ظاهر البطلان فلا بد للدلالة على معنى الخارج من شرط وهو اللزوم الذهني
واما الدلالة المطابقة فيكفي فيها العلم بالوضع فان السامع اذا علم ان اللفظ
المسموع موضوع لمعنى فلا بد من ان ينتقل ذهنه من سماع ذلك اللفظ الى ملاحظة
ذلك المعنى وهذا هو كدلالة المطابقة واما الدلالة التضمنية فلا يحتاج ايضا
الى الاشتراط لان اللفظ اذا وضع لمعنى مركب كان ذلك اللفظ دالا على كل واحد
من اجزائه دلالة تضمنية لان فهم الجزء وهو كدلالة تضمنية لازم لفهم الكل وهو
الدلالة المطابقة **قال** لان الملازمة الخارجية **اقول** لا بد ههنا من معرفة
الملازمة مطلقا والملازمة الذهنية والملازمة الخارجية والنسبة بينهما واللازم
والملزوم والشرط والمشروط اعلم ان الملازمة مطلقا واللزوم والتلازم بمعنى

مطلب المناقشة في المثال ليست من داب المحصلين

واحد وهي لغة امتناع انفكاك الشيء واصطلاحا هي كون الشيء مقتضيا للآخر والشيء الاول وهو المقتضي للآخر يسمى الملزوم والثاني وهو المقتضى للاول يسمى اللازم والملازمة الخارجية هي كون الشيء مقتضيا للآخر في الخارج اي في الاعيان بمعنى متى كلما تحقق الملزوم في الخارج تحقق اللازم فيه كالزوجية وهي الانقسام بمتساويين للاثنين والفردية وهي عدم الانقسام بمتساويين للثلثة فانه كلما تحقق ماهية الاثنين والثلثة في الخارج تحقق الفردية والزوجية فيه فيكون الاثنان والثلثة ملزومين والزوجية والفردية لازمين والملازمة الذهنية هي كون الشيء مقتضيا للآخر في الذهن بمعنى كلما ثبت الملزوم في الذهن ثبت اللازم فيه كالمثالين المذكورين وكالاعدام المضافة الى ملكاتها كالعمى بالنسبة الى البصر والجهل بالنسبة الى العلم والموت بالنسبة الى الحيوة وغيرها فانه كلما تحقق الملزومات في الذهن في جميع هذه الامثلة المذكورة تحقق اللازم فيه و النسبة بينهما اي بين الملازمة الخارجية وبين الملازمة الذهنية عموم وخصوص مطلقا فان الملازمة الذهنية اعم مطلقا من الملازمة الخارجية لانه كلما تحقق الملازمة الخارجية تحقق الملازمة الذهنية وليس كلما تحقق الملازمة الذهنية تحقق الملازمة الخارجية فان الملازمة الذهنية متحققة في الاعدام المضافة الى ملكاتها مع انه بين الاعدام بين الملكات

المضافة اليها معاندة في الخارج فبطل الملازمة بين الشيئين اصلا فلم قلتم ان الملازمة الذهنية شرط للدلالة الالتزامية دون الملازمة الخارجية مع انهما قسمان من مطلق الملازمة لانه لو تحقق الملازمة بين الشيئين لكانت غير الملزوم واللازم لكونها نسبة بينهما و ح لا يخ اما ان تكون الملازمة لازمة للملزوم او لا تكون فان لم يكن لازمة للملزوم جاز تحقق الملزوم بدون الملازمة التي هي عبارة عن كون الشيء مقتضيا للآخر فجاز تحقق الملزوم بدون اللازم ايضا لان جواز وجود الملزوم بدون الملازمة يستلزم جواز وجود الملزوم بدون اللازم فيلزم وجود الملزوم بدون اللازم وهو بط قطعا وان كانت لازمة له فيتحقق ملازمة اخرى بالضرورة وهي اي الملازمة الاخرى لا يخ اما ان تكون لازمة للملزوم او لا تكون وان لم تكن لازمة له فهو بط لما ذكرنا وان كانت لازمة له فيتحقق ملازمة اخرى وينتقل الكلام اليها فيلزم التسلسل وهو محال والجواب عنه بوجهين الاول ان ما ذكرتم من الدليل على نفي الملازمة ان استلزم المدعى وهو نفي الملزوم فيتحقق التلازم وان لم يستلزم المدعى فلا يلزم منه نفي التلازم والثاني انا نختار ان الملازمة لازمة للملزوم ولا نسلم امتناع هذا التسلسل في الامور الاعتبارية لان الملازمة من الامور العقلية والتسلسل في الامور الاعتبارية غير محال بل واقع فانه يصدق ان يقال ان الواحد نصف الاثنين وثلث الثلثة وربع الاربعة

اي من وجود الشيء يتوقف على وجود الشيء الآخر اي الموقوف عليه

وخمس الخمس هكذا الى غير النهاية والشرط وهو ما يتوقف عليه الشيء
ويكون خارجا عنه ولا يكون مؤثرا فيه والمشروط وهو ما يتوقف على الشيء
الخارج الغير المؤثر فيه واعلم ان توقف الشيء اي على الشيء كان من جهة الشروع يسمى
مقدمة وان كان من جهة الشعور يسمى معرفا وان كان من جهة الوجود فان
كان داخلا في ذلك الشيء يسمى ركنا باعتبار كونه جزء وعنصرا باعتبار
كونه بحيث يبتدأ منه التركيب واسقطا باعتبار كونه منتهى التحليل ومادة
وهيولى باعتبار كونه قابلا للصورة المعينة واصلا باعتبار كون المركب
ماخوذا منه وموضوعا باعتبار كونه محلا للصورة المعينة بالفعل فان كان
خارجا عنه فالخارج ان كان مؤثرا في وجود الشيء اي بطريق الايجاد مستندا اليه
يسمى علة فاعلية كالمصلي بالنسبة الى الصلوة وان لم يكن مؤثرا في وجود
الشيء بل مؤثرا في المؤثر في الوجود يسمى علة غائية وان لم يكن الخارج
مؤثرا في الوجود ولا مؤثرية في الوجود يسمى شرطا سواء كان وجوديا كالوضوء
والطهارة بالنسبة الى الصلوة او عدميا كازالة النجاسة عن الثوب بالنسبة
اليها وهذا التقسيم على اصطلاح النظار والاصوليين واما على اصطلاح الحكماء
فما يتوقف عليه وجود الشيء ان كان داخلا في الشيء فوجوده ان كان به بالقوة
يسمى علة مادية كالخشب بالنسبة الى السرير وان كان به بالفعل يسمى
علة صورية كصورة السرير وان كان خارجا عنه فان كان مؤثرا في

وجود

ای ان كان الانسان فانه مجهول تصوري فالعلم به يتوقف على علم الحيوان الناطق والحيوان الناطق يسمى موقوفا عليه شرح

عناصر اربع
هوى ماء
تراب آتش

كالعناصر الاربعة فهي نار وتراب وماء وريح فان الحيوان يتركب منهم فوجود الحيوان يتوقف على وجودهم شرح

فان وجود الصلاة يتوقف على وجود الصانع وهو الوضوء والطهارة وهما خارجان عن الصلوة ولا مؤثران في الصلوة ولا مؤثرة في الوجود

وجود المعلول يسمى علة فاعلية كالنجار بالنسبة الى السرير وان كان
مؤثرا في مؤثرية يسمى علة غائية كالجلوس بالنسبة اليه وان لم يكن
كذلك يسمى شرطا ويندرج في الشرط عدة الامور كالموضوع اي المحل مثل
الثوب للصباغ وكالالة مثل القدوم للنجار وكالوقت مثل الصيف الذي يصبغ
فيه الاديم وكالداعي مثل الجوع الداعي للاكل وكزوال المانع مثل زوال
الدجن اي الباس غيم السماء للقصار وغير ذلك من الاشياء الغير المؤثرة
وقد علم بدليل الحصر حد كل واحد من الركن والعلة الفاعلية والغائية
والشرط وذلك لان المقسم كالجنس لكل واحد من القيود التي يتميز كل
واحد منها به عن غيرها كالفصل واذا عرفت هذا فاعلم ان الملازمة الخارجية
ليست شرطا للدلالة الالتزامية اذ لو كانت شرطا لها لم يتحقق الدلالة الالتزامية بدونها
لكن اللازم بط والملزوم مثله اما بيان الملازمة فلان الدلالة الالتزامية
على تقدير كون الملازمة الخارجية شرطا لها يكون مشروطة بها والمشروط يمتنع
ان يتحقق بدون الشرط فالدلالة اي كل دلالة الالتزامية يمتنع ان يتحقق بدون
شروطها وهو الملازمة الخارجية على ذلك التقدير واما بيان بطلان اللازم
فلان كل عدم اضيف الى ملكة فاللفظ الدال عليه بالمطابقة دال على الملكات
اي الوجود بالالتزامية مع انتفاء الملازمة بينهما في الخارج بيانه ان العمى
عبارة عن عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا فقولنا عدم البصر كالجنس

شامل لجميع العمي والبايع كالفصل يخرج الشجر والحجر من الجمادات والعمي
يدل على عدم المضاف الى البصر بالمطابقة لانه موضوع له لا للعدم و
والبصر معا وعلى البصر بالالتزام لان البصر خارج عن المعنى الموضوع
له وهو للعدم مع قيد الاضافة والمضاف اليه لازم له وانما قلنا لازم له
فلان تصور العدم المضاف يستلزم تصور المضاف اليه اذ تصور المضاف الى
الشيء من حيث هو مضاف بدون تصور الشيء محال واذا استلزم تصور العدم
المضاف تصور البصر تحقق الملازمة الذهنية بينهما فاللفظ الدال على المضاف
من حيث هو المضاف بالمطابقة دال على المضاف اليه من حيث هو المضاف اليه
بالالتزام واما الملازمة الخارجية فغير متحققة ههنا اذ وجود البصر في الخارج
ينافي عدمه فيه ولو وجد معا في الخارج يلزم اجتماع الوجود والعدم في
زمان واحد وانه هذا بعض ضروري الاستحالة **قال** فنقول اللفظ ينقسم الى قسمين
مفرد ومؤلف **اقول** المنطقي لا يبحث عن الالفاظ من حيث هو منطقي بل عن المعاني
لانها موصل الى المجهولات لكن لما توقف الافادة والاستفادة على الالفاظ كما مر
من اورد بحث الالفاظ فان قلت لم قدم تعريف المفرد على تعريف المركب مع ان
الاولى عكسه لان القيود المذكورة في تعريف المركب وجودية وفي المفرد عدمية و
ان الاعدام انما تعرف بملكاتها قلت المتبادر ههنا التقسيم صحة التعريف
لانه قوله لا ثم اما للايراد شرطية منفصلة والشرطية المنفصلة تفيد التقسيم

والتعريف

والتعريف مستفاد منه ضمنا وحال التقسيم انما هو باعتبار الافراد دون المفهوم
والمفرد بالنظر الى الافراد مقدم على المركب وان كان بالنسبة الى المفهوم يوجب
العكس واعلم ان الوجودي ما لا يكون في مفهومه سلب الشيء كالعلم فانه عبارة عن
حصول صورة الشيء في العقل والعدمي ما يكون في مفهومه سلب الشيء كالجهل فانه
عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما **قال** والحجارة تدل على جسم معين
اقول وفيه نظر لان الحجارة لا تدل على جسم ما هو فرد من افراد الحجر وافراد غير
معين اللهم الا ان يقال المراد من التعيين التعيين النوعي لا الشخصي والحجر المرئي
يدل على النوع المعين وهو نوع الحجر فان قلت الحجر المرئي ليس بنوع الحجر بل فرد
من افراد الحجر فكيف تدل على الجسم المعين وهو النوع المعين قلت لا وجود
للنوع الا في ضمن فرد من افراده واذا كان فرد من افراد النوع مرئيا فيكون الحجر المرئي
دالا على نوع الحجر وهو النوع المعين **قال** الاول ان لا يكون له جزء اصلا **اقول**
اي القسم الاول من المفردات ان لا يكون للفظ الموضوع لمعنى جزء اصلا سواء كان
لذلك المعنى جزء او لا فيدخل في قوله الاول ان لا يكون الى اخره قسمان من المفرد مثال
الاول نحو ق اذا كان علما للشخص الانسان ومثال الثاني نحو ق اذا كان علما للنقطة
فقوله نحو ق علما يحتمل لهما وانما قيد بقوله علما لانه اذا لم يكن علما كان مركبا
تقديريا لكونه فعلا وفاعلا **قال** الثاني ان يكون له جزء لكن لا معنى له **اقول**
اي القسم الثاني منها ان يكون للفظ الموضوع لمعنى جزء ولا يكون لذلك الجزء

معنى سواء كان لذلك المعنى جزء او لم يكن فدخل في قوله والثاني اه قسمان اخراج
في المفرد ايضا مثال الاول كزيد اذا كان علما للفرد من افراد الانسان والثاني نحو زيد
ايضا اذا كان علما للنقطة فقوله كزيد اذا كان علما يشملهما والاول لا طائل
تحت هذا القيد لان زيد وامثاله في حال العلمية وعدمها متساويان في الافراد
الكنهم الا ان يكون للمشاكلة لا للاحتراز فان قلت انه مركب بناء على علم اخر
لان كل واحد من الزاء والياء والدال اشارة عند اهل الحساب الى عدد معين
فيكون مركبا فيجب التقييد للاحتراز قلت المراد من المركب ههنا هو المركب من اداة
الكلمات لا المركب من اداة الحروف وهو مركب في علم اخر من اداة الحروف فلا يجب
الاحتراز وما قيل ان في التقييد فائدتين احدهما ان زيدا اذا لم يكن علما
يحتمل ان يكون مصدرا من زاد يزيد وان كان مصدرا يكون له فاعل فيكون
مركبا وثانيهما انه اذا لم يكن علما يحتمل ان يراد في جزئي اللفظ دلالة على جزء
معناه لان اهل علم الحساب يقصدون من كل جزء من اجزائه عددا مخصوصا فيكون
مركبا فقيد بالعلمية لدفع هذين الاحتمالين فاسد اما فساد الفائدة الثانية
فظاهر مما سبق واما فساد الاول فلانه ان اراد بفاعل زيد على تقدير كونه مصدرا
الفاعل الظاهر فلا نسلم كونه مركبا على ذلك التقدير لان الكلام في لفظ زيد
فقط لا في لفظه مع لفظ الاخر وهو الفاعل الظاهر وان اراد بالفاعل
الفاعل المضمر اي المستتر في المصدر فلا نسلم اضمار الفاعل في المصدر لان المصدر

سم جنس

اسم جنس ولا شيء من الاسماء الاجناس يحتمل الضمير في ضوء المصباح **قال**
والثالث ان يكون له جزء ذو معنى لكن اخره **اقول** اي القسم الثالث من الاقسام الاربعة
للمفرد ان يكون اللفظ جزء ذو معنى لكن لا يدل ذلك على جزء المعنى المقصود كعبد الله
علما فان الله جزء يدل على معنى كعبد دال على معنى وهو العبودية لكنه ليس جزء المعنى
المقصود اي الذات المشخص لان العبودية صفة للذات المشخص وليست داخله
فيها بل خارجة عنها وكذلك لفظة الله يدل على معنى وهو الالوهية لكن ليس
ذلك المعنى ايضا جزء للذات المشخص وهو ظاهر وانما قال عبد الله علما لانه
اذا لم يكن علما كان مركبا اضافيا كرامي الحجارة **قال** والرابع ان يكون له جزء
ذو معنى الخ **اقول** اي القسم الرابع منها ان يكون للفظ جزء ذو معنى يدل ذلك
الجزء على جزء المعنى المقصود لكن لا يكون دلالة ذلك الجزء على جزء المعنى المقصود مرادة
كالحيوان الناطق اذا سمي به شخص انساني فان معناه الماهية الانسانية مع
التشخص والماهية الانسانية مجموع مفهوم الحيوان والناطق قبل العلمية وما يكون
معنى مقصودا منها قبل العلمية وهو الماهية الانسانية يكون هو جزء المعنى المقصود
بعد العلمية وهو الماهية الانسانية مع التشخص لكون التشخص جزءا اخر منه فالحيوان
مثلا الذي هو جزء اللفظ دال على جزء المعنى المقصود حال العلمية وهو الشخص الانساني
لانه اي الحيوان دال على مفهوم الحيوان ومفهوم جزء الماهية الانسانية وهي اي الماهية
الانسانية جزء المعنى المقصود حال العلمية فيكون مفهوم الحيوان ايضا جزء ذلك المعنى

المقصود حال العلمية لان جزء الجزء جزء **قال** المفرد ينقسم الى كلى وجزئى اه **اقول**

لما فرغ من مباحث ما يتوقف عليه الاصطلاحات شرع الآن فى مباحث الاصطلاحات

فقال المفرد ينقسم اه اى اللفظ المفرد ينقسم الى كلى وجزئى لانه اما ان يكون او

فان قلت لم قسم اللفظ المفرد الى الكلى والجزئى دون المعنى مع ان الكلية والجزئية

صفتان للمعنى اولا وبالذات وللفظ ثانيا وبالعرض تسمية الدال باسم

المدلول قلت تقسيم اللفظ المفرد اليهما اقرب الى فهم المبتدى وان كان تقسيما

مجازيا فى تقسيم المعنى اليهما وان كان تقسيما حقيقيا وانما قيد اللفظ بالمفرد

لان انقسام اللفظ المركب اليهما غير ظاهر فان قلت لم قدم المص الكلى

على الجزئى والشارح الجزئى على الكلى قلت لان المص نظر الى ان الكلى جزء

والجزئى كل والجزء مقدم على الكل وانما قلنا ان الكلى جزء لان الكلى جزء

للجزئى غالبا كالانسان فانه جزء لزيد لان الانسان هو الحيوان الناطق

وزيد الحيوان الناطق مع التشخص والجزئى كل لكون الكلى جزء منه على تقدير كونه

مركبا اولى كونه الكلى انفع منه فى العلوم كلها او الى دخوله تحت الضبط

والشارح نظر الى المفهوم فقدم الجزئى لكون مفهومه وجوديا او الى المباحث

الاتية لان المباحث الاتية متعلقة بالكلى فقدم الجزئى لئلا يكون

فاصلة بين تعريف الكلى ومباحثه او الى سبب ذكر الجزئى لان ذكره ههنا تصوير

المفهوم لتصحيح به مفهوم الكلى وايضاح مفهوم الكلى انما يكون بعد تصوير

مفهوم الجزئى **قال** اى من حيث انه متصور اه **اقول** لما كان ظاهر عبارة المص

وهو نفس تصور يدل على ان المانع من الشركة هو نفس تصور المفهوم نبه الشارح

بتفسير قوله اى من حيث انه متصور على ان المراد منع ذلك المفهوم لكن من حيث

هو بل من حيث انه متصور **قال** فان منع نفس تصور مفهومه عن الشركة بين كثيرين

فهو الجزئى كزيد علما **اقول** اعلم ان المراد من منع الاشتراك بين عدم مطابقة

الحاصل فى العقل لكثيرين ومعنى عدم مطابقة الحاصل فى العقل لكثيرين انه يحصل

من تعقل كل واحد منها اثر متجدد فانا اذا راينا بكرا او لاحظناه مع تشخصاته

يحصل منه فى اذهاننا الصورة الانسانية المتصفة باللواحق واذا راينا عقيبه

بشرا ولاحظناه ايضا مع تشخصاته يحصل منه صورة اخرى غير الصورة الاولى

وقس على هذا زيدا وعمرا وبكرا وخالدا وانما قيد المثال وهو زيد بقوله علما

لانه اذا لم يكن علما كان مصدرا فيكون كليا لا جزئيا **قال** وان لم يمنع نفس

تصور مفهومه من اشتراكه بين كثيرين **اقول** واعلم ان المراد من عدم منع الاشتراك

مطابقة الحاصل فى العقل لكثيرين ومعنى مطابقته لكثيرين انه لا يحصل من تعقل

كل واحد منها اثر متجدد فانا اذا راينا زيدا او جردناه عن تشخصاته يحصل منه

فى اذهاننا الصور الانسانية المجردة عن اللواحق واذا راينا بعد ذلك خالدا

وجردناه ايضا لم يحصل منه صورة اخرى فى العقل بل الحاصل الآن هو الحاصل اولا

قال وانما قيد الكلى والجزئى بالتصور الى **اقول** يعنى لو قال المص المفرد اما

اما ان يمنع مفهومه من حيث الشركة او لا يمنع لفهم ان المقصود منع ذلك المفهوم
من الاشتراك بين كثيرين في نفس الامر وعدم منعه من الاشتراك بينها في نفس الامر
وعدم نفسه اي امتناع الاشتراك بين كثيرين في نفس الامر وعدم امتناع الاشتراك
بينهما في نفس الامر فيخرج بنزاء ان يكون مفهوم واجب الوجود عن حد الجزئي
وخارجا عن حد الكلي مع انه ليس بجزئي بل هو كلي فلا يكون حد الجزئي مانعا
ولا حد الكلي جامعا لكونه مانعا من الاشتراك فلما قيدهما بالتصور علم ان المراد
منع مفهوم اللفظ المفرد وعدم منعه في العقل من الاشتراك اي يمنع المفهوم
في العقل من ان يجعله مشتركا في الجزئي او لا يمنعه في الكلي اي يمنع ذلك
المفهوم منه اي من الاشتراك او لا يمتنع منه واما تقييده بالنفس فلئلا يتوهم
دخول مفهوم واجب الوجود في حد الجزئي يعني لو قال الكلي ما لا يمنع تصور مفهومه
عن وقوع الشركة لتوهم ان المقصود عدم مفهوم منع الشركة بحسب التصور والحصول
في العقل سواء لوحظ معه شيء اخر او لا فيلزم دخول مفهوم واجب الوجود في
حد الجزئي اذا لوحظ معه برهان التوحيد فان المقرر ان حين ملاحظة
برهان التوحيد لا يمكن فرض اشتراكه فتأمل **قال** الكلي ينقسم الى قسمين
ذاتي وعرضي اه **اقول** لما فرغ من تقسيم اللفظ المفرد الى الجزئي والكلي
ابتدأ بالكلي وبيان اقسامه واحكامه فقال الكلي ينقسم الى قسمين ذاتي
وعرضي لانه اي الكلي اما ان يكون داخلا في حقيقة الافراد المندرجة تحته

سواء كانت تلك الافراد شخصية او نوعية او لا يكون داخلا فيها فان كان
داخلا فهو الكلي الذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان فان الانسان حقيقة
زيد وعمرو وبكر وغيرها من الافراد الشخصية المندرجة تحت الحيوان داخلا في
الانسان لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذا الحيوان كلي ذاتي بالنسبة الى الفرس
والبقر وغيرهما من الافراد النوعية المندرجة تحت الحيوان والمراد من الدخول
في قولنا اما ان يكون داخلا عدم الخروج ليدخل نفس الماهية في الكلي الذاتي وما
رد صاحب المتن من الدخول الا هذا والا لما صح بعد ذلك تقسيم الكلي الذاتي الى
الجنس والنوع والفصل وان لم يكن داخلا اي ان لم يكن الكلي داخلا في حقيقة الافراد
المندرجة تحته من الشخصية والنوعية بل كان خارجا عنها فهو كلي عرضي كالضاحك
بالنسبة الى زيد وعمرو فانه خارج عن حقيقتهما لان حقيقتهما الحيوان الناطق و
الضاحك خارج عنهما وانما سمي الكلي الاول ذاتيا لان الذات هو الحقيقة و
الاول داخل في الحقيقة والداخل في الشيء ينسب الى ذلك الشيء والثاني عرضيا لكونه
منسوبا الى ما يعرض الحقيقة كالضاحك العارض للانسان في مثالنا والمنسوب الى العرض
عرضي فان قلت لم اورد الانسان مثالا للجزئي ولم يورد من افراده مع ان الجزئي
المعروف هو الافراد لا الانسان قلت في ايراده فائدة بان احدهما كما يطلق على
المعنى المذكور فيما تقدم وهو المشهور المسمى بالجزئي الحقيقي كذلك يطلق على كل
اخص تحت الاعم كالانسان فانه اخص مندرج تحت الاعم كالحيوان ويسمى هذا

جزئيا اضافيا
وانما سمي جزئيا اضافيا
لانه كونه جزئيا بالقياس
الى ما فوقه
شرح

وقس عليه الفرس وثانيهما التنبيه على افراد الكلي كما يكون شخصيًا كزيد وعمرو وبكر
بالنسبة الى الانسان كذلك يكون نوعيًا كالانسان والفرس بالنسبة الى الحيوان واما
هاتان الفائدتان فتحصلان على تقدير ارادة الماهية النوعية من الانسان واما
اذا اريد منه ماهيات افراده اعني حصة زيد وحصة عمرو وحصة بكر فلكونه جزئيات
حقيقية على ذلك التقدير ولعلم انهم فسروا الكلي الذاتي بتفسيرين احدهما
ما يكون داخلًا في حقيقة جزئياته وثانيهما ما لا يكون خارجًا عنها وبين التفسيرين
عموم وخصوص مطلقًا لان الثاني صادق على نفس الماهية دون الاول والكلي
العرضي تفسير واحد وهو ما يكون خارجًا من حقيقة جزئياته فعلى هذا لا يصح
تقسيم صاحب المتن لكونه غير حاصر الا اذا اول قوله ما يكون داخلًا بعدم الخروج ولما
قال الشارح ثمان الكلي ان كان داخلًا فهو ذاتي وان لم يكن داخلًا بل خارجًا
عنها فهو عرضي ثم تفريعه عليه بعد ذلك بقوله فعلى هذا لا يكون نفس الماهية
ذاتية بل يكون من العرضيات ليس بصواب اصلًا لان اللازم مما قاله من تفسير
الذاتي بالدخول والعرضي بالخروج ان لا يكون نفس الماهية من الذاتي ولا من العرضي
مع ان تفسيره ليس بمقابل للتأويل اما عدم قابلية التفسير الاول وهو تفسير
الذاتي بالدخول للتأويل بعدم الخروج كما اول قول المص فلكون التفريع
مانعًا عنه لان التأويل يقتضي دخول نفس الماهية في الذاتي والتفريع يمنعه
واما عدم قابلية تفسير الثاني وهو تفسير العرضي بالخروج للتأويل بعدم

الدخول

الدخول فلان ما يجيء من قوله اعلم ان الذاتي اما جنس واما نوع او فصل يأباه
لان التأويل يقتضي صحة التفريع وصحة التفريع يقتضي دخول نفس الماهية
في العرضي وما يجيء من قوله يمنعه **قال** لا يقال ان الذاتي هو المنتسب **اقول**
اعترض الشيخ على من جعل نفس الماهية ذاتية بان الذاتي هو المنتسب الى الذات
فلا يجوز ان يكون نفس الماهية ذاتية والا اي ان كانت ذاتية لزم انتساب الشيء
الى نفسه وهو محال لان النسبة يقتضي المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه والشيء
لا يغاير نفسه اجاب عن هذا الاعتراض بان هذه التسمية اي تسمية الماهية ذاتية
ليست بلغوية كما كانت لغوية في تسمية اجزاء الماهية حتى يلزم ذلك اي انتساب
الشيء الى نفسه بل انما هي اي هذه التسمية اصطلاحية فلا يرد ذلك المحذور رد
وبعضهم اجاب عن هذا جوابًا اخر على تقدير تسليم كون التسمية لغوية بان
يقال ان الذات كما يطلق على نفس الماهية كذلك يطلق على ما صدق عليه الماهية
من الافراد والمراد من الذات ههنا المعنى الثاني فيمكن ح نسبة نفس الماهية الى ما صدقت
هي عليه من الافراد كما يمكن نسبة جزئها اي جزء الماهية اليه اي ما صدقت هي عليه من
الافراد ويجوز ان يراد الاعم منهما فتنسب الماهية الى الافراد وجزء الماهية الى
الماهية نفسها **قال** اعلم ان الذاتي اما جنس او نوع او فصل **اقول** نحن
نذكر لك ههنا ضابطة يتضح بها ما هو المراد ههنا وهي ان السؤال بما هو عن
الشيء انما يطلب به تمام ماهية الشيء وحقيقته فلا يصح ان يجاب في جواب ما هو

بما هو خارج عن الماهية ولا بما هو جزء منها كما اذا سئل عن زيد بما هو
كان الجواب عنه الانسان لانه تمام حقيقته فلو اجيب عنه بما هو جزء منه وهو
الحيوان او الناطق او بما هو خارج عنه وهو الضاحك مثلا لم يكن الجواب
صحيحا لان كل واحد منها ليس تمام ماهية زيد ثم لا يخلو اما ان يكون السؤال
بما هو سؤالا عن شيء واحد او اشياء فان كان عن شيء واحد كان السائل
طالبا لتمام الماهية المختصة به كما مر وان كان عن الاشياء كان طالبا لتمام
الماهية المشتركة بينها فاذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الجواب الحيوان
لانه تمام الماهية المشتركة بينهما فلو اجيب ههنا بما هو جزء الحيوان كالجسم
النامي او الحساس او بما هو خارج عنه كالمتنفس مثلا لم يصح الجواب لان كل
واحد منها ليس تمام الماهية المشتركة بينهما اي بين الانسان والفرس واذا
انتقش هذا على صحيفة الخاطر فاعلم ان الكلي الذاتي ينحصر في ثلثة اقسام
جنس ونوع وفصل لانه اي الكلي الذاتي ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب
الشركة المحضة الخالصة اي لا الخصوصية ايضا كما انه يكون مقولا في جواب
السؤال بما هو حال الشركة لم يكن مقولا في جوابه حال الخصوصية ايضا فهو
جنس اي يسمى هذا الكلي المقول جنسا كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
اي بالنسبة الى افراد المختلفة الحقيقة فانه اذا سئل بما هو هما عنهما كان الحيوان
جوابا عنهما كما عرفت من ان السؤال بما هو عن الشيئين طلب لتمام الماهية

المشتركة بينهما وتمام الماهية المشتركة بينهما هو الحيوان فقط فيكون
الجواب هو الحيوان فقط واذا افرد كل واحد منهما في السؤال لم يصح الحيوان ان يقع
جوابا عن كل واحد منهما كما مر من ان السؤال بما هو عن شيء واحد طلب لتمام الماهية
المختص به وليس الحيوان كذلك بل هو جزء من تمام ماهية كل واحد منهما اي من
الانسان والفرس فيكون الجواب في السؤال عن الانسان وحده هو الحيوان الناطق
وعن الفرس وحده هو الحيوان الصاهل لكونهما تمام ماهية كل واحد منهما فان
قلت لم قدم الكلي الذاتي في بيان الكليات الخمس على الكلي العرضي قلت لان الذات
متقدمة على ما يعرض عليه والمتعلق بالمتقدم اولى بالتقديم من المتعلق
بالمتاخر قدم بيان اقسام الكلي الذاتي وتعريف كل قسم منها على بيان اقسام العرضي
وتعريف كل قسم منها فان قلت لم تقدم الجنس ههنا نظرا الى ان الجنس جزء النوع والجزء
مقدم على الكل وتقديم النوع هناك نظرا الى القلة والكثرة كما مر واما تقديم
البواقي وتاخيرها ههنا فمعلوم بما سبق في صدر الكتاب قال كلي الاطناب بحمله
اقول لان المقول على كثيرين بعينه اللفظ الكلي يدل على كثيرين اجمالا
ولفظ المقول على كثيرين بعينه يدل عليه تفصيلا فلا يكون فائدة تحت ذلك
الكلي وههنا سؤال وجواب لا يسع بهذا المقام ايرادهما والحق ان الكلي ههنا
جنس يشتمل الكليات باسرها وذكر المقول ليتعلق به قوله على كثيرين واما ذكر
على كثيرين فليكون موصوفا لقوله مختلفين والحاصل ان هذا التعريف تعريف

ولابدّ من تعريفه من قيد ليخرج به النوع والقيد الذي يخرج به النوع وهو قوله
مختلفين وقوله مختلفين وهو صفة يقتضى موصوفا بعرض له الاختلاف
فذكر قوله على كثيرين ليكون موصوفا له والموصوف وهو قوله على كثيرين مختلفين
جارّ ومجرور يقتضى متعلقا فذكر المقول ليكون متعلقا له فلا يكون ذكر المقول
مستغنيا عن ذكر الكلى لانّ ذكر الكلى للجنسية وذكر المقول لاجل التعلق لا لاجل
الجنسية قال وقوله مقول تناول للكليات والجزئيات اقول اما تناوله
للكليات فظاهر لانّ الكلى يحمل على افراد فيقال كل انسان حيوان فالحيوان كلى
حمل على افراده وهى افراد الانسان واما تناوله للجزئيات فلانّ الجزئى يحمل
على واحد بحسب الظاهر فيقال هذا زيد وانما قلنا بحسب الظاهر لانّ الجزئى
الحقيقى لا يكون مقولا ولا محمولا على شئ اصلا بحسب الحقيقة بل هو مفهوم الكلى
الذي يحصل من التأويل فتأويل قولنا هذا زيد هذا مسمّى بزيد او صاحب اسم
زيد وهذا المفهوم كلّى بحسب الصورة وان كان فرضا انحصاره في شخص واحد قال
وقوله مختلفين بالحقايق يخرج النوع اقول يخرج ايضا عن تعريف الجنس
فصول الانواع كالناطق للانسان والصاهل للفرس والناهق للحمار وخواصها
اى خواص الانواع لكن لما كان القيد الاخير اعنى في جواب ما هو يخرج الفصول
والخواص مطلقا اى سواء كانت فصول فصول الانواع والاجناس والخواص
خواص الانواع او الاجناس اسند اخراجهما اى اخراج الفصول والخواص مطلقا

لانّ قصد المصنف ذكر الكلى ليس الا الجنسية وذكر المقول ليس الا التعلق وذكر على كثيرين ليس الا الموصوفية وكل واحد منها ليس الا بدون ان كان كل واحد منها يجب للمعنى مستغنيا عن الآخر شرح

اليه اى الى القيد الاخير واما العرض العام مطلقا فلا يخرج الا بالقيد
الاخير فلا يكون منه تخصيص للاحتراز بهذا القيد بالنوع فقط كما قال وقوله
في جواب ما هو اخرجه اقول لانّ بعض الكليات الباقية اعنى الفصل والخاصة
لا يقال في جواب ما هو بل يقول في جواب اىّ شئ هو اما الفصل ففى جواب اىّ شئ
هو فى جوهره وذاته واما الخاصة ففى جواب اىّ شئ هو فى عرضه والبعض الآخر
اعنى العام العرض لا يقال فى الجواب اصلا اى لا فى جواب ما هو ولا فى جواب اىّ شئ هو فان
قلت لم كان الفصل والخاصة مقولين فى جواب اىّ شئ هو ولم يكونان
مقولين فى جواب ما هو قلت لانهما لما كانا مميزين لما هما فصل وخاصة له كانا
مقولين فى جواب اىّ شئ هو ولما لم يكونا ماهية مختصة ولا ماهية مشتركة
لما كانا فصلا او خاصة له لم يكونا مقولين فى جواب ما هو فان قلت ما السر
فى العرض العام لا يكون مقولا فى جواب اىّ شئ هو قلت انّ العرض العام لما
لم يكن ماهية ولا مميز الماهية بل هو عرض عام له لم يكن مقولا فى جواب ما هو
ولا فى جواب اىّ شئ هو وقوله قولا اوّليا السابق الواقع لا للاحتراز عن شئ قال
وان كان الذاتى مقولا الى آخره اقول هذا اشارة الى القسم الثانى من الذاتى
وهو النوع وهو ما يكون مقولا فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا و
يسمّى هذا القسم من الذاتى النوع مثاله كالانسان بالنسبة الى افراده المختصة من زيد
وعمرو وبكر وغيرها لك من الافراد لانه اذا سئل عن هذه الافراد على سبيل الاشتراك

لان السؤال باىّ شئ هو انما هو عن المميز فان قيد بقوله فى ذاته فعن المميز الذاتى وان قيد بقوله فى عرضه فعن المميز العرضى وان اطلق فعن المميز المطلق شرح قنارى

لان السؤال بما هو انما هو عن الماهية والسؤال باىّ شئ هو عن المميز والعرض العام لا يكون ماهية ولا مميزا فلا يكون مقولا اصلا شرح

بان يقال ما هم كان الجواب الانسان لان السائل طلب تمام الماهية المشتركة
بينهما والماهية المشتركة بينهما الا الانسان فالانسان يكون جوابا عن هذا واذا اورد
الافراد في السؤال عن الافراد على سبيل الانفراد بان يسأل عن زيد فقط كان الجواب
ايضا الانسان لان السؤال عن الافراد على سبيل الانفراد طلب الماهية المختصة بكل
واحد منها هو الانسان فقط فتعين من هذا ان النوع يكون مقولا في جواب
ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فان قيل ان مقولية النوع في جواب ما هو
بحسب الشركة ومقوليته بحسب الخصوصية ليستا في زمان واحد فكيف يصح قوله معا
فالجواب عنه ان المراد ثبوت هذين الامرين الوصفين اعني كونه بحيث يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية للنوع في زمان واحد لا ان المقوليتين في زمان
واحد قال ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة الخ اقول الكلام ههنا كالكلام هنالك فان قلت لم اخرج العرض
العام بالقيد الاخير مع انه يخرج بالذي يخرج الجنس قلت اراد ان يخرج
قسمي العرض مطلقا اعني الخاصة والعرض العام بقيد واحد وهو القيد الاخير
فان قلت لم قيد قوله مختلفين بالعدد اي بالافراد بقوله دون الحقيقة قلت
لو لم يقيد به لدخل الجنس في تعريف النوع لان الجنس يكون مقولا في جواب ما هو على
كثيرين مختلفين بالعدد ايضا كالحيوان في جواب ما زيد وعمرو وهذا الفرس وذاك
الفرس وان كان مقوليته بحسب اشتمال السؤال على الحقيقتين المختلفتين بحسب

جعل المتفقين في حكم الواحدة قال هذا شروع في القسم الاخير من الذاتي ولا بد
ههنا قبل الشروع في المقصود من معرفة قاعدة وهي ان السؤال باي شيء
هو على ثلثة اقسام احدها ان لا يزاد على اي شيء هو قيد وثانيها ان يزاد
عليه قيد وهو في ذاته وثالثها ان يزاد عليه قيد هو في عرضه فقط فان كان
الاول كان الجواب بما يميزه سواء كان فصلا قريبا او بعيدا او خاصة كما
اذا سئل عن الانسان باي شيء هو يصح ان يقال في الجواب انه ناطق او حساس او ضاحك
لان كلا منها يميزه عن غيره في الجملة وان كان الثاني كان الجواب الفصل وحده
لان المميز الذاتي هو الفصل لا غير كما اذا سئل عنه باي شيء هو في ذاته يصح
في الجواب ان يقال انه ناطق او حساس لانهما مميزان ذاتيان ولا يصح انه ضاحك
والثالث كان الجواب الخاصة وحدها كما اذا سئل عن الانسان باي شيء هو
في عرضه فالجواب عنه بالخاصة كالضاحك اذا عرفت هذه القاعدة فقول الذاتي
الذي لا يكون مقولا في جواب ما هو بل يكون مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته هو الفصل
وانما كان في قوله بل مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته نوع خفاء فسره بقوله ما يميز
الشيء عما يشاركه في الجنس ومن هذا التفسير عرفت ان كل ماهية لها فصل وجب
ان يكون لها جنس وهذا عند المتقدمين واما عند المتأخرين فيجوز تركب الماهية
من امرين متساويين وكان كل منهما فصلا لها وهذا الاختلاف مبني على امتناع
تركب الماهية من امرين متساويين عند المتقدمين وجوازه عند المتأخرين

قال ولو قال او في الوجود ايضا اقول اي لو قال صاحب المتن او في
الوجود بعد قوله في الجنس لكان قوله اشمل لدخول الفصل الذي يميز
الشيء عما يشاركه في الجنس كفصل الانسان والحيوان والفصل الذي
يميز الشيء عما يشاركه في الوجود كاجزاء الماهية المركبة من امرين متساويين
او امور متساوية في تفسير المقول في جواب اي شيء هو في ذاته كما اذا فرض
ان ماهية ب مركبة من ج ود متساويين في الصدق كان كل
منهما يميز ماهية ب عما يشاركه في الوجود قال بناء على بطلان
تركب الماهية اقول استدل على بطلانه بان يقال لو تركبت ماهية
حقيقية من امرين متساويين فاما ان لا يحتاج احد الامرين الى
الاخر وهو محال ضرورة وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية
الى البعض ليحصل كمال الاتصال او يحتاج فان احتاج كل منهما
الى الاخر يلزم الدور وهو توقف الشيء على نفسه وهو محال ايضا وان
احتاج احدهما الى الاخر دون الاخر اليه يلزم الترجيح بلا مرجح لانهما
ذاتيان متساويان فان احتياج احدهما الى الاخر ليس اولى من احتياج
الاخر اليه قال فعلى هذا كان اللازم عليه ان يذكر الجنس اقول اختلف النسخ ههنا
فوقع في بعضها ان يذكر وفي بعض الاخر ان لا يذكر وكل منهما وجه اما على
الاول فيكون منع الاعتراض فلا بد للمص على هذا اي على تقدير الاكتفاء

بالجنس

بالجنس بناء على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين ان يذكر الجنس
اي لفظ الجنس في التعريف اي في تعريف الفصل وهو قوله كلي يقال على الشيء
الخ كما ذكر في التفسير وهو قوله وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس
لئلا يلزم التناقض ولجيب عنه اي لاحترز على هذا بوجهين الاول انه لما
كان للمنطقيين ههنا مذهبان لان منهم من ذهب الى ان الفصل ما يميز الشيء
في ذاته عما يشاركه مطلقا اعم من ان يكون في الجنس او في الوجود بناء على جواز
تركب الماهية فعرف الفصل ح لم يذكر في التعريف لفظ الجنس كما في الكتاب
ومنهم من ذهب الى ان الفصل ما يميز الشيء في ذاته عما يشاركه في الجنس بناء
على بطلان تلك الماهية وزاد في تعريفه لفظ الجنس فقال انه كلي يقال
على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته من جنسه اراد المص ان يشير الى المذهبين
فذكر لفظ الجنس في التفسير اشارة الى المذهب الثاني وتركه في التعريف
اشارة الى الاول والوجه الثاني ان المص اختار المذهب الثاني فذكر لفظ
الجنس اولا ثم تركه ثانيا اكتفاء بدلالة سياق الكلام عليه فلا يلزم التناقض
واما على الثاني فيكون محض الاعتراض ولا بد للمص على هذا اي على بطلان
تركب الماهية من امرين متساويين ان لا يذكر الجنس في التعريف وفي التفسير
كما لم يذكره في الرسم لانه لا يحترز به عن شيء ولجيب عنه بان جميع القيود
المذكورة في التعريف لا يجب ان يكون للاحتراز بل يجوز ان يكون بعضها للبيان

ومن هذا التقرير يعرف ان المشار اليه بهذا على التقديرين ماذا **قال**
قوله كلي جنس شامل للكليات الخمس **اقول** فان قلت ما السبب الذي قال فيما سبق
ان الكلي زائد وههنا قال جنس قلت لانه يحتمل ان يكون قوله يقال لدفع
التوهم لا للجنسية لان المنطقيين ذكروا ان الفصل علة لحصول حصة النوع
من الجنس فكان فيه مظنة ان يتوهم ان الفصل لا يقال ولا يحمل عليه
لان العلة لا يقال ولا يحمل على المعلول **قال** والاول هو العرض اللازم الخ
اقول لامتناع انفكاكه من الماهية سواء امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث
هي هي كالكاتب بالقوة للانسان وكالفردية للثلثة او عن الماهية الموجودة
كالسواد للحبشي لان السواد ليس بلازم الماهية الحبشي من حيث هي هي الا لكان
كل انسان اسود وليس كذلك **قال** والثاني العرض المفارق الخ **اقول** للكلام
مفارقة سواء وقعت المفارقة بالفعل سريعا كصفرة الوجل او بطيئا كالشيب والشباب او لم تقع اصلا كالفرق الدائم لمن يمكن وصاله وكالفقر
الدائم لمن يمكن غناؤه **قال** وقوله فقط يخرج الجنس الى اخره **اقول** وكذا
يخرج فصول الاجناس كالحساس للحيوان والنامي للجسم النامي وقابل الابعاد
الثلثة اي عطلة والعرض العام للجميع لكن لا يخرج فصول الانواع كالناطق
والضاحك والماشي والجميع فيخرج بالقيد الاخير وهو قوله عرضيا فلذا
قال المصنف اخرج الفصل جميعا اليه **قال** ويرسم العرض العام بانه كلي يقال

اقول

اقول قيل عليه قد مر مرارا متعددة ان العرض العام لا يقال في جواب
اصلا وههنا حكم بانه مقول وان هذا الا تناقض صريح واجيب عنه بانه
ما مر مرارا متعددة كان نفيا ان يقع في جواب ما هو وفي جواب اي شيء هو لانه
ليس نفس الماهية ولا جزئها ولا خاصها وما حكم ههنا هو كونه مقولا اي محمولا
على افراده لا كونه مقولا في جواب ما هو او في جواب اي شيء هو فيكون المحكوم به ههنا
ذلك فلا يلزم التناقض لعدم اتحاد المحمول وهو شرط فيهما كما سيجيء **قال** وقوله
على ما تحت حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة الخ **اقول** يخرج النوع
بهذا القيد مطلقا وكذا خرج فصل النوع وخاصته واما فصول الاجناس اعني
الفصول البعيدة للانواع فيخرج بالقيد الاخير واما خواص الاجناس فلا يخرج
عن تعريف العرض العام لكونها عرضا عاما بالنسبة الى الانواع ولا يدخل في تعريف
الخاصة لكونها غير مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط فان اردت ان تزيل
شبهتك في هذا المقام فارجع الى المطولات **قال** ويكون هذه التعريفات للكليات الخ
اقول اي كون هذه التعريفات المذكورة رسوما للكليات كما قال المصنف في الجميع و
يرسم بناء اي مبني على امكان ان يكون لها اي للكليات الخمس ماهيات حقايق
تلك المفهومات وهي التعريفات التي ذكرت من قبل للكليات الخمس ملزومات اي ماهيات
ملزومات متساوية لها اي لتلك المفهومات المذكورة للكليات فيكون تلك المفهومات
لوازم متساوية للماهيات الممكنة فيكون التعريفات المذكورة تعريفا باللوازم

المتساوية فيكون رسوما لا حدودا والحق انها حدود اذ لا ماهية للجنس
وراء هذا المعنى ضرورة انا لا نعني بكون الحيوان جنسا الا كونه مقولا على كثيرين
مختلفين بالحقائق في جواب ما هو وبكون الانسان نوعا الا كونه مقولا على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو وقس عليهما البواقي وقد
يقال انما كان هذه التعريفات رسوما لان المقولية عارضة والتعريف بالعارض
رسم وذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي للمختلفين بالحقيقة سواء قيل عليها
او لم يقل واما المقولية فمما يعرض له وقيل مرده انه من باب اشتباه العارض
بالمعروض فان المقولية عارضة للجنس الطبيعي الذي هو معروض للجنس المنطقي
الذي هو كلامنا فيه **قال** لكن المناسب ذكر التعريف الخ **اقول** اي المناسب
على تقدير امكان ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات ذكر التعريفات
الذي هو اعم من الحد والرسم لا الرسم لان عدم العلم بانها حدود اي عدم
العلم بان تلك المفهومات حدود للكليات لا يوجب العلم بانها اي المفهومات رسوم
بل يوجب عدم العلم بانها رسوم وانما الموجب للعلم بانها رسوم هو بعدم
كونها حدودا لها **قال** العلم ينقسم الى قسمين احدهما القول الشارح **اقول**
العلم اي التصور مطلقا وهو حصول صورة الشيء في العقل وهو ينقسم الى قسمين
احدهما القول الشارح والاخر الحجة وكذا المعلوم ينقسم الى قسمين احدهما
معلوم تصوري والاخر معلوم تصديقي والمجهول ينقسم الى قسمين مجهول تصوري

ومجهول

ومجهول تصديقي والغرض من المنطق استحصال المجهولات فالكاسب من المجهولات
التصورية انما هو بالقول الشارح ويسمى بالتعريف ايضا اما التسمية بالقول
فلان القول هو المركب والمعرف مركب كليا عند قوم وغالبا عند الاخرين
والصحيح هو الاول واما بالشارح فلشرحه وايضاحه مفهومات الاشياء وحقايقها
والمستحصل للمجهول التصديقي انما هو بالحجة ويتقف عليها مفصلة قطر المنطق
اما بالقول الشارح او بالحجة ولكل واحد منهما مباد يتوقف هو عليها فمبادي
القول الشارح الكليات الخمس ومبادي الحجة القضايا واحكامها ومن هذا عرفت
وجه تقديم باب الكليات على باب الشارح واما وجه تقديم القول الشارح على الحجة
فلان القول تصوري محض اي لا يعتبر معه الحكم والحجة تصور معه الحكم و
التصور المحض مقدم على التصور الذي يعتبر معه الحكم طبعا فقدم وضعا ليوافق
الوضع الطبع **قال** يخرج الرسم الى الحد **اقول** لان الرسم لا يدل على ماهية الشيء
وحقيقته وجوهره وذاته وهي ما به الشيء هو هو كالحيوان الناطق بالنسبة
الى الانسان بل يميز الشيء عن جميع ما عداه **قال** قلنا لا نم لزوم التسلسل **اقول**
الحد قول دال على ماهية الشيء وحد الحد ايضا قول دال على ماهية الشيء وفيه
نظر لان حد الحد ليس نفس الحد بل فرد من افراده وكذلك وجود الوجود ليس نفس
الوجود بل من افراد الحد فالاولى ان لا يجاب كذلك بل ان يجاب اما بان التسلسل
غير لازم لان معرف المعرف من حيث هو هو لا يحتاج الى معرف اخر اما البداهة

ومقاصد القول الشارح والمبادي مقدم على المقاصد ولا تقدم مباحث الكليات الخمس

اجزائه او لكونها معلومة بالكسب واما ان التسلسل ههنا انما هو في المطلوب
الاعتبارية والتسلسل فيها ليس بمحال لان التسلسل ينقطع بانقطاع الاعتبار
المعتبر **قال** هو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله القريبين **اقول** الجنس
اما قريب او بعيد لانه ان كان الجواب عن السؤال عن الماهية وعن بعض ما يشاركه
الماهية فيه اي في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه فهو
الجنس القريب كالحيوان بالنسبة الى الانسان فان الحيوان جواب عن السؤال عن الانسان
والفرس هو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشتركة للانسان في الحيوانية وان
كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن بعض
الاخر فهو الجنس البعيد كالجسم النامي بالنسبة اليه فان النبات والحيوانات تشارك
الانسان فيه اي في الجسم النامي لكنه اي الجسم النامي يكون جوابا عنه وعن بعض
وهو المشاركات النباتية ولا يكون جوابا عنه وعن بعض المشاركات الاخر وهي
المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية الحيوان والفصل ايضا
كالجنس اما قريب او اما بعيد لان الفصل ان يميز الشيء عن جميع مشاركاته في
الجنس القريب فهو فصل قريب كالناطق للانسان فانه يميز الانسان عن جميع
مشاركاته في الحيوان وكالصاهل للفرس وان يميزه عن مشاركته في الجنس البعيد
فهو فصل بعيد كالحساس للانسان والفرس فانه يميز كل واحد منهما عن مشاركاته
في الجسم النامي المطلق وهو النبات فالحيوان الناطق يكون حدا تاما للانسان

واجيب عنه بان ما هو على قسمين اما حقيقة السؤال عنه او طالب شارحة لا طلب تمام كنه السؤال عنه بل طلب ما شرح الاسم
والمراد من هذا انما هو الشارحة دون الحقيقة فاحفظ هذا

والجسم الناطق يكون حدا ناقصا له **قال** واذا سئل عن الانسان
بما هو واجيب بانه جسم ناطق الخ **اقول** هذا الجواب فاسد لعدم مطابقة السؤال
بما هو لان السائل بما هو انما يطلب به تمام ماهية الشيء والجسم الناطق ليس
تمام الماهية للانسان اللهم الا ان يقال مقصود الشارح مجرد تمثيل للتفهيم لا انه كذلك
في نفس الامر **قال** من جنس الشيء وخاصته اللازمة **اقول** وانما قيد الخاصة باللازمة
لامتناع التعريف بالخاصة المفارقة لكونها اخص من ذي الخاصة والتعريف
بالاخص غير جائز **قال** انه ماش على قدميه عريض الاظفار الخ **اقول**
ماش على قدميه يخرج الماشي على الاقدام الاربعة كالفرس والبقر وغيرهما وقوله
عريض الاظفار يخرج ما ليس بعريض الاظفار كالطيور وقوله بادي البشرة اي
مكشوف عن الشعرة يخرج ما هو مستور البشرة بالشعر وقوله مستقيم القامة يخرج
ما هو منحني القامة كالابل والفرس وغيرهما فلما قال ضحاك بالطبع اختص
الجميع بالانسان وخرج غيره **قال** لما فرغ من القول الشارح شرع في الحجة الخ
اقول كما ان للقول الشارح مبادي يتوقف هو عليها ويجب تقديمها عليه
وهي مباحث الكليات الخمس التي يتركب المعرفات منها كذلك للحجة مبادي يتركب هي منها
ويتوقف معرفة الحجة على معرفة تلك المبادي وهي مباحث القضايا فلذلك قدمها
على مباحث الحجة ولما كان الحجة مركبة من القضايا كان الشروع في القضايا
شروعا في الحجة لان الشروع في شيء انما هو الشروع في جزء من اجزائه

وفي قوله لما فرغ من القول الشارح اشارة الى ان المطلب الاعلى من التصورات
القول الشارح والمقصد الاقصى من التصديقات الحجة والمراد من القضايا في تعريف
الحجة ما فوق قضية ليتناول التعريف الحجة المركبة من القضيتين وكذا كل جمع يستعمل
في التعريفات في هذا الفن قال كما في القضية الملفوظة الخ اقول يعني ان القضية يطلق
تارة على الملفوظة كزيد قائم وتارة على المعقولة وهو الذي عبر عنه بزيد
قائم اما بالاشتراك اللفظي بان يكون القضية موضوعة لهما او بالحقيقة و
المجاز بان تكون هي موضوعة لاحدهما دون الآخر فاطلاقها على الموضوع له حقيقة
وعلى الآخر لعلاقة بينهما مجاز والثاني اولى لان المعتبر هو القضية المعقولة
واما الملفوظة فانما اعتبرت لدلالتها على المعقولة فتسميتها بالقضية
تسمية للدال باسم المدلول فلذلك لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول
فالقول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية المعقولة فان
قلت زيادة لفظة في قوله كما في القضية الملفوظة وفي قوله كما في القضية المعقولة
لا تخلو عن تسامح لانه يلزم منه ان يكون الشيء ظرفا لنفسه قلت المظروف هو المفهوم
الكلي وهو اللفظ المركب المفهوم العقلي المركب والظرف كل واحد من افرادهما
فلا يلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه قال ليتناول الاقوال التامة الخ اقول
سواء كانت الاقوال التامة اخبارية كزيد قائم وقام زيد او انشائية
كاضرب ولا تضرب سواء كانت الافعال الناقصة اضافية كغلام زيد

او تقييدية كالحيوان الناطق والمراد من القول التام ما يفيد المخاطب
فائدة يصح السكوت عليها ومن غير التام عكس هذا قال فصل يخرج به عن
الاقوال الناقصة اقول اذ التصديق والتكذيب يجريان في الخبر دون الانشاء
والقول الناقص لان صدق القول مطابقة الحكم للواقع وكذبه عدم مطابقة
الحكم واقع في نفس الامر في الانشائيات والتقييدات قال وفيه نظر اقول
وجه النظر ان بعض الحمليات وهو قولنا زيد ابوه قائم وزيد قائم يضاده
زيد ليس بقائم والحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه خرج عن تعريف
الحمليات فلا يكون تعريفها جامعا ودخل في تعريف الشرطيات فلا يكون هو
مانعا وقد وجب ان يكون الحد جامعا ومانعا هذا خلف واجيب عنه بانه
المراد بالمفرد في تعريف الحملية اعم من ان يكون بالفعل كزيد قائم او بالقوة
وهو الذي يمكن ان يوضع مفرد موضعه والاطراف في القضايا المذكورة وان
لم يكن مفردات بل بالفعل فلا ان يمكن ان يعبر عنها بالفاظ مفردة واقلها
انه هذا ذاك او موضوع محمول الى غير ذلك بخلاف الشرطيات فانه لا يمكن ان
يعبر عن اطرافها بالفاظ مفردة فلا يقال فيها اي في الشرطيات هذه القضية تلك
القضية بل يقال ان تحقق هذه القضية تحقق تلك القضية في المتصلة واما
ان يتحقق هذه القضية او يتحقق تلك القضية في المنفصلة وهي ليست بالفاظ
مفردة وفيه نظر لانه يمكن التعبير عن طرفي الشرطية بمفردين واقل ان يقال

هذا ملزوم لذلك في المتصلة وذلك معاندة في المنفصلة فدخل الشرطيات في تعريف الحمليات بناء على الجواب المذكور **قال** كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود **اقول** فانه حكم في هذه القضية بصدق قضية وهي النهار موجود على تقدير صدق قضية اخرى وهي الشمس طالعة فان قلت ان طرفي الشرطية ليسا بقضيتين لان اداة الشرط تخرجهما عن ان يكونا قضيتين قلت هما وان لم يكونا قضيتين بالفعل لكنهما قضيتان بالقوة القريبة من الفعل **قال** كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود **اقول** فانه قد حكم في هذه القضية بسلب صدق قضية وهي الليل موجود على تقدير صدق قضية اخرى وهي الشمس طالعة **قال** كقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا **اقول** فانه حكم فيها بان يكون العدد زوجا ينافي كونه فردا **قال** ليس اما ان يكون الانسان اسود او كاتبا **اقول** فانا نحكم في هذه القضية بسلب المنافاة بين كون الانسان اسود وبين كونه كاتبا فانه يجوز ان يكون اسود وكاتبا معا وتسمية المتصل بالشرطية ظاهرة لاشتمالها على اداة الشرط واما تسمية المنفصلة بها فلمشابهتها المتصلة في الطرفين من حيث انهما مركبتان من قضيتين فيكون معنى الشرطية في المتصلة حقيقة وفي المنفصلة مجاز **قال** الجزء الاول **اقول** لما قسم القضية الى الحملية والشرطية شرع الآن في الحمليات وانما قدم مباحث الحملية على مباحث الشرطية لانها اقل اجزاء بالنسبة الى الشرطية وما هو اقل اجزاء اولى بالتقديم وقد عرفت ان للقضية طرفين احدهما المحكوم عليه والآخر المحكوم به ويسمى المحكوم عليه في القضية الحملية موضوعا لانه

انما وضع

انما وضع لان يحكم عليه بشيء اما ايجابا او سلبا وهو المحكوم به ويسمى في الحملية محمولا لانه انما وضع لان يحمل على شيء وهو الموضوع ولتعلم ان المراد من الموضوع الافراد ومن المحمول المفهوم حتى اذا قيل الانسان حيوان كان المقصود من الانسان افراده المشخصة من زيد وعمرو وغيرهما ومن حيوان مفهومه وهو جسم نامي حساس متحرك بالارادة وللحملية جزء اخير وهو النسبة التي ترتبط بسببها المحمول بالموضوع وتسمى نسبة حكمية ولم يذكر المصنف الجزء الاخير وهو النسبة الحكمية ولا بحث عنه لانه يريد ان يبين كلامه فيما سبق ذكره في تقسيم القضية الى الحملية والشرطية والمذكور فيما سبق ليس الا الطرفين فان قلت لم لم يذكر هذا الجزء الاخير فيما سبق قلت لان ذلك الجزء يحذف كثيرا فقد سلك المصنف ذكر ما هو الاكثر ذكرا **قال** تنقسم القضية ثانيا الى موجبة وسالبة **اقول** هذا تقسيم ثاني للقضية لانها انقسمت اولا الى الحملية والشرطية وثانيا الى الموجبة والسالبة لان الحملية قسم من القضية وهي اي الحملية تنقسم اولا باعتبار النسبة الحكمية الى الموجبة والسالبة وتقسم الاولى القسم قسمة ثانيا للمقسم فيكون الانقسام الى الموجبة والسالبة انقساما ثانيا للقضية فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون القسم الثانية للقضية انقسام الشرطية من قبل الى المتصلة والمنفصلة وان يكون انقسام الحملية الى الموجبة قسمة ثالثة لها قلت هذا هو الظاهر لكن الشارح لما نظر الى امكان اندراج الشرطية في هذا التقسيم لانه يمكن ان يقال القضية اما موجبة او سالبة لان ان كان الحكم في القضية بالايقاع فايجاب وان كان بالانتزاع فسلب والى

صدق

علم امكان اندراج الحملية في ذلك التقسيم وهو انقسام الشرطية الى المتصلة والمنفصلة
مع ان المص ذكر القضية في القسمة الثانية وهي انقسام القضية الى الموجبة والسالبة
دون الاولى وهي انقسامها الى المنفصلة والمتصلة جعل الانقسام القضية الى الايجاب
والسلب قسمة ثانية للقضية دون الانقسام الى المتصلة والمنفصلة **قال** واذا كانت
حكماه **اقول** زعم بعض المتقدمين ان القضايا الكاذبة كقولنا الانسان حجر وكقولنا
لا شيء من الانسان بحيوان خارجة عن دليل الحصر وارتكبوا الى تكلف بارد مع ان
عدم خروجها ظاهر على من له ادنى ممارسة في هذا العلم نعم يتجه اذا زيد في الدليل قيد يصح
فيقال لان تلك النسبة اى كانت حكما يصح بان يقال الموضوع محمول كذا وكذا تسمية
قال وكل واحدة **اقول** هذا تقسيم للقضية الحملية باعتبار الموضوع وبيان انحصارها
باعتباره في ثلثة اقسام مخصوصة ومحصورة ومهملة وذلك لانه ان كان الموضوع
في القضية الحملية المتداولة في العلوم شخصا معينا وجزئيا حقيقيا فالقضية مخصوصة
وشخصية ووجه التسمية والمثال كلاهما ظاهر من الشرح وان لم يكن موضوع الحملية مخصوصا
بل يكون كليا غير معين فان بين كمية افراد الموضوع اي فان بين الحكم بالايجاب
والسلب على كل افراده او على بعضها فالقضية محصورة ومسورة ايضا وجه التسمية ظاهر وان لم
يبين فمهملة كما سيجيء **قال** والمسور في الكلية الموجبة **اقول** سور الموجبة الحملية كل والجمع
وطرا وقاطبة وكافة والالف واللام في مقابلة الاستغراق نحو ان الانسان لفي خسر الا الذين
الا الذين وسور السالبة الكلية لا شيء ولا واحد من الانسان بحجر وسور الموجبة الجزئية بعض

نحو واحد

نحو واحد من الانسان كاتب وسور السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل
نحو بعض الانسان عالم وليس كل مخلوق يصل الى المعشوق **قال** وان لم يكن كذلك
اقول وان لم يكن الموضوع في القضية الحملية شخصا معينا بل كليا غير معين ولم يكن
الحكم فيها على كل الافراد وعلى بعضها اي لم يبين كمية الافراد فالقضية تسمى مهملة
لترك بيان عدد الافراد **قال** لا يقال **اقول** حاصل الاعتراض ان القضية الحملية
اربعة اقسام لان الحكم في القضية الحملية اما على طبيعة الموضوع نحو الانسان نوع والحيوان
جنس والناطق فصل والضاحك خاصة والماشي عرض عام فان الحكم في هذه القضية
على نفس طبيعة الموضوع لا على افراده فان كان الحكم على الطبيعة فالقضية طبيعية وان كان على
الافراد فاما على فرد معين اولا فالاول مخصوصة والثاني اما ان يكون بين كمية الافراد
اولا فالاول محصورة والثاني مهملة فلا يصدق على حصر المص لخروج الطبيعية عنه وحاصل
الجواب ان الكلام في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة في العلوم
لان الحكم في القضايا المعتبرة في العلوم حكم على الافراد والحكم في الطبيعية على الطبيعة والطبيعية
في الافراد مخرجها عن التقسيم لا يخل بالانحصار هذا كله في الحمليات واما في الشرطيات فنقول
القضية الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة اما ان يكون كلية اذ كان التالي لازما
للمقدم فيها اي في المتصلة اللزومية او معاندا له فيها اي في المنفصلة العنادية في جميع
الازمان وعلى جميع الاوضاع اي الاحوال الممكنة الاجتماع مع المقدم نحو كلما كان زيد
انسانا فهو حيوان والمعنى ان لزوم الحيوانية للانسان ثابتة في جميع الازمان وان ذلك

المراد من العلوم ههنا الكلية والجزئية والموضوع والحد والصغرى والكبرى وليس في القضية الطبيعية هذه المذكورات

ليست

متعلق بلازم ومعاند

اللزوم متحقق على جميع الاحوال التي امكن اجتماعها مع وضع الشيء زيد اي مع حال
انسانيته مثل كونه قائما او قاعدا او غير ذلك بالاتيان هذا مثال المتصلة واما
مثال المنفصلة فنحو قولنا دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا والمعنى ان معاندة الفردية
للزوجية ثابتة في جميع الازمان وان تلك المعاندة متحققة على جميع الاحوال التي كان اجتماعها
مع المقدم وقس على ذلك الجزئية المتصلة والمنفصلة كقولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا
(مثال القضية الشرطية المتصلة الجزئية)
كان انسانا فان الحكم بلزوم الانسانية انما هو على وضع كونه ناطقا كقولنا قد يكون
اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا وقد يكون اما ان يكون هذا الشيء
(مثال القضية الشرطية المنفصلة الجزئية)
عالما واما ان يكون هذا الشيء جاهلا والمخصوص كشرطية فتعين بعض الازمان و
الاحوال كقولنا ان جئتني اليوم اكرمتك واما اهمالها فباهمال الازمان والاحوال كقولنا
(مثال المهملة المتصلة)
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكقولنا العدد اما زوج واما فرد والحاصل
(مثال المنفصلة المهملة)
انه ان كان الحكم بالاتصال والانفصال في الشرطية على وضع معين فهو مخصوصة
والا فان بين كمية الحكم بانه على جميع الاوضاع او على بعضها فهي محصورة والا
فمهملة وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومتى ومهما وفي المنفصلة دائما و
سور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور
السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وبادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي نحو
ليس كلما وليس مهما وليس متى في المتصلة وليس دائما في المنفصلة وهذا كله
بحسب الاجمال فان اردت تفصيله فارجع الى المطولات قال لا ان صدق

التالي

التالي اقول القضية الشرطية المتصلة اما ان يكون بين مقدمها وتاليها علاقة موجبة
تقتضي ان يكون التالي صادقا على تقدير صدق المقدم او لا يكون فان كان الاول فا
لقضية متصلة لزومية وان كان الثاني فمتصلة اتفاقية فالمراد بالعلاقة ما به
يقع بين المقدم والتالي ملازمة وهي اي العلاقة تستلزم ذات المقدم في الاكثر
لكونه علة للتالي نحو قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او معلولا له نحو ان
كان النهار موجودا فالشمس طالعة او متضايفا للتالي كقولنا ان كان عاشقا لله
كان الله معشوقا له فالمتضايفان هما الشيئان اللذان لا يتعقل احدهما بدون الاخر
كالابن والاب والعاشق والمعشوق وانما قلنا في الاكثر لان العلاقة ربما تنشأ بسبب
امر منفصل لكونهما اي المقدم والتالي معلولي علة واحدة نحو ان كان النهار موجودا
(اي طلوع الشمس)
فالعالم مضيء فان وجود النهار واضاءة العالم معلولان لطلوع الشمس ومن هذا
عرفت ان قول الشارح تستلزم ذات المقدم يكون باعتبار التغليب قال فانه علاقة
بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار اقول اي العلاقة بينهما في العلاقة المذكورة
التي يتعلق بها علم الحاكم وان كان علاقة بينهما في نفس الامر لانهما امران واقعان
في كائنات وكل امر وقع في كائنات لا بد له من سبب فلا بد من اجتماعهما اما تسميتها
باللزومية فلاشتمالها على اللزوم واما تسمية الثانية بالاتفاقية فلعدم اشتمالها
على اللزوم بل على الاتفاق واعلم ان هذا التعريف للمتصلة اللزومية لا يتناول
اللزومية الكاذبة نحو قولنا ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود لعدم اعتبار

تعلق لعدم التناول

القضية اللزومية

اي اللزومية ما حكم فيها

صدق التالي للعلاقة بينهما فالاولى ان يقال اللزومية ما حكم فيها بصدق قضية
على تقدير صدق قضية اخرى لعلاقة بينهما موجبة لذلك وهو متناول للزومية
الكاذبة لان الحكم للعلاقة ان طابق الواقع كانت اللزومية صادقة وان لم يطابق
كانت كاذبة وايضا ان هذا التعريف للاتفاقية لا يتناول الاتفاقية الكاذبة
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار صاهل لعدم صدق التالي فيها بل الاتفا[قية]
ولو قال هي التي حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة بل لمجرد
صدقهما ليتناول الاتفاقية الكاذبة لكان اولى فان الحكم فيها بصدق التالي
لا لعلاقة بل لمجرد صدقهما ان طابق الحكم النفس الواقع فالاتفاقية صادقة
والا فكاذبة **قال** كقولنا العدد **اقول** الاحتمالات العقلية في هذه القضية اربعة
صدق المقدم والتالي معا وكذبهما معا وصدق المقدم مع كذب التالي او صدق التالي
مع كذب المقدم فالاولان كاذبان والاخيران صادقان **قال** كقولنا هذا الشيء اما حجر
او شجر **اقول** الاحتمالات ههنا اربعة ايضا الاول صدقهما اي المقدم والتالي والثاني
عدم صدقهما والثالث صدق المقدم مع كذب التالي والرابع صدق التالي مع
كذب المقدم والاول كاذب والبواقي صادقة **قال** زيد اما ان يكون في البحر واما ان
لا يغرق **اقول** ههنا ايضا اربعة احتمالات الاول كون زيد في البحر وانه يغرق والثاني
عدم كونه في البحر وانه لا يغرق والثالث كونه في البحر وانه يغرق والرابع كونه في البحر
وانه لا يغرق والاول بط والثاني حق وانما اخر الشرطية المنفصلة عن المتصلة

لان الشرطية

لانه حرف الشرط بوجوده في المتصلة صريحا
وفي المنفصلة لاجل الاضمار وهذا قدم المتصلة
على المنفصلة

لان الشرطية اصل في المتصلة والمنفصلة متفرعة عليها كما مر من ان معنى الشرطية
في الاولى حقيقة وفي الثانية مجاز وقدم المنفصلة الحقيقية على مانعة الجمع ومانعة
الخلو لان حقيقة الانفصال فيها يكون بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب
معا وقدم مانعة الجمع على مانعة الخلو لان التنافي في الصدق فقط اشد من التنافي
الكذب فقط **قال** اما المنفصلة الحقيقية **اقول** الشرطية المنفصلة سواء كانت حقيقية
او مانعة الجمع او مانعة الخلو قد يتركب من اكثر من جزئين مثال الحقيقية ما ذكر في الترجمة
من قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو ومثال مانعة الجمع كقولنا اما ان يكون هذا
الشيء ابيض ثلجا او قطنا او عاجا ومثال مانعة الخلو كقولنا هذا الشيء اما ان
يكون لا انسانا ولا فرسا ولا حمارا والمراد من كون العدد زائدا او ناقصا او مساويا
كون الكسور المتصورة في العدد من الكسور التسع وهي النصف والثلث والربع والخمس
والسدس والسبع والثمن والتسع والعشر زائدا على العدد كاثني عشر فان الكسور المتصورة
فيه وهي النصف والثلث والربع والسدس زائدة عليه لان نصفه ستة وثلثه اربعة وربعه
ثلاثة وسدسه اثنان فالمجموع خمسة عشر وخمسة عشر زائد على اثني عشر بثلاثة او
ناقصا عنه كالثمانية فان الكسور المتصورة منها النصف والربع والثمن ونصفه
اربعة وربعه اثنان وثمنه واحد والمجموع سبعة والسبعة ناقص عن الثمانية او مساويا
له كالستة فان نصفه ثلاثة وثلثه اثنان وسدسه واحد فالمجموع ستة والستة مساو
للستة فان قلت ربما يوجد عدد لا يتصور فيه الزيادة ولا النقصان ولا التساوي

فانه قلت لم قدم الحقيقية على مانعة الجمع والخلو قلت
لان التنافي في الصدق والكذب اتم في تحقق الانفصال
من التنافي في احدهما والتنافي في الصدق اتم من التنافي
في الكذب

وعدد ولنا المنفصل اما هواء او نار او تراب وماء وقولنا الكلي
اما نوع او جنس او فصل
او خاصة او عرض
عام ملا قاري

فاطلاق الزيادة على اثني عشر مجاز لانه تسمية الجزء
الكلي باسم الكل لانها
خمسة عشر وهي
كلها زائدة عليه
برهان

بهذا المعنى كالواحد فانه لا يتصور فيه الكسورة فلا يكون ذلك القضية منفصلة
حقيقة قلت الواحد ليس بعدد لان العدد ما يكون نصف مجموع حاشيتيه اى طرفيه كالاربعة
فانه له حاشيتين احدهما ثلثة والاخر خمسة فمجموع حاشيتين ثمانية والاربعة نصف
ثمانية فلا يكون الواحد عددا لعدم طرفيه فان قلت ما تقول فى احد عشر وثلثة عشر
وسبعة عشر وتسعة عشر وغير ذلك من العدد التى لا يتصور فيها الكسور قلت هذه داخلة
فى العدد لكنا قصد لان لنا قصد الاسبق كسوره اليه وعدم بلوغ اليه اما بان لا يكون كسورا
اصلا واما بان يكون له كسور لا يبلغ اليه ومن هذا عرف ان المراد بالزيادة والنقصان
والمساوات معانيها الاصطلاحية لا معانيها اللغوية وهى ان نسبة على الى عدد كنسبة اربعة
الى اربعة فى المساوات وكنسبة حاشية اليه فى الزيادت والنقصان كما ظن الشارح
الكاتبى بشهادة قوله بعد ذلك بل الحق ان القول الحقيقة يتركب عن حملية ومنفصلة
كقولنا العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد اه وههنا سؤال وجواب لا يسع المقام
ايرادهما قال واصله العدد اما مساو ولذلك العدد اقول اى واصل هذ
القول المركب من حملية ومنفصلة العدد اما مساو لذلك او غير مساو له اى مركب من حمليتين
لكن اذا لم يكن العدد مساويا له اى لذلك العدد كان زائدا عليه او ناقصا عليه فلما
كانت هذه المنفصلة اعنى قولنا او زائدا عليه او ناقصا عليه فى قوت تلك الحملية وهى
قولنا او غير مساو له اقيمت تلك المنفصلة مقامها اى مقام هذه الحملية فظن انها
اى القضية المركبة من حملية ومنفصلة مركبة عن اجزاء ثلثة هذا مراد الشارح لكن اسلوب

كلام

كلام لا يقتضى ذلك بل يقتضى ان يقال فلما كانت هذه الحملية فى قوة تلك المنفصلة
اقيمت المنفصلة مقامها قال وكذا مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع اقول فيه نظر
لانه لا فرق بينهما فى جواز تركيب كل واحد منهما عن اكثر من جزئين لانه كما يقال
فى مانعة الجمع اما ان يكون هذا الشئ شجرا او حجرا او حيوانا كذلك يقال فى مانعة الخلو
اما ان يكون هذا الشئ لا حجرا لا شجرا او لا حيوانا فكما لا مانع فى مانعة الجمع لان نقيض
احد اجزاء مانعة الجمع يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما ونقيض احد اجزائها
لا يستلزم عين الاخر لجواز الخلو بينهما حتى يلزم اجتماعهما مثلا فى المثال المذكور
ان كون هذا الشئ شجرا يستلزم كونه لا حجرا لامتناع الجمع بين الحجر والشجر وكونه
لا حجرا لا يستلزم كونه حيوانا لجواز الخلو بين الحجر والحيوان حتى يلزم ان يكون
هذا الشئ حجرا او حيوانا وقد كان بينهما منع الجمع كذلك لا مانع فى مانعة الخلو
لان نقيض احد اجزاء مانعة الخلو يستلزم عين الاخر لامتناع الخلو بينهما وعين
احدهما لا يستلزم نقيض الاخر لجواز الجمع بينهما حتى يلزم خلو الجزئين مثلا
فى المثال المذكور ان انتفاء كون هذا الشئ لا حجرا يستلزم كونه لا حجرا لامتناع
الخلو بينهما وكونه لا حجرا لا يستلزم انتفاء كونه لا حيوانا لجواز الجمع بينهما حتى يلزم
انتفاء اللاحجر واللاحيوان وقد كان يكون بينهما منع الخلو هذا قال وهو
اختلاف القضيتين اقول هذا شروع فى احكام القضايا ولواحقها بعد الفراغ عن
عن تعريف القضية واقسامها وانما اخرت عن التعريف والتقسيم لان التعريف

فكما لا مانع فى مانعة الجمع فى ان يتركب من ثلثة اجزاء كذلك لا مانع فى مانعة الخلو فى ان يتركب من ثلثة اجزاء شرح

لبيان مفهوم الشيء والتقسيم لبيان افراده والحكم على افراد الشيء بعد بيان
مفهومه وافراده اولى وهو اي التناقض اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي ذلك الاختلاف لذاته اي لا بواسطة ان يكون احدى القضيتين صادقة
والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب بالفعل او بالقوة زيد ليس بكاتب بالفعل او بالقوة
فان هاتين القضيتين اختلفتا بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما
صادقة والاخرى كاذبة في نفس الامر وعلى حسب الواقع قال قوله اختلاف جنس اقول
الاختلاف المذكور في تعريف التناقض جنس بعيد يتناول الاختلاف الواقع
بين القضيتين وبين المفردين كالسماء علوي والارض سفلي والمشرق والمغرب
وبين المفرد والقضية كعمرو وزيد قائم وقوله قضيتين يخرج الاختلاف الواقع
بين غير القضيتين كاختلاف مفردين واختلاف مفرد وقضية لكن هذا القيد
مع قيد الاول جنس متوسط يتناول اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب كما مر من
مثال التناقض بالحملية والشرطية كقولنا زيد كاتب ان كان زيد ابا عمرو
فكان عمرو ابنه وبالمتصلة والمنفصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود والعدد اما زوج واما فرد وبالمحصورة والمهملة كقولنا كل انسان حيوان
والانسان حيوان وبالكلية والجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان حيوان
وبالعدول والتحصيل كقولنا زيد لا حجر وزيد ليس بحجر والمراد من العدول كون حرف
السلب جزءا من المحمول كالمثال الاول ومن الموضوع او منهما ومن التحصيل الا يكون حرف

السلب جزءا منه كالمثال الثاني فمعنى قولنا زيد لا حجر ان اللاحجرية ثابتة
لزيد ومعنى قولنا زيد ليس بحجر ان الحجرية مسلوبة عنه فيكون الاول موجبة
والثاني سالبة لان المراد من مثال الاول في النسبة ربط السلب ومن ربط السلب ايجاب
ومن الثاني سلب الربط والسلب وقوله بالسلب والايجاب اخرج ما عدا الاختلاف
بالايجاب والسلب من المذكورات ونحوها وهذا مع القيدين الاولين جنس متوسط
وهو اختلاف قضيتين
وايضا يتناول الاختلاف الواقع بين القضيتين سواء كان ذلك الاختلاف يقتضي
خبر كان
صدق احدهما وكذب الاخرى او لم يقتض كقولنا زيد حسن زيد ليس بقبيح فانهما
ربما يصدقان وربما يكذبان وكقولنا زيد ساكن زيد ليس بمتحرك وقوله بحيث
يقتضي خرج الاختلاف الغير المقتضي وهذه القيد مع القيود الثلث كالجنس
القريب يتناول الاختلاف المقتضي سواء كان لذاته وصورته او لم يكن كذلك بل بواسطة او
بخصوص مادة وقوله لذاته فصل يخرج الاختلاف المقتضي بالواسطة او بخصوص مادة
اما الواسطة فكما في ايجاب شيء لشيء وسلب ما يساويه عنه كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق
فان الاختلاف بينهما لا يقتضي لذاته صدق احدهما وكذب الاخرى بل انما يقتضي ذلك — اي اختلاف
ذلك اما لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان واما لان قولنا زيد
اي صدق احدهما وكذب الاخرى
انسان في قوة قولنا زيد ناطق واما خصوص المادة فكما في قولنا كل فرس حيوان ولا شيء
من الفرس بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان فان اختلافهما
بالايجاب والسلب يقتضي صدق احدهما وكذب الاخرى لا لذاته ولا لصورته بل هو بحسب كونهما

كليتان او جزئيتان مختلفتين بل بخصوص المادة والآ اي وان كان ذلك الاقتضا
بصورة لا بخصوص المادة لزم ان يكون ذلك الاقتضاء في كل كليتين او جزئيتين
وليس كذلك فان قولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان كليتان مختلفتان بالايجاب
والسلب مع ان اختلافهما لا يقتضي صدق احدهما وكذب الاخرى بل هما كاذبتان و
كذلك بعض الحيوان فرس وبعض الحيوان ليس بفرس جزئيتان مختلفتان ايجابا وسلبا وليس
احدهما صادقة والاخرى كاذبة بل هما صادقتان بخلاف قولنا بعض الحيوان فرس
ولا شيء من الحيوان بفرس فان اختلاف الواقع فيهما يقتضي لذاته وصورته ان يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة فان قلت ان التناقض فكما يجري في القضايا
كذلك يجري في المفردات كالانسان واللاانسان والحجر واللاحجر مع انه عموم مباحثهم
ولجب فلا يصح تخصيصهم بالقضايا لكونه منافيا لقاعدتهم قلت المقصود الاصلي ههنا
تناقض القضايا لان الكلام ههنا في احكامها واما تناقض المفردات فيتعرف بالمقايسة
اليه مع ان تعميم القواعد انما يكون بحسب المقاصد والاغراض والاغرض لهم يتعلق في
التناقض الواقع بين المفردات فلذلك حصر التناقض بين القضيتين **قال**
وان كانتا مخصوصتين فلا يتحقق التناقض بينهما **اقول** القضيتان اللتان يقع
التناقض بينهما ان كانتا مخصوصتين لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في
في ثمان وحدات الاولى وحدة الموضوع اي اتحاد القضيتين في الموضوع
لانهما اي القضيتين لو اختلفتا في هذه القضية بان يكون موضوع احدهما زيد مثلا

اختلفا

وموضوع

وموضوع الاخرى عمروا لم يتناقضا نحو زيد ليس بقائم وعمرو بقائم بجواز صدقهما
معا وكذبهما معا وصدق احدهما مع كذب الاخرى على سبيل الاتفاق والثانية اي
الوحدة الثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفا فيها اي في تلك الوحدة بان يكون
محمول احدهما كاتبا مثلا ومحمول الاخرى شاعرا لم تتناقضا لجواز صدقهما معا
وكذبهما نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر والثالثة اي الوحدة الثالثة وحدة الزمان
اذ لو اختلف القضيتان فيها اي في وحدة الزمان بان يكون زمان احدهما ليلا وزمان
الاخرى نهارا لم تتناقضا لجواز صدقهما وكذبهما معا نحو زيد نائم ليلا وزيد ليس
بنائم نهارا والرابعة اي الوحدة الرابعة من الوحدات الثمانية وحدة المكان لانهما
لو اختلفا في وحدة المكان بان يكون مكان احدهما دارا مثلا ومكان الاخرى سوقا
لم تتناقضا لجواز الصدق والكذب فيهما نحو زيد قائم في الدار وزيد ليس بقائم في السوق
والخامسة من الوحدات المذكورة وحدة الاضافة لانهما ان اختلفا فيها اي في الوحدة
اي القضيتين
في
الاضافة بان يكون الاضافة في احدهما لعمرو مثلا وفي الاخرى لبكر لم تتناقض لجواز
صدق كل واحد منهما نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر والسادسة وحدة القوة
والفعل لانهما لو اختلفا فيها بان يكون نسبة المحمول للموضوع في احدهما بالقوة و
اي القضيتين اي بالقوة
في الاخرى بالفعل لم تتناقض نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة يعني من شانه الاسكار
الخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل فانهما صادقتان والسابعة وحدة الكل والجزء
لان القضيتين اذا اختلفا في الكل والجزء بان يكون الحكم في الموجبة على بعض اجزاء

وكذب احدهما مع صدق الاخرى على سبيل الاتفاق صح

الموضوع وفي الثاني على كلها لم تناقض نحو الزنجي اي الحبشي اسود اي بعض اجزائه من
الرأس والوجه والرجل واليد وغير ذلك الزنجي ليس باسود اي كل اجزائه ابيض فان الاسنان
واللسان وغيرهما لكونهما صادقتين واعلم ان الكل قد يكون للاحاطة الافراد وقد يكون
للاحاطة الاجزاء فاذا دخلت على النكرة يكون للاحاطة الافراد ولهذا لم يجز ان يقال اكلت كل
رغيف اي كل واحد من افراده فاذا دخلت على المعرفة يكون للاحاطة الاجزاء ولهذا
جاز ان يقال اكلت كل الرغيف اي كل اجزاء الرغيف الواحد والمراد من الكل في قوله
الزنجي ليس باسود اي كله للاحاطة الاجزاء لكونها داخلا على المعرفة والوحدة الثامنة
من الوحدات المذكورة وهذا الشرط لعدم التناقض بين قضيتين عند اختلاف الشرط بان يكون
ثبوت المحمول للموضوع في احدى القضيتين بشرط اتصاف الموضوع بوصف معين وسلبه عنه
في الاخرى بشرط الاتصاف بوصف معين اخر كقولنا الجسم مفرق للبصر اي بشرط الابيض العين
رؤيتها اي بشرط كون الجسم ليس بمفرق للبصر اي بشرط اسود لانهما صادقتان معا **قال**
ولهذا **اقول** اي علة كون نقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية دون السالبة الكلية
وكون نقيض السالبة الكلية الجزئية الموجبة دون الموجبة الكلية سياتي في المحصورات
وانما موضعه بعد تحقق اي موضع ايراد هذا القول بعد تحقق شرط التناقض في المحصورات
وفيه نظر لان هذا الكلام واقع موقعه لان مقصود المصنف قوله ونقيض الموجبة الكلية
انما هو دفع لوهم من يتوهم من تعدد الوحدات المشتركة بين المخصوصات والمحصورات والمهملة
ان نقيض الموجبة الكلية السالبة الكلية ونقيض الموجبة الجزئية السالبة الجزئية والمهملات كذلك

لابيان التناقض بين المحصورات حتى يكون موضعه بعد تحقق المحصورات لانه لما قال المصنف
ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما في الموضوع يتوهم متوهم انه لا تناقض بين الكلية
والجزئية بل نقيض الكلية الكلية ونقيض الجزئية الجزئية لان اتحاد الموضوع شرط
في التناقض ولا اتحاد في الموضوع بين الكلية والجزئية لان موضوع الكلية جميع الافراد
وموضوع الجزئية بعض الافراد فلا يكونان متحدين فازال المصنف ذلك الوهم بقوله ونقيض
الموجبة الكلية الخ يعني ان المراد بالموضوع الموضوع في الذكر لا ذات الموضوع وباتحاد الموضوع
المذكور لا اتحاد افراد الموضوع بالكلية والجزئية كما سياتي **قال** ان كانت القضيتان المتناقضتان
اقول لما فرغ من تحقيق شروط التناقض المشتركة بين القضايا اراد ان يبين شروطه المخصوصة
بالمحصورات فقال ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما
الا بعد اختلافهما اي بعد اختلاف تلك القضيتين المحصورتين المتناقضتين في الكلية اي
في الكلية والجزئية بان يكون احدى القضيتين المحصورتين المتناقضتين كلية والاخرى
جزئية وهذا الشرط اي الاختلاف في الكلية انما يكون شرطا بعد اتفاقهما اي بعد اتفاق
تلك القضيتين المتناقضتين في الوحدات الثمانية المشتركة المذكورة من قبل **قال** فلو قيد
بعد قوله في الكلية بقولنا ايضا **اقول** يعني لو قيد المصنف قوله المحصورات لا يتحقق التناقض
بينهما الا بعد اختلافهما في الكلية بقولنا ايضا اي بعد اتفاقهما في الوحدة المذكورة
لكان اولى ليكون ايضا اشارة البين الى اتفاق المحصورتين المتناقضتين في الوحدات
المذكورة اقول لا حاجة الى قيد ايضا ليكون اشارة الى اتفاق المحصورتين المتناقضتين

في الوحدات المذكورة لان اتفاقهما في الوحدات الثمانية يعلم من قوله قبل ذلك ولا يتحقق
ذلك الا بعد اتفاقهما في الموضوع لان الضمير في قوله الا بعد اتفاقهما عائد الى القضيتين
المذكورتين في تعريف التناقض كقضيتا المذكورتان في التعريف اعم من ان يكون
محصورتين او مخصوصتين او مهملتين فلا حاجة الى ذكرهما ايضا **قال** لان الكليتين قد تكذبان
اقول وانما قال بلفظ قد المفيدة لجزئية الحكم لان الكليتين والجزئيتين قد تختلفان
لان قد اذا دخل على المضارع يفيد كتقليل ...
صدقا وكذبا كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وكقولنا بعض الانسان
ناطق وبعض الانسان ليس بناطق فان قلت صدق الجزئيتين المذكورتين في الشرح انما هو
وهو بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب
لعدم اتحاد الموضوع وهو شرط في التناقض فان المحكوم عليه بالكتابة غير البعض
بعض
اي ثبوت الكتابة
المحكوم عليه بسلب الكتابة قلت المراد بالموضوع الموضوع المذكور في القضية
لا ذات الموضوع وفي المثال المذكور الموضوع المذكور متحد وهو بعض الانسان والا اي
وان لم يكن المراد بالموضوع في المذكور بل ذات الموضوع لم يكن بين الكلية والجزئية
تناقض لان ذات الموضوع في الكلية اي في القضية الكلية جميع الافراد وفي الجزئية بعضها
وهما ليسا بمتحدين بل هما مختلفان ويجوز ان يكون الحكم بالايجاب والسلب ثابتا بالمجموع
الافراد من حيث هو مجموع في الكلية ولا يكون ثابتا لبعضها من حيث هو بعض في الجزئية
واعلم ان نقيض الشرطية الكلية الشرطية الجزئية المخالفة لها في الكيف اي في الايجاب
حقيقة جزئية
والسلب الموافقة لها في الجنس اي في الاتصال والانفصال وفي النوع اي في اللزوم في المتصلة
والعناد في المنفصلة والاتفاق فيهما اي في المتصلة والمنفصلة وبالعكس اي نقيض

الشرطية الجزئية الشرطية الكلية المخالفة لها في الكيف اي في الايجاب والسلب الموافقة
لها في الجنس والنوع فنقيض اللزومية الموجبة الكلية السالبة اللزومية الجزئية و
نقيض العنادية الموجبة الكلية العنادية السالبة الجزئية ونقيض الاتفاقية الموجبة
الكلية الاتفاقية السالبة الجزئية وبالعكس فيهما فاذا قلنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود كان نقيضه ليس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واذا قلنا
دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فنقيضه ليس دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا
واذا قلنا كلما كانت الانسان ناطقا فالحمار ناهق بل كان نقيضه ليس كلما كان
الانسان ناطقا فالحمار ناهق وعلى هذا القياس **قال** وهو عبارة عن تصيير الموضوع
اقول هذا شروع في بيان عكس المستوي للقضية وهو اي العكس المستوي عبارة من ان
يصير الموضوع بتبديلها اي على صيغة المجهول اي ان يجعل الموضوع في القضية محمولا
والمحمول فيها موضوعا مع بقاء الكيف وانما قلنا بتبديلها لان العكس المستوي يطلق
عندهم على معنيين احدهما بمعنى المصدر وهو جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا
وثانيهما القضية الحاصلة بعد الجعل المذكور فلو لم يقيد لصار بمعنى الثاني **قال** اي
وان كان الاصل صادقة باي وجه كان **اقول** سواء كان صدقه بحسب نفس الامر او بحسب
فرض الفارض كان العكس ايضا اي كالاصل كذلك اي يكون العكس صادقا بحسبها **قال**
لان ما هو الموضوع لا يصير محمولا **اقول** فانك قد عرفت ان المراد من الموضوع الذات اي
الافراد ومن المحمول الوصف اي المفهوم فاذا قلت كل انسان حيوان يكون المراد من الانسان

الذي هو الموضوع الافراد المتكثرة ومن الحيوان الذي هو المحمول المفهوم اعني الجسم
النامي الحساس المتحرك بالارادة ومن البديهي انا اذا عكسنا تلك القضية وقلنا
(وهو كل حيوان انسان) (اي انعكاسه)
بعض الحيوان انسان لا يصير المحمول الذي هو المفهوم الحيوان موضوعا ولا الموضوع الذي
هو ذات الانسان محمولا وجوابه ان الموضوع والمحمول يطلقان تارة على ذات الموضوع
(اي على افراد المتكثرة) (في السنة المنطقي)
ومفهوم المحمول وهما الموضوع والمحمول في الحقيقة وتارة على اللفظين الدالين عليهما
وهما الموضوع والمحمول في الذكر والمراد الثاني بقرينة المقام مع ان المبادر
هو كذا في قول الشارح ولكن يسد ذلك اشارة الى ذلك الجواب **قال** وانما اعتبر
بقاء السلب والايجاب **اقول** اعتبر في العكس المستوي مع بقاء السلب والايجاب لان المنطقي
تتبعوا القضايا ولم يجدوها في الاكثر اي في اكثر القضايا بعد جعل المذكور وهو اي
جعل المذكور جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا صادقة لازمة وهي العكس الا موافقة
لها اي للاصل وترجيح باعتبار القضايا في الايجاب والسلب اعلم انما قال في الاكثر ولم يقل
في الكل لانه المناسب للتتبع **قال** فعلى هذا قول المص رحمة الله عليه **اقول** اسناد الخطا
الى المص خطأ لان الخطأ ما لا يتنبه صاحبها اصلا او يتنبه لكن بعد تكلف وتعمق
وكيف يقع الخطا من ذلك الفاضل مع كونه وحيدا في عصره بل الصواب ان يقال فعلى هذا
لا يكون هذه العبارة وهي تكذب في حالها الا سهوا من قلم الناسخ **قال** فلانا اذا قلنا كل
انسان حيوان نجد شيئا معينا موصوفا بالانسان **اقول** يعني اذا قلنا هذه الموجبة الكلية
نجد شيئا معينا موصوفا بالانسان والحيوان وهو اي الشيء الموصوف بهما ذات الانسان

اي افراده

افراده فيكون بعض الحيوان انسانا لانا اذا وجدنا ذاتا موصوفة بصفتين قلنا
بان نجعل تلك الذات موصوفة باحد الوصفين موضوعا ونجعل الوصف الآخر محمولا عليها
(اي الحيوان)
قال والاولى فيه ان يقال **اقول** اي الدليل الاولى في انعكاس الموجبة الكلية موجبة
جزئية ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم من صدقه ان يصدق بعض الحيوان
انسان والا اي وان لم يصدق هذه الجزئية وجب ان يصدق نقيضها وهو لا شيء من
الحيوان بانسان والا اي وان لم يصدق هذه الجزئية ولا ذلك يلزم ارتفاع النقيضين
وهو محال فيلزم من صدق هذه السالبة الكلية وهي نقيض العكس المنافاة الكلية بين
الانسان والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان لان الانسان لما كان مسلوبا
(وهو نقيض كل انسان حيوان)
عن جميع الحيوان وجب ان يسلب الحيوان عن بعض الانسان وقد كان الاصل كل انسان
حيوان وهو نقيض ليس بعض الانسان بحيوان فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال
(اي الموجبة الكلية والسالبة والجزئية)
فيكون هذا اي قولنا ليس بعض الانسان بحيوان خلفا اي باطلا لان الاصل صاحب
الفرض فانتفى المنافاة بين الانسان والحيوان ومن انتفاء المنافاة بينهما يلزم انتفاء
صدق قولنا لا شيء من الحيوان بانسان ومن انتفاء صدقه يلزم صدق قولنا بعض الحيوان
انسان وهو المطلوب **قال** او نضم ذلك النقيض **اقول** هذا دليل ثابت لانعكاس الموجبة
الكلية موجبة جزئية وتحقيق هذا الدليل ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم
ان يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان و
نضم ذلك النقيض الى الاصل بان جعلنا الاصل صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطا

في الشكل الاول وكنقيض كبرى لكونه كليا لينتج من الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه وهي
اي سلب الشيء عن نفسه محال اذ كان الشيء موجودا واما اذا كان معدوما فلا وههنا
لكون القضية موجبة هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج من الشكل
الاول لا شيء من الانسان بانسان وهو محال لان ما هو انسان فانسان دائما وهذا المحال
ليس يلزم من صورة القياس لكونها صحيحة لوجود شرط الشكل الاول وهو ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى بل من المادة وليس من الصغرى لكونها صادقة بحسب الفرض فتعين انه من الكبرى فيكون
الكبرى كاذبة لكونها مستلزمة للمحال ونقيضها صادقة وهو المطلوب **قال** ويلزم منه لا شيء
من الحيوان بانسان **اقول** اي يلزم من صدق نقيض العكس وهو قولنا لا شيء من الانسان
بحيوان صدق قولنا لا شيء من الحيوان بانسان لكون السالبة الكلية منعكسة كنفسها وهذا
العكس مناف للاصل فيكون العكس كاذبا بالاجتماع النقيضين وكذبه يستلزم كذب
(وهو قولنا لا شيء من الحيوان بانسان)
كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان لان كذب اللازم يستلزم كذب الملزوم وكذب الملزوم
يستلزم صدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين وهو عكس الاصل فيثبت المطلوب
قال او نضم هذا اللازم **اقول** اي نضم عكس نقيض العكس الى الاصل حتى يلزم من الشكل
الثاني سلب الشيء عن نفسه هكذا نقول بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان
لينتج من الشكل الثاني بعض الحيوان ليس بحيوان وهو محال وهذا المحال اما ان يلزم من
من صورة القياس او من مادة وليس من الصورة لكونها صحيحة لوجود شرط الشكل الثاني وهو
اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب وكلية الكبرى فتعين انه من المادة وعلى تقدير

لزومه

لزومه من المادة اما ان يلزم من الصغرى او من الكبرى والاول باطل لكون الصغرى
صادقة بحسب الفرض فتعين انه من الكبرى فيكون كاذبة وكذبها يستلزم كذب ملزومها
(وهو لا شيء من الانسان بحيوان)
وكذب الملزوم يستلزم صدق نقيضه لامتناع ارتفاع النقيضين وهو المطلوب ويمكن
ان يقال ههنا او نضم هذا النقيض الى الاصل حتى يلزم من الشكل الاول سلب الشيء
(وهو لا شيء من الانسان بحيوان — الحيوان)
عن نفسه هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحيوان ينتج من الشكل الاول بعض
الحيوان ليس بحيوان وهو محال **قال** او نضم هذا النقيض وهو بعض الانسان حجر **اقول**
(اي لا شيء من الحجر بانسان)
اي نضم هذه القضية الموجبة الجزئية وهي نقيض عكس الاصل الى الاصل بان يجعل
(اي لا شيء من الانسان بحجر)
تلك الموجبة الجزئية صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطا في الشكل الاول والاصل وهو
السالبة الكلية كبرى لكون كلية الكبرى شرطا فيه لينتج من الشكل الاول سلب الشيء عن
عن نفسه كما صوره الشارح **قال** وانما قيد بقوله لزوما لانه قد يصدق العكس **اقول**
اي انما قيد المص قوله وللسالبة الجزئية لا عكس لها بقوله لزوما لانه قد يصدق
العكس في بعض مواد السالبة الجزئية وهو الذي يكون بين الموضوع والمحمول تباين
كلي او عموم وخصوص من وجه مثلا بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو
بعض الحجر ليس بانسان هذا مثال التباين الكلي واما مثال العموم والخصوص من وجه فكقولنا
بعض الحيوان ليس بابيض وهو صادق ويصدق عكسه ايضا وهو قولنا بعض الابيض
ليس بحيوان واما اذا كان بين الموضوع والمحمول عموم مطلقا فيصدق السالبة الجزئية
بسلب الاخص عن بعض الاعم ولا يصدق عكسه ايضا وهو بسلب الاعم عن بعض الاخص

والا لوجد الاخص بدون الاعم وهو محال لانتفاء العمومية والخصوصية المطلقتين
اعلم ان الشرطية المتصلة ان كانت موجبة سواء كانت موجبة كلية او موجبة جزئية تنعكس
بالعكس المستوي موجبة جزئية وان كانت سالبة كلية تنعكس سالبة كلية اما انعكاس
الموجبتين جزئية فلانه اذا صدق كلما كان او قد يكون اذا كان هذا الشيء انسانا
كان حيوانا وجب ان يصدق قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا والا يصدق
نقيضه وهو قولنا ليس البتة اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ونضمه الى الاصل لينتج
سلب الشيء عن نفسه هكذا كلما كان وقد يكون اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا وليس
البتة اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا لينتج من الشكل الاول قد لا يكون اذا كان
الشيء انسانا كان انسانا وهو محال ضرورة الصدق قولنا كلما كان الشيء انسانا كان
انسان واما انعكاس السالبة الكلية سالبة كلية فلانه اذا صدق قولنا ليس البتة اذا كان
الشيء انسانا كان فرسا وجب ان يصدق قولنا ليس البتة اذا كان الشيء فرسا كان انسانا
والا لصدق نقيضه وهو قولنا قد يكون اذا كان الشيء فرسا كان انسانا وهو محال
مع الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا قد يكون اذا كان الشيء فرسا كان انسانا
وهو محال
وليس البتة اذا كان الشيء انسانا كان فرسا ينتج من الشكل الاول قد لا يكون اذا كان
الشيء فرسا كان فرسا وهو محال واما السالبة الجزئية فلا ينعكس لصدق قولنا
قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا مع كذب قولنا قد لا يكون اذا كان هذا انسانا
كان حيوانا لانه كلما كان حيوانا هذا انسانا كان حيوانا هذا اذا كانت الشرطية

متصلة

متصلة لزومية واما اذا كانت منفصلة او متصلة اتفاقية فلا يعتبر انعكاسهما
لعدم فائدته هذا بحسب الاجمال وان اردت ان تعرف عكس المستوي للشرطية بكماله وعكس
النقيض للحمليات والشرطيات فارجع الى المطولات قال المطلب الاعلى والمقصد الاقصى من
الاصطلاحات المنطقية المذكورة اقول بيان ذلك اي كون القياس مطلب اعلى من المقاصد
من العلوم المدونة مسائلها التي ادراكاتها تصديقات فالمقصود الاصلي في العلوم المدونة
هي الادراكات التصديقية لا التصورية واما الادراكات التصورية فانما يطلب هي
كونها اي في العلوم المدونة لكون تلك التصورات وسائل التي تلك التصديقات في العلوم
اي وسيلة
المدونة والسبب في ذلك اي في كون المقصود من العلوم المدونة الادراكات التصديقية واما
الادراكات التصورية فانما يطلب لكونها وسائل الى التصديقات ان التصديقات الكاملة
هي التي وصلت الى مرتبة اليقين وهذه يمكن ان تحصل بسبب الانظار الصحيحة في المبادي كقولنا ازلي والله ابدي
القطعية فصار تلك التصديقات الواصلة الى مرتبة اليقين مطلوبة في العلوم الحقيقة
وهي التي لا تتبدل بالاديان والحاصل في التصورات ما وصل الى كنه حقيقة الشيء وذلك
اي اذهان او زمان
الوصول متعذر فلم يطلب التصورات في العلوم الحقيقة الا لان يكون وسائل الى التصديقات
المطلوبة فيها اي في العلوم الحقيقة فلذلك صار القياس مطلبا اعلى بالنسبة الى سائر
اصطلاحات قال والمراد من القول اعم من ان يكون اقول اعلم ان القياس قسمان معقول
وملفوظ اما القياس المعقول فهو الذي يتركب من القضايا المعقولة واما القياس الملفوظ
فهو الذي يتركب من القضايا الملفوظة والاول منها هو قياس حقيقة وكان الثاني هو

اي معقوله

القياس مجاز انما سمي قياسا لدلالته على القياس المعقول والتعريف المذكور للقياس
يمكن ان يجعل تعريفا لكل واحد منهما فان جعل تعريفا للقياس المعقول يراد بالقول
بحسب الانفراد
والاقوال الامور المعقولة وان جعل تعريفا للقياس الملفوظ يراد منهما الامور الملفوظة
قال والمراد من الاقوال ما فوق قول واحد اقول المراد من الاقوال القضايا التي يتركب
الدلائل منها سواء كانت معقولة او ملفوظة وهي اي الاقوال جمع ذكر في التعريف وكل
صغرى كبرى احد قوله
جمع يذكر في التعريفات في هذا الفن يراد به ما فوق الواحد فالاقوال يراد به ما فوق
الواحد ليتناول التعريفات القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف من اقوال فوق
الاثنين فالقول الواحد اي القضية الواحدة لا تسمى قياسا وان لزم عنه لذاته قول آخر
كعكس المستوي لازم للقضية الواحدة لذاته كقولنا كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان
فان قولنا بعض الحيوان انسان لازم لقولنا كل انسان حيوان لذاته وكعكس النقيض اللازم
لها لذاتها كقولنا كل انسان حيوان فانه ينعكس بعكس النقيض الى كل ما ليس بحيوان
ليس بانسان قال ويحترز به عن الاستقراء اقول الاستقراء هو الحكم على كلي لوجود ذلك
بثبوت
الحكم في اكثر جزئيات ذلك الكلي كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ والحيوان
يتحرك
كلي حكم عليه بثبوت تحرك الفك الاسفل عند المضغ وذلك الحكم بواسطة تتبع اكثر جزئيات
الحيوان من الانسان والفرس والبقر وغير ذلك مما يستقرء وجدناهم اي وجدنا الانسان والفرس
والبقر وغير ذلك كذلك والاستقراء لا يفيد اليقين لجواز ان يكون حال البعض الذي
لم يستقرء مخالفا للقياس لحال البعض الذي استقرء كالتمساح فانه جزئي من الجزئيات

سمك تمساح

الحيوان

العرفي

للحيوان مع انه لا يحرك فكه الاسفل عند المضغ بل يحرك فكه الاعلى والتمثيل هو اثبات
حكم في جزئي لثبوت ذلك الحكم في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما اي بين الجزئين كقولنا
العالم مؤلف فهو حادث كالبيت يعني البيت حادث لانه مؤلف وهذه العلة موجودة
اي التمثيل
في العالم فيكون العالم حادثا ايضا قال بل بواسطة مقدمة اجنبية اقول اي لا يكون
لزوم القول الآخر لذات تلك الاقوال بل يكون لزومه بواسطة مقدمة اجنبية وهي
التي لا يكون لازمة لاحدى مقدمتي القياس كما في قياس المساواة وهي اي قياس المساواة
ما يتركب من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا آ مساو لب وب
مساو لج فان هذين القولين يستلزمان لقول آخر وهو آ مساو لج لكن لا لذاتهما بل بواسطة
مقدمة غير لازمة لمقدمتي قياس وهي ان كل مساو للمساوي للشيء مساو لذلك الشيء
والا اي وان كان الاستلزام لذاتهما لا بواسطة مقدمة اجنبية لكان هذا النوع من
التاليف منتجا دائما وليس كذلك لانا لو اخذنا بدل المساواة المباينة والنصفية لم يلزم
نتيجة فانا اذا قلنا آ مباين لب وب مباين لج لم يلزم منه ان يكون آ مباينا لج لان
المباين للمباين لم يلزم ان يكون مباينا له فان الانسان مباين للفرس والفرس
مباين للناطق مع ان الانسان ليس بمباين للناطق وكذا اذا قلنا آ نصف
لب وب نصف لج لم يلزم ان يكون آ نصف لج لان نصف النصف لا يكون نصفا
بل ربعا ومن هذا عرفت ان هذا التاليف ينتج بواسطة مقدمة اجنبية
اذا كانت المقدمة الاجنبية صادقة واما اذا كانت كاذبة فلا وههنا

مناقشة ظاهرة وهي ان قولك في تعريف قياس المساوات ما يتركب من قولين بحيث
يكون متعلق محمول اولهما موضوع الاخر ليس بصحيح لان متعلق محمول الاول هو
الجار والمجرور وموضوع الاخر هو المجرور فقط فلا يكون هذا كذلك وجواب هذه
المناقشة ان يقال ان المتعلق في الحقيقة هو المجرور فقط والجار آلة للتعلق
لانك اذا قلت مررت بزيد يكون المتعلق في الحقيقة هو المفعول والمفعول في الحقيقة
هو زيد فيكون المتعلق في الحقيقة هو زيد اعلم ان قول المص في تعريف القياس
لزم عنها قول آخر اشارة الى ان القول اللازم وهو النتيجة يجب ان يكون
مغايرا لكل واحد من الاقوال فلو لم يعتبر هذا القيد لزم ان يكون كل قضيتين
قياسا كيف كانتا نحو كل فرس حيوان وكل حمار ناهق فانه وان كان مركبا
من اقوال لزم عنها قول وهو اي القول اللازم كل واحد من القولين اللذين وقعا
جزء المركب لكن ليس ذلك مغايرا لكل واحد منهما بل هو عين احدهما وههنا سؤال
وجواب يأتي في تقسيم القياس الى اقتراني واستثنائي **قال** كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود **اقول** يعني نتيجة القياس الاول مذكورة في القياس
الاول بالفعل وهي قوله النهار موجود ونقيض نتيجة قياس الثاني مذكورة
في القياس الثاني بالفعل وهو قوله الشمس طالعة وانما قيد ذكر النتيجة او نقيضها
وعدم ذكرهما في التعريفين بالفعل لانه لو لم يقيد لدخل الاقترانيات في تعريف
القياس الاستثنائي فلا يكون تعريف الاقتراني جامعا وتعريف الاستثنائي

مانعا

مانعا لان للنتيجة مادة وهي طرفاها وصورة وهي هيئتها الاجتماعية فصورة
الشيء ما به يحصل هو بالفعل ومادة الشيء ما به يحصل هو بالقوة ومادة النتيجة
مذكورة في القياس الاقتراني وان لم يكن صورتها مذكورة فيه فيكون النتيجة مذكورة
في الاقترانيات بالقوة فلو اطلق ذكر النتيجة او نقيضها في تعريف الاستثنائي لم ينتقض
تعريف الاستثنائي منعا وتعريف الاقتراني جمعا فان قلت لا يجوز ان يذكر عين
النتيجة او نقيضها بالقياس الاستثنائي بالفعل والا لم يكن الاستثنائي قياسا لانه
اعتبر في تعريف القياس ان يكون القول اللازم متغايرا لكل واحدة من المقدمات
فان كانت النتيجة مذكورة في الاستثنائي بالفعل لم يكن مغايرا لكل واحدة من
المقدمات فلا يكون قياسا قلت لا نسلم ان النتيجة اذا كانت مذكورة بالفعل
لم يكن مغايرة لكل واحدة من المقدمات وانما يكون عدم المغايرة لو لم يكن النتيجة
جزء المقدمة بل عينها وهو ممنوع لان المقدمة في الاستثنائي ليس الشمس طالعة
وحده بل هو مع قولنا النهار موجود فيكون النتيجة جزء المقدمة لا عينها فيحصل
المغايرة بين المقدمة والنتيجة **قال** وانما سمي الاقتراني اقترانيا لكون الحدود
فيه مقترنة **اقول** المراد من الحدود الحد الاصغر وهو موضوع المطلوب والحد الاكبر
وهو محمول المطلوب والحد الاوسط وهو الامر المكرر بين المقدمتين القياس **قال**
والمراد من كون عين النتيجة **اقول** هذا جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال ان النتيجة
ونقيضها قضيتان لاحتمالهما الصدق والكذب فلا يكون عين النتيجة او نقيضها

مذكورة في القياس بالفعل فاجاب عنه بقوله والمراد من كون النتيجة او نقيضها
قال اعلم ان المشترك في القياس المكرر اقول هذا شروع في بيان احد نوعي
القياس وهو القياس الاقتراني وانما قدم الاقتراني على الاستثنائي مع ان
مفهوم الاستثنائي وجودي ومفهوم الاقتراني عدمي لان القياس الاقتراني
هو الكثير الشائع في الاستعمال وبه يحصل اكثر المجهولات المطلوب به التحصيل
وانه يتركب من الحمليات والشرطيات بخلاف الاستثنائي قال لتوسطه بين طرفي المطلوب
اقول هذا الدليل صحيح في الحد الاوسط للشكل الاول دون غيره من الحد الاوسط
للاشكال الباقية اللهم الا ان يقال لما كانت الباقية مرتدة الى الاول عند
الانتاج كان الحد المتوسط متوسطا بين الطرفين المطلوب فيها بالجهة
ولو قيل في التعليل لانه وسيلة النسبة الاكبر الى الاصغر فيكون في المعنى وسطا
لكان اولى قال سواء كان موضوعا ومحمولا ومقدما وتاليا اقول سواء كان
الحد الاوسط موضوعا ومحمولا كما في المثال الاول المركب من حمليتين للقياس
الاقتراني او مقدما وتاليا كما في المثال المذكور الثاني المركب من متصلتين
للقياس الاقتراني ايضا قال وقد مر مثالها انفا اقول اي قد مر مثال كون الحد
الاوسط موضوعا ومحمولا ومثال كونه مقدما وتاليا اي قبل هذا اشار بقوله
انفا الى المثال الاقتراني لا الى الاقتراني والاستثنائي معا كما توهم بعض
الشارحين واثبت الخبط للشارح الكاتي حيث قال وقيل يسمى حدا اوسط

لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا ومحمولا او مقدما وتاليا وقد مر
مثالهما انفا واشار الى مثال الاقتراني والاستثنائي ثم قال قوله هذا خبط منه لان الحد
الاوسط الذي ذكروه لا يكون الا في الاقتراني دون الاستثنائي يعرف ذلك من تتبع كتبهم
وكلامهم هذا كلامه اقول منشأ التوهم عدم تتبع نسخ الكتاب لان المثال الثاني للاقتراني
اي محيي الدين
قد سقط عن بعض النسخ سهوا من قلم الناسخ فرأى المتوهم هذا البعض فتوهم ان
انفا اشارة الى المثال الاقتراني والاستثنائي معا ومن هذا عرفت ان الاشكال الاربعة
المذكورة في المنطق لا يتصور الا في القياس الاقتراني دون الاستثنائي لانه اخص
في الاغلب انما قيد خصية الموضوع واعمية المحمول بالاغلب لانهما قد يكونان
متساويين نحو كل انسان ضاحك وكل ضاحك ناطق ينتج من الشكل الاول كل
انسان ناطق وهما متساويان قال والمقدمة من المقدمات القياس التي فيها
الاصغر اقول يسمى المقدمة المشتملة على الاكبر الاصغر الصغرى لكونها ذات الاصغر
وصاحبته والمقدمة المشتملة على الاكبر الكبرى لكونها ذات الاكبر وصاحبته وتسمى
الصغرى والكبرى بالمقدمة ايضا لتقدمها على الهيئة اللازم وكقول اللازم باعتبار
حصوله من القياس يسمى نتيجة وباعتبار استحصاله منه اي من القياس مطلوبا قال ويسمى
قرينة وضربا اقول اي تكون الصغرى مقرونة بالكبرى ومضروبة فيها سواء كان الاقتراني
اقتران موجبتين كليتين او جزئيتين او سالبتين كليتين او جزئيتين او موجبة وسالبة
قال ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول اقول

وانما وضعت الاشكال الاربعة على هذا الطريق لان الاول على النظم الطبعي لانه
هو الانتقال من موضوع المطلوب الى الحد الاوسط ثم منه اي من الحد الاوسط الى
محموله اي الى المطلوب حتى يلزم من الانتقالين الانتقال من موضوع المطلوب الى محموله
وهذا لا يوجد الا في الشكل الاول فلهذا وضع في المرتبة الاولى ثم وضع الشكل الاول
الثاني لانه اقرب من الاشكال الباقية اليه اي الى الاول لمشاركته اياه في الصغرى وهي
اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول
انما يطلب لاجله ثم وضع الشكل الثالث لان له قربا ما الى الاول لمشاركته اياه
في كبراه وهي اخس المقدمتين لاشتمالها على محمول الموضوع المطلوب الذي هو
اخس من الموضوع لانه انما يطلب لاجله الموضوع ثم وضع الشكل الرابع لانه
لا قرب له الى الاول اصلا لمخالفته اياه في المقدمتين معا ووجه الحصر معلوم
من الشرح **قال** ومن هذه الباقية ما هو قريب الى الطبع **اقول** وانما كان الشكل
الاول من بين الاشكال الاربعة اقرب الى الطبع لكونه على نظم الطبع في الاستدلال
على المطلوب كما مر بخلاف البواقي منها ولهذا كان البواقي مرتدة الى الاول
عند الاحتياج اليها وان اردت ان ابين لك طريق الارتداد فيها فلا يكن
منك غفلة فيما يجي بعد ذلك **قال** اعلم ان شكل الثاني انما ينتج اذا كانت
مقدمتاه **اقول** اعلم ان انتاج كل شكل من الاشكال الاربعة بشرطين احدهما
بحسب الكيفية وثانيهما بحسب الكمية واما الشرط الذي بحسب الكيفية ففي الشكل الثاني

اختلاف

اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب بان يكون احديهما موجبة والاخرى سالبة
واما الذي بحسب الكمية ففيه كلية الكبرى وذلك لانه لو لم يتحقق احد الشرطين
يحصل الاختلاف في النتيجة وهو صدق القياس تارة مع النتيجة الموجبة واخرى
مع النتيجة السالبة والاختلاف في النتيجة موجب لعدم الانتاج لان معنى
الانتاج ان يستلزم ذات القياس النتيجة وصدق القياس تارة مع الايجاب
واخرى مع السلب يدل على ان كل واحد من الايجاب والسلب ليس بلازم لذات القياس
لان ما هو بالذات لا يختلف اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الاول
فلانه لو اتفق المقدمتان في الكيف اي في الايجاب والسلب فاما ان تكونا موجبتين
او سالبتين واياما كان يتحقق الاختلاف اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق
كل فرس حيوان وكل صاهل حيوان والحق الايجاب وهو كل فرس صاهل ولو بدلنا
الكبرى بقولنا كل انسان حيوان كان الحق السلب وهو لا شيء من الفرس بانسان
واما اذا كانتا سالبتين فلصدق قولنا لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء
من الناطق بفرس والحق التوافق وهو قولنا كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى
بقولنا ولا شيء من الحمار بفرس لكان الحق التباين وهو قولنا لا شيء من الانسان
بحمار واما لزومه على تقدير انتفاء الشرط الثاني وهو كلية الكبرى فلانه لو كانت
الكبرى جزئية فاما ان يكون موجبة جزئية او سالبة جزئية وعلى كلا التقديرين
يتحقق الاختلاف في النتيجة اما على تقدير كون الكبرى موجبة جزئية فلصدق قولنا

لاشيء من الفرس بانسان وبعض الحيوان انسان والحق الايجاب وهو كل فرس حيوان
ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الناطق انسان كان الصادق السلب وهو قولنا
لاشيء من الفرس بناطق واما على تقدير كونها سالبة جزئية فلصدق قولنا كل
انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق والصادق التوقف وهو كل انسان
حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الفرس ليس بناطق فالحق التباين وهو
لاشيء من الانسان بفرس فقرائن النتيجة باعتبار هذين الشرطين اربعة لان
الضروب الممكنة الانعقاد في كل شكل من الاشكال الاربعة بحسب الكلية والجزئية اي الكلية
والجزئية وبحسب الكيفية اي الايجاب والسلب ستة عشر ضربا لان القضية المعتبرة
ليست الا المحصورة لان الشخصية منزلة الكلية لانتاج الشخصية في كبرى الشكل
الاول فانا اذا قلنا هذا عمرو وعمرو ناطق ينتج بالضرورة هذا ناطق وان المهملة
في قوة الجزئية فيكون القضية المعتبرة هي المحصورة والمحصورات اربعة الموجبة الكلية
والسالبة الكلية والموجبة الجزئية والسالبة الجزئية وهي كلها معتبرة في الصغرى
وفي الكبرى فاذا انضم احدى الصغريات الاربع من المحصورات الاربع الى احدى الكبريات
الاربع منها يحصل من هذه الانضمام ستة عشر ضربا بان يكون الصغرى موجبة والكبرى
موجبة كلية ايضا او سالبة كلية او موجبة جزئية او سالبة جزئية وبان يكون الصغرى
سالبة كلية والكبرى سالبة كلية ايضا او موجبة كلية او موجبة جزئية او سالبة جزئية
وبان يكون الصغرى موجبة جزئية والكبرى موجبة جزئية ايضا او موجبة كلية او سالبة

جزئية

جزئية وبان يكون الصغرى سالبة جزئية والكبرى سالبة جزئية ايضا او
او موجبة كلية او سالبة كلية او موجبة جزئية لكن اشتراط الشرط الاول
وهو اختلاف المقدمتين اسقط ثمانية اضرب وهي الصغرى الموجبة الكلية
مع الكبرى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى
الموجبة الجزئية والموجبة الكلية او الصغرى السالبة الكلية مع كبرى السالبة
الكلية والسالبة الجزئية واشتراط الشرط الثاني وهو كلية الكبرى اسقط اربعة
من الثمانية الباقية من ستة عشر ضربا وهي الاربعة الساقطة من الباقية فهي الصغرى
الموجبة الكلية مع كبرى السالبة الجزئية وصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة
والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة صح
الجزئية وصغرى السالبة الجزئية مع كبرى الموجبة الجزئية فلم يبق من هذا القرائن
الستة عشر بعد الاسقاط الاربعة اضرب الضرب الاول من موجبة كلية صغرى
وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية لان النتيجة تابعة لاخس المقدمتين
والسالبة الكلية اخس من الموجبة الكلية كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء
من الحجر بحيوان ينتج لا شيء من الانسان بحجر وبيانه اي بيان انتاج هذه القرينة
تلك النتيجة بطريق الخلف والعكس المستوي اما بطريق الخلف في هذا الشكل فهو
ان يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل ذلك النقيض صغرى لان نتيجة هذا الشكل سالبة
كلية فيكون نقيضها موجبة جزئية والموجبة الجزئية يصلح ان يكون صغرى للشكل
الاول ويجعل كبرى القياس وهي السالبة الكلية كبرى ولهذه الصغرى وهي نقيض

النتيجة لان ما اي كبرى القياس لكليتها وان كانت سالبة كلية يصلح ان يكون كبرى
للشكل الاول فينتظم من النتيجة وكبرى القياس قياس في الشكل الاول لينتج بما ينا قض
للصغرى في شكل الاول الثاني فيقال لولم يصدق لا شيء من الانسان بحجر يصدق
نقيضه وهو بعض الانسان حجر والا لزم ارتفاع النقيضين وهو محال فصدق
ونضم ذلك النقيض الى الكبرى القياس هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بحيوان
ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بحيوان وهو ينا قض صغرى الشكل الثاني
وهو كل انسان حيوان هذا خلف اي المحال اللازم وهو قولنا بعض الانسان
ليس بحيوان باطل وهذا الخلف لا يلزم من صورة الشكل الاول لانها بديهية الانتاج
فيكون الخلف من المادة وليس من الكبرى لانها مفروضة الصدق فتعين ان يكون
هو من نقيض الموجبة النتيجة وهو الصغرى للشكل الاول فيكون نقيض النتيجة
محالا فالنتيجة للشكل الثاني حق واما طريق العكس فيه فبان يعكس الكبرى بالعكس
المستوي ليرتد الى الشكل الاول وينتج النتيجة المذكورة هكذا كل انسان حيوان ولا شيء
من الحيوان بحجر ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان بحجر وهو المطلوب الضرب الثاني
على الاول وهو ان يكون الصغرى سالبة كلية والكبرى موجبة كلية وهو ينتج سالبة
كلية ايضا كقولنا لا شيء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان ينتج لا شيء من الحجر
بانسان ويبين بالخلف والعكس ايضا اما الخلف فبالطريق المذكورة وهو ان ياخذ
نقيض النتيجة ويجعل صغرى ويجعل كبرى القياس كبرى لهذه المذكورة الصغرى

فينتظم

فينتظم منهما قياس في الشكل الاول لينتج بما ينا قض الصغرى فيقول لولم تصدق
لا شيء من الحجر بانسان لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان ونضم الى الكبرى هكذا
بعض الحجر انسان وكل انسان حيوان فينتج من الشكل الاول بعض الحجر حيوان وقد كان
الصغرى لا شيء من الحجر بحيوان هذا خلف وهذا الخلف ليس من الصورة لكونها بديهية
الانتاج فيكون من المادة وليس كذلك من الكبرى لانها مفروضة الصدق فتعين
ان يكون هو من نقيض النتيجة فيكون محالا فالنتيجة حق وهو المطلوب واما
طريق العكس ههنا فلا يمكن عكس الكبرى لان الكبرى لكونها موجبة كلية لا ينعكس
الا موجبة جزئية والجزئية لا تنتج في الكبرى الشكل الاول بل بطريق العكس ههنا
بعكس الصغرى وجعلها اي جعل الصغرى المنعكسة كبرى لكونها سالبة كلية وجعل
كبرى القياس صغرى لكونها موجبة كلية ينتج من الشكل الاول نتيجة منعكسة الى النتيجة
المطلوبة من الشكل الثاني فانا اذا عكسنا قولنا لا شيء من الحجر بحيوان الى لا شيء من الحيوان
بحجر وجعلناها كبرى وكبرى القياس صغرى وقلنا كل انسان حيوان لا شيء من الحيوان
بحجر ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان بحجر وهو ينعكس بعكس المستوي اي
لا شيء من الحجر بانسان وهو المطلوب الضرب الثالث من موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الانسان ناطق ولا شيء من
الفرس بناطق فبعض الانسان ليس بفرس بالخلف والعكس كما مر في الضرب الاول
الضرب الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا

بعض الحيوان بانسان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ليس بناطق بالخلف
دون العكس لانه لا يمكن بيانه بالعكس لا بالعكس الكبرى لانها تنعكس جزئية
لان الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية والجزئية لا يصلح ان يكون كبرى
للشكل الاول كما يجيء ولا بعكس الصغرى لانها لا تقبل العكس لكونها سالبة
جزئية وعلى تقدير قبولها العكس بخصوص المادة لا يقع في الصغرى للشكل الاول
لكون عكس سالبة الجزئية سالبة ولا في كبراه لكونها جزئية والحال ان ايجاب
الصغرى وكلية الكبرى شرط في الشكل الاول اعلم ان في بيان الضربين الاخيرين
طريقا اخر وهو الافتراض الا انا نترك هذا الطريق لئلا يؤدي الى الملال
واما الشكل الثالث فشرط انتاجه بحسب الكيفية ايجاب الصغرى وبحسب الكمية
كلية احدى المقدمتين اي الصغرى والكبرى اما كون ايجاب الصغرى شرطا فلانها
لو كانت سالبة فاما ان يكون الكبرى موجبة او سالبة واياما كان يتحقق الاختلاف
الموجب لعدم الانتاج اما اذا كانت موجبة فكقولنا لا شيء من الناطق بصاهل
وكل ناطق حيوان والحق التوافق وهو كل صاهل حيوان ولو بدل الكبرى بقولنا
كل ناطق انسان كان الحق التباين وهو قولنا لا شيء من الصاهل بانسان
واما اذا كانت سالبة فكقولنا لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء من الانسان
بصاهل والحق الايجاب وهو كل فرس صاهل ولو بدل الكبرى بقولنا لا شيء
من الانسان بحمار كان الحق السلب وهو لا شيء من الفرس بحمار واما كون كلية احدى

كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا ب بعض ج ليس ا بالخلف
والعكس كما مر والافتراض وهو ان نفرض ذات موضوع الصغرى
د وكل د ب وكل د ج ثم نضم المقدمة الاولى الى الكبرى ونقول
كل د ب ولا شيء من ا ب ينتج اول هذا الشكل لا شيء من د ا
ثم نعكس المقدمة الثانية الى بعض ج د ونضم نتيجة الثاني
الاول هكذا بعض ج د ولا شيء من د ا ينتج من الشكل
الاول بعض ج ليس ا وهو المط والافتراض يكون ابدا
من قياسين احدهما من ذلك الشكل ويكون من ضرب
اجلى والاخر من الشكل الاول من شروط المنتسب للنفط الرازي

المقدمتين شرطا فلانهما لو كانتا جزئيتين يلزم الاختلاف في النتيجة كقولنا بعض
الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق والحق التوافق وهو كل انسان ناطق ولو بدل الكبرى
بقولنا بعض الحيوان فرس فالحق التباين وهو لا شيء من الانسان بفرس هذا على تقدير
كون الكبرى موجبة جزئية واما اذا كانت سالبة جزئية فكقولنا بعض الحيوان فرس
وبعض الحيوان ليس بصاهل والحق هو التوافق وهو كل فرس صاهل ولو بدل الكبرى بقولنا
الكبرى بقولنا بعض الحيوان ليس بناطق كان الحق التباين وهو لا شيء من الفرس بناطق
فاذا سقط عشرة اضرب من الضروب الستة عشر ثمانية سقط بالشرط الاول
وهي اي الثلثة الثمانية الساقطة من الشرط الاول الصغرى السالبة الكلية مع
الكبريات الاربع والصغرى السالبة الجزئية مع الكبريات الاربع واثنان من الشرط الثاني
وهما الضربان الحاصلان من موجبة جزئية صغرى ومن الجزئيتين كبرى بقي الضروب
المنتجة ستة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان
اي مركب من موجبتين
وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وبيان انتاجه من وجهين احدهما الخلف و
طريق الخلف في هذا الشكل ان يجعل نقيض النتيجة الكلية كبرى لان الشكل الثالث
لا ينتج الا جزئية ونقيض الجزئية الكلية ويجعل صغرى القياس لكونها موجبة صغرى
لنقيض النتيجة فينتظم منهما قياس في الشكل الاول منتج لما ينافي الكبرى فنقول
لو لم يصدق بعض الحيوان ناطق لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بناطق ونضم ذلك
النقيض الى صغرى القياس هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بناطق ينتج من

من الشكل الاول لا شيء من الانسان بناطق وهو مناف للكبرى القياس لا نقيض لها
لان نقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية لا السالبة الكلية وثانيهما العكس الصغرى
ليرجع الى الشكل الاول وينتج النتيجة المقصودة بعينها وهي المطلوب الثامن موجبة
كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل فرس حيوان ولا شيء
من الفرس بحمار فبعض الحيوان ليس بحمار بيانه بعكس الصغرى لينتج النتيجة المطلوبة
وبالخلف نتج ما هي ينافي الكبرى لا ما ينافيها كما مر في الضرب الاول بلا فرق الثالث
من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض الحمار حيوان
وكل حمار ناهق فبعض الحيوان ناهق بيانه بعكس الصغرى ليرتد الى الشكل الاول
فينتج النتيجة المطلوبة وبالخلف وهو ان نجعل نقيض النتيجة الكلية الكبرى وصغرى
القياس صغرى ينتج من الشكل الاول ما يناقض الكبرى الرابع الموجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الانسان
بحمار فبعض الحيوان ليس بحمار بيانه بعكس الصغرى وبالخلف يعلم مما مر في الضرب
الثالث الخامس من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج موجبة جزئية كقولنا
كل فرس حيوان وبعض الفرس صاهل فبعض الحيوان صاهل بيانه بالخلف لينتج
من الشكل الاول ما يناقض الكبرى وبعكس الكبرى وجعل عكس الكبرى صغرى لجزئية
لا بعكس الصغرى لان الكبرى جزئية لا يصلح ان يكون كبرى للشكل الاول وصغرى
القياس كبرى لكونها كلية ينتج من الشكل الاول ما ينعكس الى المطلوب السادس من موجبة

كقولنا بعض الصاهل فرس وكل فرس حيوان فبعض الصاهل حيوان

كلية

كقولنا كل انسان ناطق وكل ناطق صاهل فكل انسان صاهل

كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل انسان ناطق
وبعض الانسان ليس بصاهل فبعض الناطق ليس بصاهل بيانه بالخلف لينتج من
الشكل الاول ما يناقض الكبرى لا يمكن بيانه بالعكس لا بعكس الصغرى لان
الكبرى جزئية والجزئية لا يقع كبرى الشكل الاول ولا بعكس الكبرى لانها لا تقبل
العكس وعلى تقدير قبولها العكس لا يصلح ان يكون صغرى او كبرى للشكل الاول واما
الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب كمية المقدمات وكيفيتها ان لا يجتمع فيه خستان من جنس
واحد اعني السلب والجزئية لا في مقدمة واحدة ولا في مقدمتين سواء كانت الخستان
من جنس واحد كما اذا كانت المقدمتان اي الصغرى والكبرى سالبتين او جزئيتين او من
جنس مختلفين كما اذا كانت احدى المقدمتين سالبة والاخرى جزئية الا ان يكون
الصغرى موجبة جزئية فانه يجب اجتماع الخستين ح لان كون الكبرى سالبة كلية
يجب في الشكل الرابع على تقدير كون الصغرى موجبة جزئية اما الشرط الاول اي عدم
اجتماع الخستين على تقدير عدم كون الصغرى موجبة جزئية فلانه يلزم الاختلاف
لو اجتمع الخستان في الشكل الرابع على تقدير ان لا يكون الصغرى موجبة جزئية يلزم
الاختلاف الموجب لعدم الانتاج كقولنا لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء من الحمار
بانسان والحق التباين وهو لا شيء من الفرس بحمار ولو بدلنا الكبرى بقولنا لا شيء
من الصاهل بانسان كان الحق التوافق وهو كل فرس صاهل وكقولنا لا شيء من الانسان
بفرس وبعض الحيوان انسان والحق التوافق وهو كل فرس حيوان ولو بدلنا الكبرى

كون الصغرى موجبة

بعض الفرس ليس بحيوان

بعض الفرس ليس بناطق

بقولنا بعض الناطق انسان كان الحق التباين وهو لا شيء من الفرس بناطق
وكقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان ليس بانسان والحق التوافق وهو
كل فرس حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الحمار ليس بانسان كان الحق السلب
وهو لا شيء من الفرس بحمار وكقولنا كل ناطق انسان وبعض الحيوان ليس بناطق
والحق التوافق وهو كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الحمار ليس
بناطق كان الحق السلب وهو لا شيء من الانسان بحمار وكقولنا بعض الحيوان ليس
بانسان وكل ناطق حيوان والحق التوافق وهو كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى
بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق التباين وهو لا شيء من الانسان بفرس وكقولنا
بعض الانسان ليس بفرس وبعض الصاهل ليس بانسان والحق التوافق وهو كل فرس صاهل
ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الناطق ليس بانسان كان الحق التباين وهو لا شيء من
الفرس بناطق وكقولنا بعض الانسان ليس بفرس ولا شيء من الصاهل بانسان والحق
التوافق وهو كل فرس صاهل ولو بدلنا الكبرى بقولنا لا شيء من الحمار بانسان
كان الحق السلب وهو لا شيء من الفرس بحمار وكقولنا بعض الفرس ليس بحمار وبعض
الحيوان فرس كان الحق التوافق وهو كل حمار حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض
الصاهل فرس كان الحق السلب وهو لا شيء من الحمار بصاهل واما الشرط الثاني وهو
كون الكبرى سالبة كلية على تقدير كون الصغرى موجبة جزئية فلانه لو لم يكن كذلك فاما
ان يكون الكبرى موجبة كلية او موجبة جزئية او سالبة جزئية وعلى كل تقدير يلزم الاختلاف

بعض الفرس ليس بصاهل

في النتيجة

في النتيجة لا ينتج

وهو موجب للعقيم كقولنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان والحق التوافق
وهو كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق التباين وهو
لا شيء من الانسان بفرس وكقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الناطق حيوان والحق التوافق
وهو كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الفرس حيوان فالحق التباين
وهو لا شيء من الانسان بفرس وكقولنا بعض الفرس صاهل وبعض الحيوان ليس بفرس والحق
هو التوافق وهو كل صاهل حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الانسان ليس بفرس فالحق
التباين وهو لا شيء من الصاهل بانسان فاذا سقط باعتبار الشرط الاول ثمانية اضرب
وباعتبار الشرط الثاني ثلثة اضرب بقي الضروب المنتجة خمسة الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وبيانه
بعكس ترتيب المقدمتين وهو ان يجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى ليرتد الى الشكل
الاول فينتج نتيجة منعكسة الى المطلوب كقولنا كل ناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج من
الشكل الاول كل ناطق حيوان وهو ينعكس الى بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب والخلف
هو ان يجعل نقيض النتيجة لكليته كبرى وصغرى الاصل لايجابها صغرى فينتج على هيئة
الشكل الاول ويحصل نتيجة تنعكس الى ما ينافي الكبرى فنقول لو لم يصدق بعض
الحيوان ناطق لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بناطق ونجعله كبرى لصغرى القياس
وهو كل انسان حيوان ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان بناطق وهو ينعكس الى
لا شيء من الناطق بانسان وهو ينافي الكبرى كقياس الثاني من موجبتين والكبرى موجبة

جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل فرس صهال وبعض الحيوان فرس ينتج بعض الصهال
حيوان بيانه بعكس الترتيب والخلف كما مر لكن طريق الخلف ههنا ينتج نتيجة تنعكس
الى ما ينافض الكبرى الثالث من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة
كلية كقولنا لا شيء من الفرس بانسان وكل صهال فرس فلا شيء من الانسان بصهال بيانه
بعكس الترتيب كما مر والخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة لايجابه صغرى وكبرى
القياس لكليته كبرى لينتج من الشكل الاول نتيجة تنعكس الى ما ينافض الصغرى
فنقول لو لم يصدق لا شيء من الانسان بصهال لصدق نقيضه وهو بعض الانسان صاهل
ونجعل ذلك النقيض صغرى لكبرى القياس وهو كل صهال فرس ينتج من الشكل الاول
بعض الانسان فرس وهي تنعكس الى بعض الفرس انسان وقد كانت الصغرى لا شيء من الفرس
بانسان هذا خلف الرابع من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس بيانه
بعكس المقدمتين اي الصغرى والكبرى لا بعكس ترتيب المقدمتين ليرتد الى الشكل الاول
هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس وهو المطلوب
والخلف وهو بعين ما مر في ضرب الثالث الا ان النتيجة ههنا تنعكس الى ما ينافي
الصغرى لا الى ما ينافض الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض الفرس حيوان لا شيء من الحمار بفرس فبعض الحيوان ليس
بحمار بيانه بعكس الصغرى والكبرى والخلف كما مر في الضرب الرابع بعينه الا ان النتيجة

ههنا

ههنا تنعكس كلية الى ما ينافض الصغرى فعليك بالتأمل وكذلك يمكن بيان الانتاج
في الضرب الثاني والخامس من الشكل الرابع بالافتراض كما يمكن بيانه في الضروب الاربعة
الاخيرة في الشكل الثالث هذا على رأي المتقدمين واما على رأي المتأخرين فالضروب
المنتجة للشكل الرابع ثمانية وهي الخمسة المذكورة مع الضروب الثلثة الاخيرة من الساقطات
وهي الصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية والصغرى مع الموجبة الكلية
مع الكبرى السالبة الجزئية والصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية فيكون
شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكيفية والكمية عندهم احد الامرين وهو اما ايجاب
الصغرى والكبرى مع كلية الصغرى واختلافهما بالايجاب والسلب مع كلية احدى المقدمتين
فان اردت ان تعرف تمسكات الفريقين والافتراض فارجع الى المطولات قال لان القسمة
العقلية اقول القسمة العقلية تقتضي بحسب المحصورات الاربعة في كل شكل ستة عشر
ضربا كما مر لكن سقط منها في الشكل الاول اثنا عشر ضربا وهي الصغرى السالبة الكلية
مع الكبريات الاربع والصغرى السالبة الجزئية مع المحصورات الاربعة كبرى والصغرى
الموجبة الكلية مع الجزئيتين كبرى او الصغرى الموجبة الجزئية مع الموجبة الجزئية او
السالبة الجزئية كبرى لكون ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرطا في انتاج الشكل الاول
فبقي الضروب المنتجة اربعة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية
الثاني من كليتين والكبرى السالبة كلية ينتج سالبة كلية الثالث من موجبتين
والصغرى موجبة جزئية الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة

جزئية ومثالها مذكورة في الشرح ومن هذا عرفت ان الشكل الاول ينتج المحصورات
الاربعة بخلاف الاشكال الباقية كما عرفت وانتاج هذه الضروب الاربعة
بيّنة بذاتها لا تحتاج الى برهان **قال** والمراد من المتصلين المتصلتان اللزوميتان
لا الاتفاقيتان **اقول** لانه لا فائدة في انتاج الاشكال المركبة من الاتفاقيات لان
العلم بالقياس في الاشكال المركبة من الاتفاقيتين موقوف على العلم بوجود الصانع
الاصغر والاكبر في نفس الامر الواقع فيكون الاصغر والاكبر معلوم الاجتماع من غير
التفات الى الوسط فلا يكون الوسط محتاجا اليه **قال** كل عدد اما زوج واما فرد وكل
زوج فهو زوج الزوج **اقول** اعلم ان الزوج عدد ينقسم بمتساويين كالثلثة والخمسة
كالاربعة والستة والفرد عدد لا ينقسم بمتساويين وزوج الزوج عدد يقبل
التنصيف الى الواحد كالاربعة والثمانية والستة عشر وزوج الفرد عدد لا يقبل
التنصيف الى الواحد كالستة والعشرة والاثني عشر ومن فسر زوج الفرد بانه عدد
لا يقبل التنصيف اكثر من مرة واحدة فقط اخطأ سواء كانت الحملية صغرى
والمتصلة كبرى او بالعكس واما مثال ما كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى
فكقولنا كل ج ب وكلما كان ج ب فا ينتج من الشكل الاول كلما كان ج ب
فج ا **قال** سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس **اقول** بيان
العكس ما ذكر في الشرح اما مثال ما كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى فكقولنا
كل ج ب وكل ب اما ا واما د وكل ج اما ا واما د **قال** القياس الاستثنائي مركب

من مقدمتين

من مقدمتين احديهما اي احدى المقدمتين شرطية والمقدمة الاخرى وضع احدى
جزئي الشرطية اي اثبات احد جزئيها ليلزم اثبات الجزء الاخر كما في المتصلة اللزومية
او رفع جزء الاخر كما في المنفصلة العنادية او رفع احد جزئي الشرطية ليلزم رفع
الجزء الاخر كما في المتصلة او اثباته كما في المنفصلة **قال** فنقول الشرطية الموضوعة
في القياس الاستثنائي ان كانت منفصلة **اقول** القضية الشرطية الموضوعة في القياس
الاستثنائي ان كانت متصلة لزومية فالاستثناء منها يتصور على اربعة اوجه
استثناء عين المقدم واستثناء عين التالي واستثناء نقيض المقدم واستثناء نقيض
التالي فالاول وهو استثناء عين المقدم والرابع وهو استثناء نقيض التالي ينتجان
دون الثاني وهو استثناء عين التالي والثالث وهو استثناء نقيض المقدم اما استثناء
عين المقدم فينتج عين التالي لان وجود الملزوم يستلزم وجود اللازم والا لزم
انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل الملازمة واما استثناء نقيض التالي فينتج
نقيض المقدم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والا لزم وجود الملزوم
بدون اللازم فيبطل الملزوم ايضا واما استثناء عين التالي فلا ينتج عين المقدم
لان وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم بجواز ان يكون اللازم اعم ووجود
الاعم لا يستلزم وجود الاخص واما استثناء نقيض المقدم فلا ينتج نقيض
التالي لان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم بجواز ان يكون اللازم اعم
وانتفاء الاخص لا يستلزم انتفاء الاعم **قال** فان كانت الشرطية الموضوعة

في القياس الاستثنائي منفصلة اقول القضية الشرطية الموضوعة في القياس
الاستثنائي اما ان يكون منفصلة حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو فان
كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين المقدم ينتج نقيض التالي لامتناع الجمع
بينهما واستثناء عين التالي ينتج نقيض المقدم بعين ما مر واستثناء نقيض المقدم
ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج عين المقدم لامتناع الخلو بينهما وان
وعين صح
كانت منفصلة مانعة الجمع فاستثناء عين المقدم ينتج نقيض التالي واستثناء عين
التالي ينتج نقيض المقدم لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض المقدم لا ينتج عين
التالي ونقيض التالي لا ينتج عين المقدم لجواز الخلو بينهما وان كانت منفصلة
مانعة الخلو فيعكس مانعة الجمع لامتناع الخلو وجواز الجمع **قال** واليقين هو اعتقاد
الشيء بانه لا يمكن **اقول** القيد الاول اعني قوله لا يمكن ان يكون الا كذا يخرج الظن
وهو الاعتقاد الراجح العاري عن الجزم المحتمل للطرف الاخر احتمالا مرجوحا ويخرج
الوهم ايضا وهو الاعتقاد المرجوح العاري عن الجزم المحتمل للطرف الاخر احتمالا
راجحا والقيد الثاني اعني قوله مطابقا للواقع يخرج الجهل المركب وهو عبارة عن
عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما مع الاعتقاد بانه لا يمكن ان يكون الا كذا
مطابقا للواقع لكنه يخرج الجهل المركب هو عبارة عن عدم العلم عما من شانه
ان يكون عالما مع الاعتقاد بانه لا يمكن ان يكون الا كذا والقيد الثالث
اعني قوله غير ممكن الزوال يخرج اعتقاد المقلد فانه وان كان اعتقادا بانه

لا يمكن

لا يمكن ان يكون الا كذا مطابقا للواقع لكنه يمكن زواله اذ يجوز ان يزول الاعتقاد عنه عند
تشكيك مشكك **قال** واما اليقينيات فاقسام **اقول** لما عرف البرهان انه قياس مؤلف
من مقدمات يقينية اراد ان يبين المقدمات اليقينية فقال اما اليقينيات فاقسام
اي المقدمات اليقينية الضرورية ستة اقسام وانما انحصرت المقدمات الضرورية في
الستة لان الحاكم بصدق القضايا الضرورية اما العقل او الحس او المركب من الحس
والعقل لان المدرك منحصر في العقل والحس فان كان الحاكم العقل فلا ما ان يكون
حكمه بمجرد تصور طرفي القضية او بواسطة فان كان حكم العقل بمجرد تصور
الطرفين سواء كان تصور الطرفين بالكسب او بالبداهة سميت تلك القضايا اوليات
وان لم يكن حكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين بل بسبب وسط لا تغيب عن الذهن
بل يحضر فيه عند تصور الطرفين سمي تلك القضايا قضايا قياساتها معها وتسمى
ايضا قضايا فطرية وان كان الحاكم هو الحس فهو من المشاهدات فان كان من
الحواس الظاهرة سميت تلك القضايا حسيات فان كان من الحواس الباطنة سميت
تلك القضايا وجدانيات وان كان الحاكم مركبا من العقل والحس فلا ما ان يكون الحس
حس السمع او غيره فان كان الحس حس السمع فهي المتواترات وان كان الحس
غير حس السمع فاما ان يحتاج العقل في الى تكرر مشاهدة ترتب المحمول على الموضوع لانضمام
قياس خفي الى تلك القضايا وهو انه لو كانت تلك الترتب اتفاقيا لما كان دائما
او اكثريا اولا يحتاج فان احتاج فهي المجربات فان لم يحتج الى تكرار المشاهدة

ونهي الحدث وصنّاعها ما ذكر في الشرح والوسط ما يقترن بقولنا لانه
عرفوا الوسط بانه ما يقترن بقولنا لانه حين يقال في اثبات المدعي لانه
حين يقال في اثبات المدعي لكذا وكذا كقولنا لانه متغير في اثبات العالم حادث و
المقارنة بلفظ لانه هو المتغير وهو الوسط والمناسب بقولنا ان يقال حين تقول
لانه كذا وكذا لانه يقال حين يقال لانه كذا وكذا في الاصطلاحات المنطقية
المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورات اولا اعلم ان القياس اما مركب
يقينية لانتاج اليقين او مركب من مقدمات غير يقينية اما المركب من المقدمات
اليقينية وهو البرهان كما ذكرنا واما المركب من غير اليقينية فالاقيسة الاربعة
الباقية اذا عرفت هذا فاعلم ان المقدمات الغير اليقينية ستة احدها المشهورات
وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة اعتراف الكل بها لاجل مصلحة عامة كقولنا العدل
حسن والظلم قبيح او بسبب رحمة كقولنا مراعاة الضعفاء محمودة او بسبب استحياء كقولنا
كشف العورة مذموم ويقال له الشنيع وثانيها المسلمات وهي قضايا ياخذها احد
الخصمين مسلمة من صاحبها ليبني عليها الاحكام لدفع الخصم وثالثها المقبولات وهي
قضايا يوخذ ممن يعتقد فيه اما المعجزة كالانبيا او الكرامة كالاوليا او المزيد
عقله كالعلما او المزيد دينه كالصلحا ورابعها المظنونات وهي قضايا يحكم
العقل بها بسبب ترجيح جانب الحكم وخامسها المخيلات وهي قضايا يذكر لترغيب
النفس في شيء او تنفيرها عنه ويؤثر في النفس اذا اوردت على النفس تاثيرا عجيبا

من قبض

من قبض او بسط سواء كانت صادقة او كاذبة وسادسها المشبهات بغيرها
وهي قضايا يحكم العقل بها على اعتقاد انها اولية او مشهورة او مقبولة او مسلمة
لاشتباهها بشيء منها فالجدل هو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة او منها ومن
المسلمات كقولنا وضع شيء لغير ما وضع له قبيح لانه ظلم وكل الظلم قبيح فوضع
شيء لغير ما وضع له قبيح وغرض المجادل من القياس الجدل الزام الخصم واسكاته
والخطابة قياس مؤلف من المظنونات او منها ومن المقبولات كقولك فلان يطوف
بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ففلان سارق وغرض الخطيب والواعظ
من القياس الخطابي ترغيب الناس الى فعل الخير وتنفيرهم عن الشر والشعر قياس
مؤلف من المخيلات كقولنا هذا عسل وكل عسل مرة مقياة فهو مرة مقيات وكقولنا
هذا خمر وكل خمر ياقوت سيالة وغرض الشاعر من القياس الشعري انفعال
النفس بالترغيب في النفس الاول تنفر عن اكل العسل نفرة الغنم عن الذئب
وفي الثانية ترغيب في شرب الخمر رغبة العاشق الى معشوقه والمغالطة قياس
مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهورة وشبه الكاذب بالحق او بالمشهورة
اما من حيث الصورة او من حيث المعنى اما من حيث الصورة فكقولنا لصورة الفرس
المنقوش على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة
واما من حيث المعنى فلعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان
وفرس وكوضع كقضية فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج بعض الانسان

حسكاتي

[illegible]

فرس ويغلط فيه من حيث ان موضوع المقدمتين ليس بموجود اذ ليس
شئ موجود يصدق عليه انسان وفرس وكوضع القضية الطبعية مقام
المهملة كقولنا الانسان حيوان وكل حيوان جنس ينتج ان الانسان
جنس او مؤلف من مقدمات وهمية غير مطابقة
للواقع وهي قضية يحكم بها وهم الانسان
في امور غير محسوسة قياسا على الامور
المحسوسة كما يحكم بان كل موجود
متحيز لانه يدرك ان كل
ما هو مشاهد محسوس
فهو متحيز والغرض
من المغالطة
تغليط
خصم
ودفعه
ثمت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن سواه وغيره الصادر باختياره شره وخيره
والصلوة على محمد الذي انتشر نهيه وامره اما بعد فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء
اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجي لما كان على بعض
الاخوان متعسرا وعلى بعضهم متيسرا اردت ان اكتب بالتماسهم اوراقا تكشف بل تعسره
وتتمم تيسره والله خير الميسرين والموفقين قال ايساغوجي اقول اعلم ان للمنطقيين
اصطلاحات يجب استحضارها للمبتدئ اذا اراد ان يشرع في شيء من العلوم منها ايساغوجي
وهو لفظ يوناني يراد به الكليات الخمس وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض
العام وبهذه يتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلاث المطابقة والتضمن والالتزام
واقسام اللفظ والدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول
هو الدال والثاني هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء
آخر وكذا عرفت ان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به والدلالة تنقسم الى طبعية
وعقلية ووضعية والمراد من الدلالة ههنا الدلالة الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ

على المعنى وهي ثلثة اقسام لان اللفظ الدال على المعنى لا يخلو من ان يدل على تمام
ما وضع له او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول
فالدلالة دلالة بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن وان كان
الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل
على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له وانما سميت هذه الدلالة بالمطابقة
لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له وذلك من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا
ومثال ما يدل بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما اي على الحيوان فقط او على الناطق
فقط وانما سميت هذه الدلالة تضمنا لانه يدل على جزء الذي في ضمنه فيكون دالا على
ما في ضمنه ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتابة
وانما سميت هذه الدلالة التزاما لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه اي الموضوع
بل على الخارج اللازم وانما قيد قوله على ما يلازمه بقوله في الذهن لان الملازمة الخارجية
لو جعلت شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونها لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق
الشرط واللازم باطل وكذا الملزوم لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما لان
العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج قال
ثم اللفظ اما مفرد اقول لما فرغ عن بيان الدلالات الثلث شرع في بيان تقسيم اللفظ
فقول اللفظ ينقسم الى قسمين مفرد ومؤلف لانه اما لا يراد بالجزء منه دلالة على
جزء معناه كالانسان فانه لفظ لا يراد من جزئه دلالة على جزء معناه او يراد ذلك كقولك

رمي الحجارة فانه لفظ يدل جزئه على جزء معناه لان الرامي يدل على ذات من له الرمي
والحجارة يدل على جسم معين فان كان الاول فهو مفرد وان كان الثاني فهو مؤلف وقوله
لا يراد بالجزء منه دلالته صدقه على اربعة اقسام الاول ان لا يكون له جزء اصلا كق علما
والثاني ان يكون له جزء لا معنى له نحو زيد علما والثالث ان يكون له جزء ذو معنى لكن
لا يدل عليه نحو عبد الله علما والرابع ان يكون جزء له ذو معنى يدل عليه لكن لا يكون دلالته
مرادة نحو الحيوان الناطق علما لان معناه الماهية الانسانية مع التشخص قال والمفرد
اما كلي او جزئي اقول المفرد ينقسم الى كلي وجزئي لانه اما ان يكون نفس تصور مفهومه اي
من حيث انه مانع من وقوع الشركة فيه من اشتراكه بين كثيرين او لا يكون كذلك فان
منع نفس تصور مفهومه من اشتراكه بين كثيرين فهو الجزئي كزيد علما فانه اذا تصور مفهومه
امتنع عن صدقه على كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه من اشتراكه بين كثيرين فهو الكلي
كالانسان فان مفهومه عند العقل لم يمنع عن صدقه على كثيرين وانما قيد مفهوم الكلي
والجزئي بالتصور لان من الكليات ما يمنع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى الخارج
كواجب الوجود فانه بالنظر الى الخارج جزئي وبالنظر الى الذهن كلي فان الدليل الخارجي
يقطع عرق الشركة عنه لكن عند العقل لم يمتنع عن صدقه على كثيرين والا لم يفتقر الى دليل
اثبات الوحدانية قال والكلي اما ذاتي او عرضي اقول الكلي ينقسم الى ذاتي وعرضي لانه اما ان يكون
داخلا في حقيقة جزئياته او لا يكون فان كان داخلا في حقيقة جزئياته فهو ذاتي كا
كالحيوان بالنسبة الى الانسان فانه حقيقة زيد وعمرو وبكر والحيوان داخل فيه لكونه

مركبا

مركبا من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس وان لم يكن داخلا
في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن تلك الحقيقة فهو عرضي كالضاحك
بالنسبة الى الانسان فانه لم يدخل في حقيقة زيد وعمرو وبكر التي هي الانسان
لما مر من انه مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين انه خارج عنه
وعلى هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية بل يكون من العرضيات لانها تخالف الذاتي
بذلك التفسير وما يخالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي على ما ليس بعرضي فح
يكون الماهية ذاتية لا يقال الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا يجوز ان يكون
الماهية ذاتية والا لزم انتساب الشيء الى نفسه وهو ممنوع لانا نقول
هذه التسمية اي تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك
المحذور بل انما هي اصطلاحية فلا يرد ذلك قال والذاتي اما مقول
اقول هذا شروع في بيان الكليات الخمس اعلم ان الذاتي اما جنس او نوع
او فصل لانه اذا كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة فقط اي
لا الخصوصية ايضا فهو الجنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا
سئل عن الانسان والفرس معا بما هما كان الحيوان جوابا عنهما فاذا سئل
عن كل واحد من الانسان والفرس لم يصلح ان يقع جوابا عن كل واحد منهما
لانه ليس تمام ماهية كل واحد منهما بالانفراد لانك اذا افردت
الانسان بالسؤال فتقول ما هو فجوابه ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهيته

وكذا اذا افردت الفرس بالسؤال فقلت ماهو فجوابه الحيوان الصاهل لكونه
تمام ماهيته ويرسم الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق
فجواب ماهو قولا ذاتيا بحسب الشركة المحضة وقوله كلي ذي بدلا طائل تحته
وقوله مقول يتناول الجزئيات والكليات وقوله على كثيرين يخرج الجزئي
لما مر من الجزئي انما يقال على واحد شخص وقوله مختلفين بالحقايق يخرج
النوع لكونه مقولا على كثيرين متفقين بالحقايق قوله في جواب ماهو قولا
ذاتيا يخرج الكليات الباقية اعني الفصل والخاصة والعرض العام وان كان
الذاتي مقولا في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان
بالنسبة الى الافراد اعني زيدا وعمروا وبكرا وخالدا وغير ذلك لانه اذا سئل
عن زيد وعمرو وغير ذلك بما هم كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهم
ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل من زيد فقط كان الجواب الانسان ايضا
لانه تمام ماهيته المختصة به فتعين انه اعني النوع يكون مقولا في جواب ماهو
بحسب الشركة والخصوصية معا ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو بحسب الشركة قوله كلي زائد كما مر وقوله مقول
جنس يتناول الجزئي والكلي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين
بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لان النوع انما هو مقول على كثير متفقين
بالحقيقة بخلاف الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق وقوله

الفصل مقول على كثيرين في جواب ماهو اي شيء هو في ذاته واما الخاصة والعرض العام لانهما ...

كالانسان من تعريف الجنس وبهذا القيد يخرج ايضا فصل الانواع ...

لان هذه الثلثة لا يكون مقولا في جواب ماهو سؤال عن الماهية وكل من هذه الثلثة ليس تمام الماهية المتداخل

مختلفين بالعدد للنوع افراده مختلفة بالعوارض والتشخصات وقوله في جواب
ماهو يخرج الثلاثة الباقية المذكورة وان كان الذاتي غير مقول في جواب
ماهو بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو اعني المقول في جواب اي شيء
هو في ذاته ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فهو الفصل ولو قال او في وجوده ايضا
لكان قول الفصل اشمل ليدخل فيه الماهية المركبة من امرين متساويين او امور
متساوية اللهم الا ان يقال اكتفاءه بالجنس بناء على بطلانه تركيب الماهية
من امرين متساويين او امور متساوية وللقائل ان يقول فعلى هذا كان
اللازم عليه ان يذكر الجنس في التعريف وذلك اعني ما يميز الشيء عما يشاركه في
الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه اعني الناطق يميز الانسان
عما يشاركه في الحيوانية كالفرس والبغل والحمار وغيرها لانه اذا سئل عن الانسان
باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما
يطلب به ما يميز الشيء عن غيره وكل ما يميز الشيء عن غيره يصلح للجواب فالناطق
يصلح للجواب لتميز الانسان عن غيره ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشيء
في جواب اي شيء هو في ذاته قوله كلي جنس شامل للكليات وقوله يقال على الشيء
في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس
يقالان في جواب ماهو لا في جواب اي شيء هو والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا
وقوله في ذاته اي في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء لكن

ما يميز الشيء عن شيء كالجنس او في الوجود لكان اصوب

احدهما الى الاخر والاخر الى احدهما واذ كان الاول لزم الدور والثاني الترجيح

لانه جوهر وذاته بل في عرضه قال والعرض اما لازم او مفارق لانه اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا يمتنع عنها والاول هو العرض اللازم كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان والثاني هو العرض المفارق كالكاتب بالفعل بالنسبة اليه وكل واحد منهما اي من العرض اللازم والمفارق اما خاصة او عرض عام لانه اما ان يختص بحقيقة واحدة فقط فهو الخاصة كالضاحك بالقوة او بالفعل بالنسبة الى الانسان فان الضاحك بالقوة عرض لازم لا ينفك عن ماهية الانسان مختص بحقيقة واحدة وهي ماهية الانسان والضاحك بالفعل وهو عرض مفارق ينفك عن ماهية الانسان مختص بها ويرسم بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا قوله كلية مستدرك كما مر غير مرة وقوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات الخمس فقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحت حقائق وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لانه مقولتهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي وان لم يختص كل واحد من اللازم والمفارق بحقيقة واحدة بل يعم حقائق فوق واحدة فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره من الحيوانات فان المتنفس بالقوة عرض لازم غير منفك عن ماهيات الحيوانات وغير مختص بحقيقة واحدة والمتنفس بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهياتها غير مختص بواحدة ويرسم اي العرض العام بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا

عرضيا قوله كلي زائد كما مر قوله يقال على ما تحت حقائق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا يقال الا على حقيقة واحدة فقط وقوله قولا عرضيا يخرج الجنس لانه مقوله ذاتي لا عرضي وكون هذه التعريفات للكليات الخمس رسوما بناء على امكان ان يكون لها ماهيات اخر وراء تلك المفهومات التي ذكرناها الخ ملزومة مساوية لها لان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم من الحد والرسم لان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم قال القول الشارح العلم على قسمين احدهما القول الشارح والآخر الحجة لانه ان كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصوري فهو القول الشارح وان كان تصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصديق فهو حجة واذا عرفت هذا فقوله في تلك الاصطلاحات المنطقية المذكورة القول الشارح وهو التعريف اعم من ان يكون حدا او رسما لانه اما ان يكون بالذاتيات او العرضيات فان كان الاول فهو الحد وان كان الثاني فهو الرسم والحد قول دال على ماهية الشيء قوله على ماهية يخرج الرسم على كما سنبينه هذا هو تعريف الحد وقيل لم يحد تعريف لئلا يلزم التسلسل قلت لا نسلم لزوم ذلك التسلسل لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود نفس الوجود والحد ينقسم الى قسمين تام وناقص والحد التام هو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق ومثل هذا

فان قلت لم قدم المص الكليات على القول الشارح ولم يفصل العكس قلت لان الكليات جزء من القول الشارح لان الحد التام مركب من الجنس والفصل القريبين والحد الناقص مركب من الجنس البعيد والفصل القريب والجزء مقدم على الكل

فان قلت لم قدم المص القول الشارح على الحجة قلت لان القول الشارح تصور والحجة تصديق والتصور مقدم على التصديق

العالم حادث لانه متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث

التصور هو الذي حصول صورة الشيء في العقل

التصديق هو الذي يحصل حصول صورة الشيء في العقل مع الحكم

هو الحد التام اما كونه حدا فان الحد في اللغة المنع وهو لكونه مشتملا على
الذاتيات مانع من دخول الغير فيه واما كونه تاما فلكون الذاتيات مذكورة
بتمامها فيه والحد الناقص هو الذي يتركب من جنس بعيد للشيء وفصله القريب
الجسم البعيد كالجسم لكونه شاملا
كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عن الاول بما هو ولجب عنه بانه
جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا كما مر واما كونه ناقصا فلعدم
ذكر بعض الذاتيات فيه والرسم ايضا ينقسم الى قسمين التام والناقص واما
الرسم التام فهو الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة كالحيوان
الضاحك في تعريف الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان
هذا التعريف بالخاصة اللازمة للشيء هي اثر من اثار الشيء كان تعريفا بالاثر هو
كما يقال تعريفا بالرسم
الرسم واما كونه تاما فالتحقق المشابهة بينه وبين الحد التام من جهة انه وقع
فيه الجنس القريب قيد بامر مختص بالشيء واما الرسم الناقص فهو الذي يتركب
اي قيد كل واحد منهما اي من الحد التام والرسم التام
من عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة لا كل واحد منها تختص بحقيقة واحدة
او لا يختص كل واحد منها
كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم
القامة ضحاك بالطبع فان جملة هذه الامور العرضية مختصة بالانسان لا غير
بخلاف كل واحدة منها لوجود البعض منها في غيره ايضا اما كونه رسما فلما مر من
ان الخاصة اللازمة من اثر الشيء فيكون تعريفا بالاثر الذي هو الرسم واما
كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام حتى يتحقق المشابهة بالحد التام

الشيء عبارة عن الانسان والفصل عبارة عن الناطق والجنس عبارة عن الحيوان

ويقال تعريفا بالاثر

كتحققها

فان قلت لم قدم المص القضية على الحجة ولم يتعلق بالكل قلت لان القضية جزء من الحجة والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم ايضا عليه وضعا ليوافق الوضع الطبع

الباب الثاني في مباحث القضايا

كتحققها بين الرسم التام وبين الحد التام قال القضايا اي اقول لما فرغ
بيانه
من القول الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المرتبة الموصلة الى المطلوب
وهو العالم حادث
التصديقي القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهو
الذي يسميه بعضهم خبرا والقول هو المركب سواء كان لفظا مركبا كما في القضية
الملفوظة او مفهوما عقليا مركبا كما في القضية المعقولة وهو اي القول جنس
نحو زيد كاتب — نحو زيد قائم من غير التلفظ بل بالتصور
يتناول الاقوال التامة والناقصة وقوله ان يقال لقائله انه صادق فيه او
والمراد من الاقوال المسند والمسند اليه نحو زيد قائم
كاذب فيه فصل يحترز به عن الاقوال الناقصة والانشائيات من الامر والنهي
والمراد من الاقوال الناقصة الصفة مع الموصوف كا
والاستفهام وغيرها وهي اي القضية تنقسم الى قسمين احدهما حملية والاخرى شرطية
لان المحكوم عليه وبه في القضية ان كانا مفردين فالقضية حملية والا فالقضية
شرطية مثال الحملية كقولنا زيد قائم وفيه نظر لان المحكوم عليه وبه لا يلزم
القضية ترجع الى الحملية والشرطية على سبيل البدل
ان يكونا مفردين في الحملية كما يقال زيد ابوه قائم والشرطية اما شرطية
وان كانا حمليتين فالقضية
متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية اخرى او لا صدقها على تقدير صدق
بعدم صدقها
قضية اخرى وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق اخرى كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسالبة ان حكم فيها بسلب صدق قضية
على تقدير اخرى كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة
وهي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي بينهما ايجابا فالقضية
منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي

الاقوال التامة يصح هو الذي يصح السكوت عليه نحو زيد قائم
الاقوال الناقصة لا يصح السكوت على المخاطب

ووجه النظر من وجه اخر وهو ان يقال لا يلزم ان يكونا مفردين في حملية كما تقول زيد ابوه قائم

الحيوان الناطق والمركبات

لان المحكوم عليه وبه لا يكونان مفردين في الحملية لانه يقال زيد ابوه قائم الاول مفرد والثاني جملة فلهذا القضية حملية

شرطية ولا يلزم ان يكونا حمليتين لانه يلزم في هذه الصورتين حمل بعض الحمليات تحت الشرطية او بالعكس

وهي قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والمراد من الاخرى الاول دون الثاني

فان الحكم فيها بسلب وجود الليل على تقدير صدق طلوع الشمس

فان حكم بسلب التنافي بين كون الانسان اسود وبين كونه كاتبا لانه يجوز ان يكون الاسود كاتبا واذا لا يكون اسود ولا كاتبا

فان قيل بالفرق بين الحكم والنسبة الحكمية قلنا بينهما عموم وخصوص مطلق لانه اذا وجد الحكم وجد النسبة الحكمية واذا وجد النسبة الحكمية لا يلزم ان يوجد الحكم لان الحكم عارض النسبة ... العارض بخلاف العارضة لانه لا يوجد بدون المعروض والله اعلم

سلبا فالقضية منفصلة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون هذا الانسان
اسود او كاتبا قال والجزء الاول الى اخره اقول الجزء الاول اي المحكوم عليه
من القضية الحملية يسمى موضوعا لانه انما وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني
اي المحكوم به منها يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل عليه بشيء والنسبة
التي ترتبط بها المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية ولم يذكر المص الجزء الاخير
ولا بد منها في القضية لكونها جزء اخيرا منها والجزء الاول من القضية الشرطية تسمى
مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني منها تسمى تاليا لكونه تابعا له وهو من التلو
بمعنى التبع قال والقضية اما موجبة اقول تنقسم القضية ثانيا الى موجبة وسالبة
لان تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكما بان يقال الموضوع محمول فالقضية
موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول فا
لقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب قال وكل واحدة منهما اقول كل واحدة من
القضية الموجبة والسالبة اما ان يكون مخصصة او محصورة كلية مسورة كانت
كلية او جزئية او مهملة لانه ان كانت الموضوع في القضية شخصا معينا
فالقضية مخصوصة كما ذكرنا من مثال الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد
ليس بكاتب تسمى مخصوصة لخصوص موضوعها اي ان لا يكون موضوع القضية شخصا
معينا بل يكون كليا غير معين فان بين فيها كمية افراد الموضوع من الكلية
والجزئية فمحصورة مسورة واما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما كونها

مسورة فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع
حاصرا لها ومحيطا بها والسور ماخوذ من سور البلد فكما انه يحصر
البلد كذلك يحصر افراد الموضوع وهذه المحصورة اما ان يحكم فيها على كل
الافراد او على بعضها وعلى كلا التقديرين اما بالايجاب او بالسلب فان كان
الاول فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب او سالبة
كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب والسور في الموجبة الكلية نحو كل وفي
السالبة الكلية نحو لا شيء من الانسان ولا واحد كما ذكرنا وان كان الثاني
اي ان كان الحكم في القضية على بعض الافراد فالقضية جزئية مسورة
موجبة كقولنا بعض الانسان كاتب او سالبة كقولنا بعض الانسان
ليس بكاتب والسور في القضية الجزئية الموجبة نحو بعض وواحد وفي الجزئية
السالبة نحو ليس كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان
انسان وان لم يكن كذلك اي وان لم يكن الموضوع في القضية شخصا
معينا ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد او على بعضها فالقضية تسمى
مهملة نحو الانسان في خسر انما تسمى مهملة لاهمال بيان كمية الافراد التي
يحكم عليها فاذا كانت القضية مثلثة كما ذكر الشيخ في الشفا لا يقال
ان القضية الطبعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر عليها لانا نقول
الكلام في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبعية ليست بمعتبرة

لعدم انتاج اجزاء الاصطلاحات في وجهاء التقسيم لا يخل للانحصار **قال** والمتصلة اما لزومية **اقول** لما فرغ المص عن تقسيم الحملية شرع في تقسيم الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة اما الشرطية المتصلة فتنقسم الى قسمين احدهما لزومية والاخر اتفاقية لانه ان كان صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم للعلاقة بينهما ناشئا عن ذات المقدم توجب ذلك فالقضية متصلة لزومية والمراد من العلاقة ههنا ما بسببه يستلزم المقدم التالي كالعلية والمعلولية والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار واما المعلولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة فان وجود النهار معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان صدق التالي في المتصلة على تقدير صدق المقدم لا للعلاقة مذكورة بل على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق لانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وبين ناهقية الحمار حتى يجوز العقل استلزام ناطقية الانسان ناهقية الحمار بل توافق الطرفان على سبيل الصدق ههنا واما الشرطية المنفصلة فتنقسم الى ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو لانه ان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد

اما زوج

(Interlinear and marginal glosses, right page:) اي في القضية الشرطية — اي صدق التالي على تقدير صدق المقدم — اي العلاقة — اي ان كان صدق التالي لعلاقة بينهما — اي القضية الشرطية — الشي — والمراد من العلية ان يكون المقدم علة — بكان لازم و ملزوم — اي الامر العلية والمعلولية والتضايف — اي كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق — حقيقية — اي المقدم والتالي ايجابا والنكر

اما زوج واما فرد فانه حكم في هذه القضية بامتناع اجتماع الزوج والفرد على عدد وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت حقيقية لان التنافي بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخريين لانه يوجد فيه التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا وهذا يسمى حقيقة الانفصال وان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط فالقضية مانعة الجمع كقولنا هذا الشي اما شجر او حجر فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين الشجر والحجر في الصدق فقط لا في الكذب لجواز ان يكون الشي لا شجرا ولا حجرا وانما سميت هذه القضية مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها في الصدق وان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الكذب فقط اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وبين ان يغرق لا بين ان يكون في البحر وان لا يغرق لجواز ان يكون في البحر وان لا يغرق وانما سميت مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو بين جزئيها في الكذب **قال** وقد يكون المنفصلات **اقول** المنفصلات المذكورة يتركب كل واحد منها عن جزئين غالبا كما مر اي المنفصلات الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو وقد يتركب عن اكثر من جزئين اما المنفصلات الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حكم فيها بان هذه الجمع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن احدها وفيه نظر لان عين احد اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما وبالعكس

(Interlinear and marginal glosses, left page:) اي بين الصدق والكذب — وكما زيد لا طائر — هي العدد اما زوج او فرد وهذا الشي اما شجر او حجر ومثال الاكثر الجسم الحيوان اما نار او هواء او ماء او تراب — يعني لا يجوز ان يكون الشي حجرا وشجرا لكن يجتمعان في الكذب بان يكون هذا الشي لا حجرا ولا شجرا بل حمارا — وهو اربعة اقسام احدها ان يكون في البحر ولا يغرق والثاني ان يكون في البحر لكن يغرق والثالث ان لا يكون في البحر ولا يغرق والرابع ان لا يكون في البحر لكن يغرق والقسم الرابع باطل — مانعة الخلو ارتفاعهما محال واجتماعهما ممكن زيد في البحر ولا يغرق يمكن ان يكون في البحر ولا يغرق ويمتنع ان لا يكون في البحر ويغرق — يعني اذا وجد ان يكون في البر لا يوجد الغرق واذا وجد الغرق لا يوجد ان يكون في البر — اي تركيب القضية المنفصلة الكثر من جزئين نظر

عين مساو — عين ناقص — عين زائد
عين مساو — عين ناقص — عين زائد

لامتناع الخلو فلو تركب الحقيقة من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم الخلف لانه في المثال
المذكورة وهو قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو يلزم ان يستلزم كونه
غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا وينتج من هذا ان يستلزم
كونه زائدا كونه مساويا وقد كان بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقة
هذا خلف وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه
ناقصا غير مساو وينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زائد كونه غير مساو
وقد كان بينهما منع الخلو ايضا لكون المنفصلة حقيقة هذا خلف بل الحق ان الحقيقة
يتركب من حملية ومنفصلة كقولنا هذا العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد او زائدا
عليه او ناقصا عنه والجزء الثاني اعني قوله او زائدا منفصلة والجزء الاول حملية
هذا العدد اما مساو كذلك العدد او غير مساو له لكن اذا لم يكن مساويا له كان
زائدا عليه او ناقصا عنه فلما كانت هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية اقيمت مقامها
فظن انها مركبة من ثلثة اجزاء ولكنها بالحقيقة مركبة من الحملية والمنفصلة كما عرفت
فلا يتركب الحقيقة الا من جزئين وكذلك مانع الخلو بخلاف مانعة الجمع فانها قد تتركب
عن ثلثة اجزاء فصاعدا فلبيانها طويل لا يليق في هذا المختصر فليطلب في المطولات
قال التناقض **اقول** من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض وهو
اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما اي
احد القضيتين صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب

فان هاتين

فان هاتين القضيتين اختلفا بالسلب والايجاب اختلافا يقتضي لذاته ان يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة على حسب الواقع قوله اختلاف جنس يتناول الاختلاف
الواقع بين القضيتين والمفردين ومفرد وقضية وقوله القضيتين اخرج الاختلاف
الواقع بين غير القضيتين فانه لا يسمى ذلك الاختلاف تناقضا في عرفهم وقوله
بالايجاب والسلب اخرج الاختلاف الواقع بين القضيتين بالاتصال والانفصال و
الاختلاف بالكلية والجزئية بالعدول والتحصيل وغير ذلك وقوله بحيث يقتضي اخرج
الاختلاف الواقع بينهما بالايجاب والسلب لكنه لا بحيث يقتضي صدق احديهما
وكذب الاخرى نحو زيد ساكن زيد ليس بمتحرك لانهما صادقان وقوله لذاته يخرج
الاختلاف الواقع بينهما بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب
الاخرى لكن لا لذاته كذلك الاختلاف نحو زيد انسان زيد ليس بناطق فان الاختلاف
بين هاتين القضيتين انما يقتضي ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة
لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان او لان قولنا زيد انسان
في قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذلك الاقتضاء بواسطة لا لذاته **قال**
ولا يتحقق ذلك **اقول** القضيتان اللتان بينهما يقع التناقض لا يخلو
من ان يكونا مخصوصتين او محصورتين او مهملتين فان كانتا مخصوصتين
ولا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في ثمانية وحدات الاولى وحدة
الموضوع لانهما لو اختلفا في هذه الوحدة لم يتحقق التناقض نحو صدقهما معا وكذبهما معا

بل كبر استاده وحدة اوليتهم منفقا اولمن مخصص صلوح ابجرم تناوش
اى رفيع وحدة موضوع محمول زمان هم مكان هم اضافت فعل قوة
كل جزء شرط اى حفا ١٢

نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفا فيها لم يتناقض
نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر والثالث وحدة الزمان اذ لو اختلفا فيها لم يتناقضا
نحو زيد قائم ليلا زيد ليس بقائم نهارا والرابعة وحدة المكان لانهما لو اختلفا
فيها لم يتناقضا نحو زيد قائم في الدار زيد ليس بقائم في السوق والخامسة
وحدة الاضافة لانهما اذا اختلفا فيها لم يتحقق التناقض نحو زيد اب لعمرو
وزيد ليس باب لبكر والسادس وحدة القوة والفعل لانهما اذا اختلفا فيهما
بان يكون نسبة في احديهما بالقوة والاخرى بالفعل لم يتناقضا نحو الخمر في الدن
مسكر اي بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر بالفعل والسابعة وحدة الكل والجزء
لانهما اذا اختلفا في الكل والجزء لم يتحقق التناقض نحو الزنجي اسود اى بعض
الزنجي ليس باسود اي كله والثامن وحدة الشرطية لعدم التناقض بين القضيتين
عند اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق
للبصر بشرط كونه اسود واذا عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت احديهما
موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة جزئية واذا كانت سالبة كلية
كانت الاخرى موجبة جزئية فنقيض موجبة الكلية انما هي سالبة الجزئية
كقولنا كل انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية
انما هو الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان فبعض الانسان حيوان
والكلية هذا بياني في المحصورات والحق ان يراد الى هنا اى قوله ونقيض الموجبة

الكلية

الكلية الى اخره ههنا بيان ليس في موضع وانما موضعه بعد تحقق المحصورات **قال**
المحصورات لا يتحقق التناقض **اقول** ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين
لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكمية اي في الكلية والجزئية بان يكون
احديهما كلية والاخرى جزئية وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة
فلو قيد بعد قوله في الكلية والجزئية بقولنا ايضا لكان اولى ليكون اشارة الى اعني
اتفاقهما في الوحدات المذكورة وانما قلنا انه لم يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد
اختلافهما في الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب
ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب
وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض الموجبة الكلية الجزئية لا كلية وبالعكس اعني نقيض الجزئية
الكلية لا الجزئية وان كانت القضيتان مهملتين فحكمها حكم المحصورتين لان
المهملات محصورات في الحقيقة من حيث انها في قوة الجزئيات **قال** والعكس **اقول** من تلك
الاصطلاحات المنطقية المذكورة العكس وهو عبارة عن ان يصير الموضوع في القضية محمولا
والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف اي كيف السلب والايجاب اي ان كان الاصل موجبا كان العكس
ايضا كذلك وان كان سالبا كان العكس ايضا كذلك مع بقاء التصديق والتكذيب
اي ان كان الاصل صادقا باي وجه كان العكس ايضا كذلك وان كان كاذبا كان
العكس ايضا كذلك كما اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان جعلنا جزء الاول ثانيا
والثاني اولا فقلنا بعض الحيوان انسان واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان

بحجر قلنا لا شيء من الحجر بانسان ولو قال المص العكس هو جعل الجزء الاول من القضية
ثانيا والجزء الثاني اولا لكان اصوب لان ما هو الموضوع لا يصير محمولا وما هو
المحمول لا يصير موضوعا اصلا ولئن سلم ذلك لكن يخرج عن التعريف
عكس الشرطيات وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا القضايا ولم يجدوا
في الاكثر بعد جعل المذكورة صادقة لازمة للاصل الا موافقة لها في السلب
والايجاب وانما اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية اذ لو فرض
صدقها يلزم صدق العكس والا لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم و
صدق الملزوم بدون صدق اللازم مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لا
يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق
عكسه الذي هو قولنا بعض الانسان حيوان فعلى هذا قوله بصدق التكذيب لا يكون
الا خطاء **قال** والموجبة الكلية لا تنعكس كلية **اقول** القضية الكلية التي تكون
موجبة لا يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية اما عدم انعكاسها
كلية فلانه لا ينتقض بمادة يكون المحمول فيها اعم من الموضوع وعند الانعكاس
يلزم صدق الاخص على كل الاعم وهو مح مثلا يصدق قولنا كل انسان حيوان
ولا يصدق كل حيوان انسان والا لزم ان يصدق الانسان الذي هو الاخص
على كل الحيوان الذي هو الاعم وهو محال واما انعكاسها جزئية فلانا اذا قلنا
كل انسان حيوان فانا نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات

الانسان

الانسان فيكون بعض الحيوان انسانا هذا ما ذكره المص في تعليل انعكاسها جزئية والا
والاولى فيه ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان انسان
والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم المنافات بين الانسان
والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا
خلف او نضم ذلك النقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه وهو محال هكذا
تقول كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول لا شيء
من الانسان بانسان وهو مح **قال** والموجبة الجزئية **اقول** القضية الموجبة ايضا
تنعكس موجبة جزئية كما ان القضية الموجبة الكلية تنعكس اليها والحجة ههنا
كالحجة التي ذكرناها ثمه فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق
بعض الانسان حيوان لانا نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض
الانسان حيوانا او نقول على تقدير صدق قولنا بعض حيوان انسان يلزم ان يصدق
بعض الانسان حيوان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الانسان بحيوان ويلزم لا شيء
من الحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان هذا خلف او نضم هذا
اللازم الى الاصل حتى يلزم سلب الشيء عن نفسه كما مر **قال** والسالبة الكلية **اقول**
السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك انعكاسها الى السالبة الكلية
بين بنفسه لانه اذا صدق لا شيء من الحجر بانسان يلزم ان يصدق لا شيء من الانسان
بحجر والا لصدق نقيضه هو بعض الانسان حجر وتنعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد يكون

الاصل لا شيء من الحجر بانسان هذا خلف او نضم الى هذا النقيض وهو بعض الانسان
حجر الى الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه وهكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر
بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان وهو مستحيل الصدق وقولنا كل
ما هو انسان هو انسان بالضرورة دائما **قال** والسالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس **اقول**
والا لانتقض بما اذا يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق بسلب الاخص عن بعض
الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض الاخص لان كل اخص يستلزم الاعم
فان قولنا مثلا بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس وغيره يصدق ولا يصدق
عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان والا
يوجد الكل بدون الجزء وهو محال وانما قيد بقوله لزوما لانه قد يصدق العكس
في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض
الحجر ليس بانسان **قال** والقياس قول مؤلف من اقوال **اقول** المطلب الاعلى والمقصد
الاقصى من الاصطلاحات المنطقية المذكورة القياس ورسموه بانه قول مؤلف
من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث
فانه مركب من قولين اذا سلما لزم عنهما لذاتهما العالم حادث والمراد من القول
اعم من ان يكون معقولا او ملفوظا والمراد من الاقوال ما فوق قول واحد ليتناول
القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف من اقوال ما فوق الاثنين فالقول
الواحد لا يسمى قياسا وان لزم عنه لذاته قول اخر كعكس المستوي وعكس نقيضه

وقوله متى سلمت تشير الى ان تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة في نفسها بل يلزم
ان يكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول اخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته
صادقة والذي مقدماته كاذبة كقولنا كل انسان جماد وكل جماد حمار فان هذين
القولين وان يكذبان في انفسهما الا انهما بحيث لو سلما لزم عنهما ان يكون كل انسان
حمار وقوله لزم عنها يحترز عن الاستقراء والتمثيل لانهما وان سلم مقدماتهما لكن
لا يلزم ان يلزم عنهما شيء اخر لامكان التخلف في مدلولهما عنهما وقوله لذاتها يحترز به
عن القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قول اخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما
في القياس المساوات وهو ما يتركب من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع
الاخر كقولنا ا مساو لب وب مساو لج فان هذين القولين يستلزمان ان ا
مساو لج لكن لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساوي المساوي
مساوي لذلك المساوي وهو ج وانما قال من اقوال ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم
الدور لان المقدمة قد عرفوها بانها ما جعلت جزء القياس فاخذوا القياس في تعريفها
فلو اخذت هي ايضا في تعريف القياس لزم الدور **قال** وهو اما اقتراني الخ **اقول**
القياس ينقسم الى قسمين اقتراني واستثنائي لانه ان لم يكن عين النتيجة او نقيضها
مذكورا في القياس بالفعل فهو اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
فكل جسم محدث وقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكل ما كان
النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وان كان

عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه فهو استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود لكن الشمس طالعة ينتج فالنهار موجود ولكن النهار ليس بموجود ينتج فالشمس ليست
بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة غير مستثناة وانما سمي الثاني
استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء والمراد من كون عين النتيجة او نقيضها مذكورا
بالفعل في القياس هو ان يكون طرفاها او طرف نقيضها مذكورين بالترتيب الذي
في النتيجة قال والمكرر بين مقدمتي القياس اقول اعلم ان المشترك المكرر بين مقدمتي
القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا او محمولا
ومقدما او تاليا وقد مر مثالهما انفا وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه اخص
في الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر لانه
اعم في الاغلب والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة من مقدمات القياس
التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر فيكون ذات الاصغر وهذا
ليس الا معنى الصغرى والمقدمة التي فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر
فيكون ذات الاكبر وهذا ليس الا معنى الكبرى واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب
والسلب والكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا ولم يذكر المصنف هذا وهيئة التاليف
اي الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى بالكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان
الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول كل ج ب وكل
ب ا فكل ج ا وان كان بالعكس اي ان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى
فهو الشكل الرابع نحو كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا وان كان اي الحد الاوسط
موضوعا فيهما في الصغرى والكبرى نحو كل ب ج وكل ب د فبعض ج د وهو الشكل الثالث
وان كان محمولا في الصغرى و[illegible] نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب فهو الشكل الثاني فهذه
الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق والشكل الرابع اقول من هذه الاشكال الاربع المذكورة الشكل الرابع
قال

نبعد عن الطبع جدا ولا يستحصل المطلوب به الا بالتعسر وانما يستحصل بالاشكال
الباقية بالتيسر ومن هذه الباقية ما هو اقرب الى الطبع وهو الشكل الاول والباقي
اعني الثاني والثالث والرابع ترد عند الاحتياج الى الشكل الاول والذي طبع مستقيم
وعقل سليم لا يحتاج الى رد الشكل الثاني الى الاول لانه اقرب من الباقيين
لمشاركته اياه في صغراه وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب الذي
هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله ولعلم ان الشكل الثاني انما ينتج
اذا كانت مقدمتاه اي الصغرى والكبرى فيه مختلفتين بالايجاب والسلب اي اذا كانت
احديهما موجبة كانت الاخرى سالبة والا لكانتا موجبتين او سالبتين واياما كان
يتحقق الاختلاف في النتيجة اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان
وكل ناطق حيوان والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق
السلب واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من
الفرس بحجر والحق السلب ولو بدلنا الكبرى وقلنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق
الايجاب بخلاف ما اذا وجد الاختلاف بين مقدمتيه بالايجاب والسلب ومع هذه
الشرط يشترط كلية الكبرى في هذا الشكل والا لاختلف النتيجة كقولنا لا شيء من الانسان
بفرس وبعض الحيوان فرس كان الحق الايجاب ولو قلنا وبعض الصاهل فرس كان
الحق السلب هذا على تقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا
كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى وقلنا

بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب لم يذكر المص هذا الشرط قال والشكل
الاول هو الذي جعل معيار العلوم اقول لما كان الشكل الاول بين الانتاج من الاشكال
اصلا والباقي مردودة اليه عند الاحتياج ولهذا ما جعل معيار العلوم اولا الا ذلك او
المص ههنا مع ضروبه دون غيره ليحصل دستورا اي قانونا لينتج منه المطالب وتوطئة
لتفهيم الباقية وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلية تقتضي ان يكون ستة عشر
ضربا فسقط منها اثنى عشر كما بين في المطولات وبقي اربعة اضرب الضرب الاول
ان يكون من موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف
حادث ينتج كل جسم حادث والضرب الثاني ان يكون من كليتين والكبرى سالبة
كلية والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج لا شيء
من الجسم بقديم والضرب الثالث من موجبتين الصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية
كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج بعض الجسم حادث والضرب الرابع
ان يكون من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض
الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم ومن هذا يعرف
ان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرط في الشكل الاول والا لاختلفت النتيجة اما الاول
فلانه يصدق لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب واذا بدلنا
الكبرى بقولنا وكل فرس صاهل كان السلب الحق واما الثاني فلانه يصدق كل انسان
حيوان وبعض الحيوان فرس كان الحق السلب واذا قلنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق

الايجاب

الايجاب قال والقياس الاقتراني اقول لما قسم المص القياس من قبل الى اقتراني
والاستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اي شيء يتركب فقال القياس الاقتراني
اما ان يتركب من مقدمتين حمليتين كما مر من قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف
محدث فان كلا من هاتين المقدمتين حملية واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين
متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان النهار موجودا
فالارض مضيئة ينتج من اقتران هاتين الشرطيتين المتصلتين ان كانت الشمس طالعة
فالارض مضيئة والمراد من المقدمتين المتصلتين متصلتان لزوميتان لا اتفاقيتان
كما ذكر في المطولات واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين منفصلتين كقولنا كل
عدد اما فرد او زوج وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج من هاتين
المقدمتين المنفصلتين العدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما ان يتركب
القياس المذكور من مقدمة حملية ومقدمة شرطية متصلة سواء كانت الحملية الصغرى
والمتصلة الكبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان
جسم ينتج من هاتين المقدمتين على ان اوليهما متصلة والاخرى حملية كلما كان هذا
الشيء انسانا فهو جسم واما ان يتركب من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت
الحملية صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل
زوج فهو ينقسم بمتساويين ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما منفصلة
والاخرى حملية كل عدد فهو فرد او ينقسم بمتساويين واما ان يتركب من مقدمة

متصلة ومقدمة منفصلة سوى كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس
كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود
ينتج من هاتين المقدمتين الكليتين اوليهما متصلة والاخرى منفصلة كلما كان
هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض واسود **قال** واما القياس الاستثنائي الخ **اقول**
لما فرغ عن بيان القياس الاقتراني شرع في بيان القياس الاستثنائي فقوله القياس
الاستثنائي مركب دائما من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع احد جزئيها
اي اثباته او رفعه ليلزم وضع جزء الاخر او رفعه سواء كانت متصلة او منفصلة اما
ان كانت متصلة فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج
ان النهار موجود ولو قلت لكن النهار ليس بموجود ينتج ان الشمس ليست بطالعة واما
ان كانت منفصلة فكقولنا دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكن هذا
العدد زوج ينتج انه ليس بفرد ولو قلت لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت
هذا فقوله الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي والا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم
فبطل الملازمة واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم
بدون اللازم فبطل الملازمة كما رأيت في المثال الاول وان كانت الشرطية
الموضوعة في القياس الاستثنائي منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين سوى
كان مقدما او تاليا ينتج نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض احدهما

الجزء

اي احد الجزئين كذلك ينتج عين الاخر لامتناع الخلو بينهما كما رأيت في المثال
الثاني فعليك بالتأمل في المثالين المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية
وان شئت ان تدرك البحث بكماله في المنفصلات فارجع الى الرسائل المطولات
قال البرهان الخ **اقول** من اصطلاحات المنطقية المذكورة التي يجب استحضارها
عند الخوض في شيء من العلوم البرهان وهو ما يرسم بانه قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج يقيني كما مر من الامثلة واليقين هو اعتقاد الشيء بانه لا
لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال واما اليقينيات
فاقسام منها اوليات وهي ما يحكم العقل فيه بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد
نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومنها مشاهدات وهي ما يحكم فيه بالحس
سواء كان من الحواس الظاهرة او الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وكقولنا
ان لنا غضبا وخوفا ومنها مجربات وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم الى تكرار
المشاهدة مرة بعد اخرى كقولنا شرب السقمونيا مسهل للصفراء وهذا الحكم
انما يحصل بواسطة مشاهدات كثيرة ومنها حدسيات وهي ما لا يحتاج العقل في جزم
الحكم فيه الى واسطة تكرار المشاهدات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس
لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس قربا وبعدا ومنها
متواترات وهي ما يحكم العقل بجزم الحكم فيه بواسطة السماع من جمع كثير استحال
العقل توافقهم على الكذب كما يحكم بان النبي عليه السلام ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده

ومنها قضايا قياساتها معها وهي ما يحكم العقل فيه بواسطة مقدمة لا تغيب
عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر
في الذهن وهو الانقسام بمتساويين والوسط ما يقرن به بقولنا لانه حين
يقال لانه كذا وكذا قال الجدل اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل
وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة كالمقدمات التي ذكرناها في اليقينية و
الغرض في ترتيبها الزام الخصم وبه ظاهر ومنها الخطابة وهي قياس مركب
من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه او من مقدمات مظنونة والغرض
منه ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم كما يفعله الخطباء والوعاظ ومنها
الشعر وهو قياس مركب من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض كما اذا قيل
الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس ورغبت في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة
انقبضت النفس وتنفرت عن اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات
كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهورة او مركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط
اما من جهة الصورة او من جهة المعنى اما ما يكون من جهة الصورة فكقولنا لصورة
الفرس المنقوش على الجدار انها فرس وكل فرس صاهل ينتج ان تلك الصورة
صاهلة وهو باطل واما ما يكون من جهة المعنى فكقولنا كل انسان وفرس فهو انسان
وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس واعلم ان ما عليه الاعتماد
والتعويل من هذه القياسات انما هو برهان لكونه مركبا من المقدمات اليقينية

خطوتغير

وليكن
ولكن

وليكن
ولكن هذا اخر ما كتبناها من الاوراق لايضاح ما في كتاب الايساغوجي تمت

ايساغوجي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام العلامة افضل المتاخرين • قدوة الحكماء

الراسخين • اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة

مثواه • ورضي الله عنه • نحمد الله على توفيقه • ونسأله هداية

طريقه ونصلي على محمد وعترته اجمعين وآله اما بعد فهذه رسالة

في المنطق اوردنا فيها ما يجب استحضارها لمن يبتدئ في شيء

من العلوم مستعينا بالله تعالى انه مفيض الخير والجود ايساغوجي

اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة وعلى

جزئه بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام

كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما

بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام ثم اللفظ

اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان

واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك كرامي الحجارة والمفرد

اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة

كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه

عن ذلك كزيد علم والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة

جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس واما

عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة الى الانسان

والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان

بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلي

مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو بحسب الشركة

... بالنسبة الى الانسان والفرس
وبخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وهو النوع
ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
في جواب ما هو واما غير مقول في جواب ما هو بل يقال في جواب اي شيء
هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق
بالنسبة الى الانسان وهو الفصل ويرسم بانه كلي مقول على الشيء
في جواب اي شيء هو في ذاته واما العرضي فاما ان يمتنع انفكاكه عن
الماهية وهو العرض اللازم او لا يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو
العرض المفارق وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة
وهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان ويرسم بانها
كلية يقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا واما ان يعم
حقايق فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل

للانسان وغيره من الحيوانات ويرسم بانه كلي يقال على
ما تحت حقايق مختلفة قولا عرضيا القول الشارح الحد قول
دال على ماهية الشيء وهو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله
القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام
والحد الناقص وهو الذي يتركب عن جنس البعيد وفصله القريب
كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان والرسم التام وهو الذي
يتركب عن جنس الشيء عن القريب وخواصه اللازمة كالحيوان الضاحك
في تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن عرضيات
التي تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماشي
على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع
القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب

فيه وهي اما حملية كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا

ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما شرطية منفصلة

كقولنا العدد اما ان يكون زوجا واما فردا والجزء الاول من

الحملية يسمى موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى

مقدما والثاني يسمى تاليا والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب

واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب وكل واحد منهما اما مخصوصة

كما ذكرنا واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان

بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان

ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك يسمى مهملة كقولنا الانسان

كاتب والانسان ليس بكاتب والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان

ناطقا

ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقية كقولنا العدد

اما زوج واما فرد وهي مانعة الجمع والخلو معا واما مانعة

الجمع فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر واما حجر واما مانعة

الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق

وقد يكون المنفصلات ذوات اجزاء كقولنا العدد اما زائد واما

ناقص او مساو والتناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب

والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى

كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب ولا يتحقق ذلك الا

بعد اتفاقهما في الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة

والقوة والفعل والجزء والكل والشرط ونقيض الموجبة الكلية

انما هي سالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة

الانسان

الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض ليس بحيوان ولا شيء
من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان فالمحصورات لا يتحقق
التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكمية والجزئية لان
الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان
بكاتب والجزئيتان قد يصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب
وبعض الانسان ليس بكاتب العكس وهو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا مع بقاء السلب والايجاب والتصديق والتكذيب بحاله
والموجبة الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان
ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا
كل انسان حيوان فانا نجد شيئا موصوفا بالانسانية والحيوانية
فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة الجزئية ايضا تنعكس

جزئية

جزئية بهذه الحجة والسالبة الكلية تنعكس سالبة كلية وذلك
بين في نفسه فانه اذا صدق لا شيء من الانسان بحجر يصدق ولا شيء
من الحجر بانسان والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما لانه يصدق
بعض الحيوان ليس بانسان فلا يصدق عكسه القياس وهو قول مؤلف
من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو اما اقتراني
كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث واما استثنائي
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس
بموجود فالشمس ليست بطالعة والمكرر بين مقدمتي القياس
يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر ومحموله
يسمى حدا اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى والمقدمة
التي فيها الاكبر تسمى الكبرى وهيئة التأليف من الصغرى والكبرى

نسمى اشكالا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا
في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان بالعكس
فهو الشكل الرابع وان كان موضوعا فيهما فهو الثالث وان كان محمولا
فيهما فهو الثاني فهذه الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق و
كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الحجر بانسان فناري
الشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا والذي له عقل سليم وطبع مستقيم
لا يحتاج الى رد الثاني الى الاول فانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه
بالسلب والايجاب والشكل الاول هو الذي جعل معيارا للعلوم فنورده
ههنا ليجعل دستورا في هذا الفن وينتج منه المطلوب وشرط
انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى وضروبه المنتجة اربعة الضرب
الاول كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث الضرب
الثاني كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ولا شيء من الجسم

بقديم

بقديم الضرب الثالث بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث
فبعض الجسم حادث الضرب الرابع بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف
بقديم فبعض الجسم ليس بقديم والقياس الاقتراني اما مركب من الحمليات
كما مر واما من المتصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وكلما كان النهار موجودا
فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من
المنفصلتين كقولنا كل عدد فهو اما زوج او فرد وكل زوج فهو
اما زوج الزوج او زوج الفرد واما من حملية ومتصلة كقولنا
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان
هذا الشيء انسانا فهو جسم واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد
اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين واما من متصلة
ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو

٢٦٢

اما ابيض واما اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما اسود واما ابيض

واما القياس الاستثنائي فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة

فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي كقولنا ان كان هذا انسانا

لان وجود الملزوم مستلزم وجود اللازم فناري

فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض

المقدم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان

فلا يكون انسانا وان كانت منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين ينتج

لان عدم اللازم مستلزم عدم الملزوم فناري

نقيض الاخر واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الاخر البرهان وهو قياس

مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقيني واليقينيات ستة اقسام

احدها اوليات كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء

ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة ومجربات كقولنا

ان كان بالحس الظاهر فناري

يسمى محسوسات ايضا فناري

ان الدرك بالبصر فناري

شرب السقمونيا مسهل الصفراء وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من

٢٦٤

نور الشمس ومتواترات كقولنا محمد عليه السلام ادعى النبوة فاظهر المعجزات

على يده وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر

في الذهن وهو الانقسام بمتساويين والجدل مشهورة والخطابة

وهو قياس مؤلف من مقدمات

هو قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد

فيه او مظنونة والشعر قياس مؤلف من مقدمات

تنبسط منها النفس وتنقبض والمغالطة

وهو قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق

والمشهور من مقدمات وهمية

كاذبة والعمدة هي القياسات

والبرهان لا غير هذا

اخر الرسالة

في المنطق

تم

والغرض من الخطابة ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم كما يفعل الخطباء والوعاظ شرح

وهو على ثلثة اقسام جنس قريب وجنس بعيد جنس ابعد

انسان حيوان جسم نامي جسم مطلق جوهر

وهو على اربعة اقسام جنس قريب جنس بعيد جنس ابعد جنس عالي

كالحيوان كالجسم النامي كالجسم المطلق كالجوهر

وهو على اربعة اقسام فصل قريب كالناطق فصل متوسط فصل بعيد فصل ابعد

كالحساس كالنامي كقابل الابعاد الثلثة

كالمتنفس

وفصل وخاصة وعرض عام

كالتعجب والضحك

وهو على قسمين جنس قريب جنس بعيد

